

هجمات المارقين .. ونصرة رب العالمين !!

مجلة إسلامية ثقافية شهرية
تصدر عن جامعة مصر السنة الثانية

ملف العدد

لبيك اللهم لبيك

التوحيد

العدد ٤٦٧ - السنة التاسعة والثلاثون - ذو القعدة ١٤٢١ هـ - الثامن ١٥٠ قرشاً

هل حب فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

يستوجب بغض عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ؟!

رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

عائشة أم المؤمنين

من آل البيت وأفقہ نساء الأمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّؤُوفِ الرَّحِيمِ

فاعلم أنه لا إله إلا الله

صاحبة الامتياز

جماعة أنصار السنة المحمدية

السنة التاسعة والثلاثون

العدد ٤٦٧ ذو القعدة ١٤٣١ هـ

رئيس مجلس الإدارة

د. عبدالله شاكر

المشرف العام

د. عبدالعظيم بدوي

اللجنة العلمية

زكريا حسيني محمد

جمال عبدالرحمن

معاوية محمد هيكل

المركز العام

هاتف: ٢٣٩١٥٥٧٦ - ٢٣٩١٥٤٥٦

موقع المركز العام:

WWW.ELSONNA.COM

ثمن النسخة

مصر ١٥٠ قرشاً، السعودية ٦ ريالات،
الإمارات ٦ دراهم، الكويت ٥٠٠ فلس،
المغرب دولار أمريكي، الأردن ٥٠٠ فلس،
قطر ٦ ريالات، عمان نصف ريال
عماني، أمريكا ٢ دولار، أوروبا ٢ يورو

الاشتراك السنوي

١- في الداخل ٢٥ جنيهاً (بحوالة بريدية
داخلية باسم مجلة التوحيد - على مكتب
بريد عابدين).
٢- في الخارج ٢٠ دولاراً أو ٧٥ ريالاً سعودياً
أو ما يعادلها.
ترسل القيمة بسويقت أو بحوالة بنكية أو
شيك على بنك فيصل الإسلامي - فرع
القاهرة - باسم مجلة التوحيد - أنصار
السنة (حساب رقم / ١٩١٥٩٠).

م. دار الجمهورية للصحافة

“السلام عليكم”

الفصل الرابع

إذا اعتدى طفلٌ صغيرٌ على رجلٍ قويٍ عملاقٍ
كبيرٍ؛ لا يستطيع ذلك الطفل فعل شيءٍ أكثر من أن
يسبّه ويشتمه، أو أن يرميه بطوبة أو حجر، ثم
يولي مدبراً ولا يُعقّب.

وماذا عسى أن تُحدث رمية طفلٍ لحجر، في
عملاقٍ قويٍ من خطرٍ!!!

ذلك لأن الطفل ضعيفٌ هزيل، لا حول له ولا قوة،
ولا برهان له ولا حجة.

هذا ما يفعله الغربيون مع الإسلام؛ ففي الوقت
الذي استطاعوا فيه أن يُبدعوا في أدق وأشق
الصناعات، وأن يحرزوا في ذلك سبقاً عظيماً
وتقدماً هائلاً؛ لم يستطيعوا أن يأتوا ببرهان أو
حجة يقاومون بها أقصر سورة من سور القرآن
العظيم الذي أنزله الله تعالى على الرسول الكريم
ﷺ، فراحوا كالأطفال يسبّون الأبطال، ويسعون إلى
إحراق دين قوي عملاق، ليطفئوا بالآفواه نوراً أُراده
الله.

﴿وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ

الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢].



مجلة التوحيد لا يستغني عنها مسلم

رئيس التحرير

جمال سعد حاتم

مدير التحرير الفني

حسين عطا القراط

سكرتير التحرير

مصطفى خليل أبو المعاطي

التنفيذ الفني

أحمد إبراهيم صوابي



نقدم للقارئ كرتونة كاملة
تحتوي على ٢٨ مجلداً من مجلدات
مجلة التوحيد عن ٢٨ سنة كاملة
٧٠٠ جنيهاً للأفراد والهيئات
والمؤسسات داخل مصر و ٢٥٠ دولاراً
خارج مصر شاملة سعر الشحن

البريد الإلكتروني

MGTAWHEED@HOTMAIL.COM

رئيس التحرير:

GSHATEM@HOTMAIL.COM

التوزيع والاشتراكات:

SEE2070@HOTMAIL.COM

موقع المجلة على الإنترنت:

WWW.ALTAWHEED.COM

التحرير

٨ شارع قولة - عابدين - القاهرة

ت: ٢٣٩٢٦٥١٧ - فاكس: ٢٣٩ ٢٠٦٦٢

قسم التوزيع والاشتراكات

ت: ٢٣٩١٥٤٥٦

التوزيع الداخلي

مؤسسة الأهرام

وفروع أنصار السنة المحمدية

في هذا العدد

- ٢ افتتاحية العدد : بقلم/ الرئيس العام
- ٥ كلمة التحرير : بقلم/ رئيس التحرير
- هل حب فاطمة يستوجب كره عائشة رضي الله عنهما؟
- ٩ إعداد/ زكريا حسيني محمد
- ١٣ باب الفقه : إعداد. د/ حمدي طه
- ١٧ دراسات شرعية: إعداد/ متولي البراجيلي
- ٢١ نرد البحار : إعداد/ علي حشيش
- ٢٣ ملاف العود:
- فضائل البيت الحرام وبركاته:
- ٢٤ إعداد. د/ عبدالعظيم بدوي
- نروس تربية من فريضة الحج:
- ٢٨ إعداد/ معاوية محمد هبكل
- ٣٢ سنن الحج: إعداد/ صلاح نجيب الدق
- ٣٦ واجبة التوحيد : إعداد/ علاء خضر
- ٣٨ أخطاء يقع فيها الحجيج: إعداد/ أيمن دياب
- ٤٢ كيف حج رسول الله ﷺ : إعداد/ سعيد عامر
- كيف يؤدي الحاج مناسك الحج والعمرة:
- ٤٦ إعداد المستشار/ أحمد السيد علي
- ٥٠ المرأة في الحج: إعداد/ جمال عبدالرحمن
- تحذير الداعية من القصص الواهية:
- إعداد/ علي حشيش
- ٥٣ الاستعانة بالصبر والصلاة: إعداد. د/ جمال المركبي
- ٥٧ باب الشفاوى
- ٦٠ عضمة الأئمة عند الشيعة: أسامة سليمان
- ٦٢ من تراث الشيخ/ عبدالرحمن الوكيل:
- إعداد: فتحي أمين عثمان
- ٦٤ الاقتصاد الإسلامي: إعداد. د/ علي السالوس
- ٦٦ القصة في كتاب الله: عبد الرزاق السيد عيد
- ٦٩ أخبار الجبل المأهولة
- ٧٢

لا تخلو منها مكتبة ويحتاج إليها كل بيت

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على
أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه
الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم
الدين.. أما بعد:

فإن أهل السنة والجماعة يعرفون قدر
الصحابة ومنزلتهم، وفضل آل البيت وعلو
مكانتهم دون غلو أو جفاء في ذلك، وزوجات النبي
ﷺ أمهات المؤمنين من آل بيته، قال الله تعالى:
﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ اتَّقِيْنَ
فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ
وَقَلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا (٣٢) وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا
تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ
الرِّزْقَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ
عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿
[الأحزاب: ٣٢، ٣٣].

وقد استدلل أهل العلم بهذه الآيات على أن أزواج
 النبي ﷺ من آله وهذا هو الصحيح. قال ابن كثير -
 رحمه الله -: «وهذا نص في دخول أزواج النبي ﷺ في
 أهل البيت ههنا؛ لأنهن سبب نزول هذه الآية، وسبب
 النزول داخل فيه قولاً واحداً، إما وحده على قول، أو
 مع غيره على الصحيح».
 ثم ذكر عن عكرمة وابن عباس أنهما قالاً: نزلت في
 نساء النبي ﷺ خاصة، إلى أن قال: «ثم الذي لا يشك
 فيه من تدبر القرآن أن نساء النبي ﷺ داخلات في قوله
 تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ
 وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾، فإن سياق الكلام معهن، ولهذا قال
 تعالى بعد هذا كله: ﴿ وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ
 آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ أي: اعملن بما ينزل الله تبارك
 وتعالى على رسوله ﷺ في بيوتكن من الكتاب
 والسنة..

وعائشة الصديقة بنت الصديق - رضي الله عنهما
 - أولاهن بهذه النعمة وأحظاهن بهذه الغنيمة،



انتاجية الهدى

عائشة أم المؤمنين من آل البيت وأفقه نساء الأممة

يقلم / الرئيس العام

د/ عبد الله شاكر الجبدي

www.sonna_banha.com

وأخصهن من هذه الرحمة العميمة، فإنه لم ينزل على رسول الله ﷺ الوحي في فراش امرأة سواها، كما نص على ذلك صلوات الله وسلامه عليه.

قال بعض العلماء: لأنه لم يتزوج بكراً سواها، ولم ينم معها رجل في فراشها سواها، فناسب أن تخصص بهذه المزية، وأن تفرد بهذه المرتبة العلية». [تفسير ابن كثير ج ٣ / ٦٥٣ - ٦٥٧].

وقال أبو السعود - رحمه الله - في تفسيره: «وهذه كما نرى آية بينة وحجة نيرة على كون نساء النبي ﷺ من أهل بيته، وهي قاضية ببطلان رأي الشيعة في تخصيصهم أهلية البيت بقاطمة وعلي وابنيهما - رضوان الله عليهم -، وأما ما تمسكوا به من حديث الكساء وتلاوته ﷺ الآية بعده، فإنما يدل على كونهم من أهل البيت، لا على أن من عداهم ليسوا كذلك. فزوجاته إذاً ﷺ من آل بيته، ولذلك حرمت عليهن الصدقة، ويدل لذلك ما رواه ابن أبي شيبه بإسناد صحيح عن ابن أبي مليكة: «أن خالد بن سعيد بعث إلى عائشة ببقرة من الصدقة فردتها وقالت: إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة». [المصنف ٣ / ٢١٤].

قال ابن القيم: «وإنما دخل الأزواج في الآل وخصوصاً أزواج النبي ﷺ؛ تشبيهاً لذلك بالنسب، لأن اتصالهن بالنبي ﷺ غير مرتفع، وهن محرمات على غيره في حياته وبعد مماته، وهن زوجاته في الدنيا والآخرة، فالسبب الذي لهن بالنبي ﷺ قائم مقام النسب، وقد نص النبي ﷺ على الصلاة عليهن، ولهذا كان القول الصحيح - وهو منصوص الإمام أحمد رحمه الله، أن الصدقة تحرم عليهن؛ لأنها أوساخ الناس، وقد صان سبحانه ذلك الجناب الرفيع وآله من كل أوساخ بني آدم». [جلاء الأفهام ص ٣٣١].

وقد أورد الشيخ الألباني - رحمه الله - في السلسلة الصحيحة تحت رقم (٢٠٣٦) حديث: «كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي»، وعزاه إلى ابن عباس وعمر وابن عمر والمسور بن مخرمة - رضي الله عنهم -، وذكر من خرجه عنهم، وقال: وجملة القول: إن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح، والله أعلم.

ولقد درج المسلمون على تجليل أمهات المؤمنين ومعرفة قدرهن ومكانتهن، ويعتقدون أنهن أمهات للمؤمنين؛ أخذاً من قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب:

٦]، غير أن الرافضة خالفوا كلام الله، وأذوا بعض أزواجه ﷺ، وتناولوهم بالثلب والطعن كما فعلوا مع كثير من الصحابة.

ومن أمهات المؤمنين اللاتي تناولها الرافضة بالتنقص والسب أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها الصديقة بنت الصديق الأكبر، حبيبة رسول الله ﷺ، والعجب كل العجب من قوم يزعمون محبة النبي ﷺ ثم يطعنون ويقذفون بعضاً من أهله!!

ليس في ذلك طعن وإيذاء للنبي ﷺ! جاء عن الحسن بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان بحضرته رجل فذكر ذلك الرجل عائشة رضي الله عنها بذكر قبيح من الفاحشة، فقال الحسن: يا غلام، اضرب عنقه، فقال له العلويون: هذا رجل من شيعتنا، فقال: معاذ الله، هذا رجل طعن على النبي ﷺ، قال الله تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾، فإن كانت عائشة حبيبة فالنبي خبيث، فهو كافر، فاضربوا عنقه، فضرب عنقه. [الصارم المسلول ص ٥٦٦].

قال ابن تيمية - رحمه الله -: «لما كان رمي أمهات المؤمنين أذى للنبي ﷺ؛ لعن صاحبه في الدنيا والآخرة...، ومما يدل على أن قذفهن أذى للنبي ﷺ.. ما خرجاه في الصحيحين في حديث الإفك عن عائشة قالت: «فقام رسول الله ﷺ فاستعذر من عبد الله بن أبي بن سلول، وقال: يا معشر المسلمين، من يعزرنني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي، فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً، ولقد تكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً، وما كان يدخل على أهلي إلا معي». [الحديث منفق عليه وانظر مجموع الفتاوى ١٥ / ٣٦٢].

وقال الحافظ ابن كثير في معرض كلامه على حادثة الإفك: «هذه العشر الآيات كلها نزلت في شأن

عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - حين رماها أهل الإفك والبهتان من المنافقين بما قالوه من الكذب البحت، والفرية التي غار الله تعالى لها ولنبيه صلوات الله وسلامه عليه، فأنزل الله براءتها؛ صيانة لعرض رسول الله ﷺ... وقد أجمع العلماء - رحمهم الله - قاطبة على أن من سبها بعد هذا ورماها بما رماها به بعد هذا الذي ذكر في هذه الآية، وهي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ فإنه كافر؛ لأنه معاند للقرآن. [تفسير ابن كثير ٣ / ٣٦٩ - ٣٧٩].

فيا ويل من سب أو طعن على أم المؤمنين عائشة، وهل يعد مثل هذا من المؤمنين؟ وعائشة أم المؤمنين أفقه نساء الأمة على الإطلاق، وهي ممن ولد في الإسلام، وكان تزويجه بها إثر وفاة خديجة، فنزح بها وبسودة في وقت واحد، ثم نحل بسودة، فتفرد بها ثلاثة أعوام حتى بنى بعائشة في شوال بعد وقعة بدر، وما تزوج بكراً سواها، وأحبها حباً شديداً كان يتظاهر به، بحيث إن عمرو بن العاص رضي الله عنه - وهو ممن أسلم سنة ثمان من الهجرة - سأل النبي ﷺ: أي الناس أحب إليك يا رسول الله؟ قال: عائشة. قال: فمن الرجال؟ قال: أبوها. [البخاري: ٣٦٦٢، مسلم: ٢٣٨٤].

قال الذهبي - رحمه الله - بعد سيقاقه لهذا الحديث: «وهذا خبر ثابت على رغم أنوف الرواقض، وما كان عليه السلام ليحب إلا طيباً، وقد قال: «ولو كنت متخذاً خليلاً من هذه الأمة؛ لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام أفضل» [متفق عليه]، فأحب أفضل رجل من أمته، وأفضل امرأة من أمته، فمن أبغض حبيبي رسول الله ﷺ فهو حري أن يكون بغيضاً إلى رسول الله ﷺ». [سير أعلام النبلاء ٢ / ١٤٢].

وقد عقد البخاري - رحمه الله - باباً في الصحيح قال فيه: «باب من أهدى إلى صاحبه، وتحرى بعض نسائه دون بعض»، ثم ذكر حديث عائشة، وفيه: كان المسلمون قد علموا حب رسول الله ﷺ عائشة، فإذا كانت عند أحدهم هدية يريد أن يهديها إلى رسول الله ﷺ أخرها، حتى إذا كان في بيت عائشة بعث صاحب الهدية إلى رسول الله ﷺ في بيت عائشة، فأرسلن بعض زوجاته أم سلمة إليه ﷺ يطلبن منه أن يكلم الناس ليهودوه حيث كان في بيوت نسائه، فقال لها: «لا تؤذيني في عائشة، فإن الوحي لم ياتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة»، ولما كلمته فاطمة ابنته قال لها: «يا بنية، ألا تحبين ما أحب؟» قالت: بلى، ولما جاءت زينب بنت جحش ورفعت صوتها ونالت من عائشة، حتى نظر رسول الله ﷺ إلى عائشة هل تكلم، فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى أسكتتها، فنظر النبي ﷺ إلى عائشة، وقال: «إنها بنت أبي بكر». والحديث بتمامه في الصحيحين وغيرهما.

قال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة أفقه الناس، وأحسن الناس رأياً في العامة. وقال الزهري: لو جمع علم عائشة إلى علم جميع النساء؛ لكان علم عائشة أفضل. [سير أعلام النبلاء للذهبي ٢ / ١٨٠].

وفضلها ومناقبها كثيرة جداً ذكر بعضها ابن القيم في جلاء الأفهام وملخصه: «إنها كانت أحب الناس إلى رسول الله ﷺ، وأنه لما نزلت عليه آية التخيير بدأ بها فخيرها، فاختارت الله ورسوله، واسترت بها بقية أزواجه، وأن الله براها مما رماها به أهل الإفك، وأنزل في عذرها وبراعتها وحياً يتلى في محاريب المسلمين وصلواتهم إلى يوم القيامة، وشهد لها بانها من الطيبات، ووعدها المغفرة والرزق الكريم، وأن أكابر الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا إذا أشكل عليهم الأمر من الدين استفتوها، فيجدون علمه عندها، وأن رسول الله ﷺ توفي في بيتها وفي يومها، وبين سحرها ونحرها، ودفن في بيتها، وأن الملك أرى صورتها للنبي ﷺ قبل أن يتزوجها في سرقة حريز، فقال: «إن يكن هذا من عند الله يمضه». [البخاري ٥٠٧٨].

هذا بعض ما ذكره أهل العلم في فضلها ومكانتها، وإننا نشهد الله على حبها وحب نبينا ﷺ وجميع زوجاته وأل بيته وصحابته وكل مؤمن تقي، وأسأل الله أن يجمعنا بهذا الحب مع هؤلاء الأبرار الأطهار في جنته ودار كرامته. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الحمد لله الذي أثنى في كتابه على أم المؤمنين ويراها بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١١) لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ﴾ [النور: ١١- ١٢]. وبعد:

فإن العين لتدمع، وإن القلب ليحزن، والفؤاد يكتوي ونحن نتلقى ضربات والطعنات في أعز ما نملك، وأحب ما يحب في ديننا بوصية نبينا، نطعن في رسولنا وأحبائه، في زوجاته أمهات المؤمنين، ابنة الصديق الأمين، في ثوابت الدين، في أعراضنا تنتهك، في ديننا نبتلي، وأمتنا قد اعترها الصمت والوهن والهزال والسكوت والخنوع. إن قلبي يتالم، وأنفاسي تضيق، مما نرى ونسمع وما نزال صامتين، أم المؤمنین تُرمى بسهام الغدر وتطعن بابشع الطعنات، والسهام تُصوبُ تجاه من فضلها الأمين؛ رسول رب العالمين ﷺ على سائر نساته حين قال: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام». [متفق عليه].

وعندما سئل ﷺ عن أي الناس أحب إليك يا رسول الله؟ فقال: «عائشة». قيل: فمن الرجال؟ قال: «أبوها». [متفق عليه]. ومارقون مدعون يهددون بحرق قرآننا، والله تعالى حافظ كتابه.. وحاقدون أئمون ممن يعيشون بيننا يشككون في قرآننا، ويزعمون حاقدين واهمين أنه قد وقع فيه التحريف، والله تعالى حافظ دينه من مزاعم الحاقدين على الإسلام، بل على البشر أجمعين، ممن يريدون تضليلهم، والتغريب بهم ليحرموهم من نور الحق الذي جاء به الإسلام، وما يحمله من خير للبشرية أجمع، محاولين إشعال نار الفتنة والعداوة بينهم وبين المسلمين !!

وتطاول جديد من زعيم ما يسمى بالقرآنيين من خلال تشكيكه في أحد رواة صحيح سنة نبينا ﷺ، وزعمه أن كتاب «صحيح البخاري» يتناقض مع الإسلام، ويمتلي بالعداء لله ولرسوله ﷺ!! وإنا لله وإنا إليه راجعون، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

عائشة أم المؤمنين... والله راكيد المناهقين !!

لقد اکتوت أكباد المسلمين بنار من أعمى الحقد أبصارهم، وراحوا يصبون نار كيدهم، فهم الضالون المضلون، راحوا يسبون الرسول ﷺ وصحابته وآل بيته، أعمى الله أبصارهم عن الحق فراخوا يسبون أم المؤمنين، ووصل الضلال بهذا المارق المدعو «ياسر حبيب» أن يقيم الاحتفالات السنوية فرحاً بذكرى موت السيدة عائشة رضي الله عنها، بل وصل حد السفه من ياسر حبيب (وما هو بحبيب) إلى الزعم (قطع الله لسانه) إلى أن السيدة عائشة بنت أبي بكر في النار، بل هي في قعر جهنم - ونحن نعوذ بالله من هذا البهتان - قائلاً: «إن هذا الشعار الذي ترونه ليس مكتوباً من فراغ، هذا الشعار «عائشة في النار» مبني على أدلة من الكتاب والسنة. والحق أن الكتاب



هجمات المارقين.. ونصرة

رب العالمين !!

بقلم

رئيس التحرير

جمال سعد حاتم

GSHATEM@HOTMAIL.COM
GSHATEM@YAHOO.COM

النبي ﷺ بأم عبد الله، وهي لم تلد له، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: أتيت النبي ﷺ بآبِنِ الرَّبِيبِ فَحَنَكُهُ بِمَمْرَةٍ، وَقَالَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ وَأَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ. [أحمد ٢٤٦٦٣ وصححه ابن حبان وغيره].

□ أمنا عائشة رضي الله عنها منحت زكاءً وحفظاً ثاقباً. قال ابن كثير: لم يكن في الأمم مثل عائشة في حفظها وعلمها وفصاحتها وعقلها. ويقول الذهبي: أفقه نساء الأمة على الإطلاق، ولا أعلم في أمة محمد ﷺ ولا في النساء مطلقاً امرأة أعلم منها.

□ تجاوز عدد الأحاديث التي روتها الفين ومائة حديث، يقول عروة بن الزبير: ما رأيت أحداً أعلم بفقه ولا طب ولا بشعر من عائشة رضي الله عنها. □ كانت رضوان الله عليها مرجعاً لكبار الصحابة، وكانت تفتي في عهد عمر وعثمان، رضي الله عنهما، واستمرت تفتي من بعدهما، إلى أن ماتت رحمها الله ورضي عنها، وقد عاشت بعد النبي ﷺ قرابة خمسين عاماً.

□ كانت أمنا عائشة -أم عبد الله رضوان الله عليها- قوية في دين الله تعالى، تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتغضب لله عز وجل، قالت بنت أبي علقمة: رأيت حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر دخلت على عائشة وعليها خمار رقيق يشف عن جنبها، فسقته عائشة عليها، وقالت: أما تعلمين ما أنزل الله في سورة النور؟ ثم دعت بخمار فكسستها.

□ أمنا عائشة رضي الله عنها وعن أبيها، كان الوحي ينزل على رسول الله ﷺ وهو في لحافها، وقبض رسول الله ﷺ وهو بين سحرها ونحرها، ودفن في حجرتها.

□ نصرت دين الله، فكانت تساعد أختها أسماء ذات النطاقين في تجهيز الطعام للنبي ﷺ وأبيها وهما في الغار عند الهجرة.

□ أمنا أم عبد الله عائشة رضي الله عنها تعرضت لبلاء عظيم ومحنة شديدة وآلام موجعة، حيث قذفها المنافقون والسماعون لهم بعرضها، واتهموها بشرفها، وكعادة قالة السوء من المنافقين، وأعداء الله راحوا ينشرون الخبر، وينسجون حوله الاتهامات والافتراءات، والتي تداعت إلى أذن رسول الله ﷺ، وأثرت في نفسه، وكان وقعها شديداً على أبيها أبي بكر وأمها أم رومان، بل والمسلمين جميعاً، وبكت أمنا بكاءً وأي بكاء، لا يرقا لها دمع، ولا تكتحل بنوم حتى ظن أبواها أن البكاء فائق كبدها، وخرت مغشياً عليها فما استفاقت إلا وعليها حمى بنافض [اضطراب الجسد من شدة الحمى]، فالتقت عليها أمها كل ثوب في البيت وغطتها، وقد مكث النبي ﷺ شهراً لم يوح إليه شيء في شأن عائشة، وبعد مضي شهر من هذا البلاء

□□ أمنا عائشة رضي الله عنها تعرضت لبلاء عظيم ومحنة شديدة، وآلام موجعة، حيث قذفها المنافقون والسماعون للكذب، فبرأها الله من فوق سبع سماوات، ورد كيد المنافقين □□

والسنة منهم براء!!

وراح يوجه حقه الدفين تجاه أم المؤمنين، وليس ذلك بجديد على تلك الفئة، رد الله كيدهم، وأعمى بالحق أبصارهم!!

□□ عائشة.. المنزلة العالية والبركة الربانية □□

إن من أصول أهل السنة والجماعة: محبة صحابة رسول الله ﷺ، ومعرفة ما لهم من فضائل وسابقة في الإسلام، وأهل السنة يتولون أزواج النبي ﷺ، ويؤمنون بأنهن أمهات المؤمنين بنص كتاب رب العالمين، ويؤمنون بأنهن أزواجه في الآخرة، ومن أعظم زوجات النبي ﷺ قدراً وأعلاهن مكانة وأرفعهن شرفاً: الصديقة بنت الصديق، أمنا عائشة بنت أبي بكر الصديق، حبيبة حبيب الله، الحصان الرزان، الزوجة الصبورة الوفية، العالمة الخلوقة، فكم لها من الفضائل الجمّة، وكم لها من المنازل العظيمة التي يعجز المؤرخون والمدونون عن وصفها!!

□ اختارها الله لنبيه؛ حيث رآها في المنام كما جاء في الصحيحين: عن عائشة، رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال لها: «أريتك في المنام مرتين أرى أنك في برقة من حرير، ويقول: هذه امرأتك، فأكشف عنها فإذا هي أنت، فأقول: إن يك هذا من عبد الله يفضيه» [متفق عليه]. □ وقد كانت نعم الزوجة لخير الأزواج، أعطيت حسن خلق وخلق، وفصاحة في اللسان، ورجاحة عقل، ورياسة رأي، وتحبب إلى بعل.

□ إن غضبت لم يخرجها غضبها عن وقارها وأدبها، وإنما تهجر اسم النبي ﷺ بلسانها، وقد كناها

العظيم نزل الوحي، فلما سرّي عن رسول الله ﷺ؛ سرّي عنه وهو يضحك، فكان أول كلمة تكلم بها: «يا عائشة، احمدي الله فقد براك، وانزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُم مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١١) لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ (١٢) لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَقَوْلُكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمْ الْكَافِرُونَ (١٣) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٤) إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ (١٥) وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ (١٦) يَعِظُكَ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧) وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٨) إِنَّ الَّذِينَ يَحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (١٩) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَعُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ١٠ - ٢٠]. قال ابن كثير: «فغار الله لها، وانزل براءتها في عشر آيات تتلى على مر الزمان، فسمّا ذكرها، وعلا شأنها، وشهد الله لها أنها من الطيبات، ووعدها بمغفرة ورزق كريم.»

ومع هذه المنزلة العالية، والتبرئة الربانية تتواضع وتقول: «ولشأنني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بامر يئلي، وكنت أرجو أن يرى رسول الله ﷺ في النوم رؤيا يبرئني الله بها، فأُنزل الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ العشر الآيات» [البخاري ٧٥٠٠]!! ورجع المنافقون بالخزي والعار، وانكشف كذبهم وبهتانهم، فالله من ورائهم محيط، ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين، وهو جل وعلا لدينه حافظ، ورسوله عاصم، وللمؤمنين والمؤمنات ولي وناصر!!

□ استاذان النبي ﷺ نساءه في مرض موته ان يكون حيث شاء، وهو يريد بها رضي الله عنها، وكان آخر زاده ﷺ من الدنيا أن جمع الله بين ريقه وريقها في سواك أخذته له من أخيها ولينته له، وقبض بين سحرها ونحرها، ودفن في حجرتها، ﷺ.

☞ النفاق داء ينخر في جسد المسلمين ☞

إن مرض النفاق لا يزال ينخر في جسد أمة الإسلام، وها هم ورثة النفاق في عصرنا الحالي يجاهرون بقذف أمنا عائشة، بل الأدهى والأمر أنهم أقاموا احتفالاً ومؤتمراً في ذكرى وفاة أمنا عائشة؛ فرحاً بموتها، وإعلاناً لشتمها وقذفها. شلت أيديهم وقطعت ألسنتهم وأعناقهم.

☞ شأن النفاق والمنافقين لا يزال ينخر في جسد الأمة الإسلامية، وها هم ورثة النفاق في عصرنا الحالي يجاهرون بقذف أمنا عائشة، فهل يتعظ دعاة التقريب، ويبتعدون عن التنخريب؟! ☞

المبراة من فوق سبع سماوات، وقد أجمع علماء الأمة قاطبة على أن من سب عائشة رضي الله عنها ورماها بما برأها الله منه: أنه كافر، وعن مالك بن أنس، إمام دار الهجرة - رحمه الله - قال: من سب أبا بكر وعمر؛ جلد، ومن سب عائشة قتل، قيل له: لم يقتل في عائشة؟ قال مالك: فمن رماها فقد خالف القرآن، ومن خالف القرآن قتل.

وقال الإمام النووي: براءة عائشة رضي الله عنها من الإفك براءة قطعية بنص القرآن الكريم، فلو تشكك فيها إنسان - والعياذ بالله - صار مرتداً بإجماع المسلمين.

وقال ابن القيم: واتفقت الأمة على كفر قاذفها. والمبتدعة من الرافضة لن تكف ألسنتهم عن قالة السوء واتهام أمنا عائشة رضوان الله عليها بعرضها، ولذا فإن من أصول معتقد أهل السنة والجماعة أنهم يتبرأون من طريقة الروافض الذين يبغضون الصحابة ويسبونهم، فالواجب على كل منتسب لمذهب أهل السنة والجماعة موالاة أم المؤمنين ومحبتها والتعبد لله بذلك، قال الله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾.

☞ مجمع البحوث الإسلامية: مصر دولة إسلامية ☞

والهجمة مستمرة على الإسلام والمسلمين، والطعنات تكال من كل أعداء الإسلام، والأزهر الشريف يرفض تصريحات بشوي الرجل الثاني في الكنيسة المصرية ويطالب بالعودة عنها.

فقد أعلن مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف عن صدمته لما نُشر مؤخراً منسوباً إلى أحد

كبار رجال الكنيسة الأرثوذكسية بمصر، من طعن في القرآن الكريم، وتديس على علماء المسلمين.

وأكد المجمع في بيان أصدره عقب اجتماعه برئاسة شيخ الأزهر الدكتور أحمد الطيب: أن هذه التصريحات قد أثارت غضب ملايين المسلمين في مصر والعالم الإسلامي؛ إذ إنها تهدد في المقام الأول الوحدة الوطنية، وطالب المجمع من أصدر هذه التصريحات بمراجعتها والعودة عنها، مؤكداً على أن العقائد الدينية للمصريين (خطأ أحمر لا يجوز المساس بها).

وقد أكد المجمع على حقيقة أن مصر دولة إسلامية بنص دستورها الذي يمثل العقد الاجتماعي بين أهلها، وقال: «ومن هنا فإن حقوق المواطنة التي علمنا إياها رسول الله ﷺ في عهده لنصاري نجران، والذي قرر فيه أن لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين، وأن هذه الشروط مشروطة باحترام الهوية الإسلامية وحقوق المواطنة التي نص عليها الدستور».

ومن جانبه، أكد مفتي مصر الدكتور علي جمعة تأييده الكامل لبيان مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف، مؤكداً أن هذا الموقف إنما ينبع أساساً من حرص الأزهر على أمن مصر بمسلميها ومسيحييها، ولحماية الوحدة الوطنية، والتصدي لأي فتنة يمكن أن تهدد استقرار الوطن.

وقد حذر المفتي من أي مساس بالعقيدة الدينية للمصريين جميعاً.

وكان بيشوي قد تساءل في محاضرة له وزعت ضمن الكتيب الرسمي لمؤتمر تثبيت العقيدة عما إذا كانت بعض آيات القرآن الكريم قد قيلت وقتما «قال نبي الإسلام القرآن، أم أضيفت فيما بعد في عهد عثمان؟!» وفق كلامه المارق!

ودعا بيشوي إلى مراجعة القرآن الكريم، وقال بزعمه: «الحوار والشرح والتفاهم يجعل الشخص المقابل لك يبحث داخل ذهنه ويفتش حتى يلغي آية تتهمنا بالكفر».

وتعد تصريحات بيشوي لعباً بالنار، ومحاولة لضرب ثوابت الدين ممن يعيشون معنا على أرضنا، ومن المعروف تاريخياً أن الرومان قد احتلوا مصر قرابة عشرة قرون، وكانوا يعتبرونها سلة غذاء للدولة الرومانية؛ لما فيها من موارد زراعية ضخمة، وفوق هذا كله كانوا يضطهدون أهلها أشد الاضطهاد، بعد اعتناق ملك روما الكاثوليكية، بينما كان أهل مصر المسمون بالقبط يدينون بالأرثوذكسية، ورفضوا التحول إلى مذهب الملك، فقمعهم واضطهدهم، فهربوا بدينهم إلى الصحاري والجبال والمناطق النائية، وسقط منهم الألاف على يد الدولة الرومانية المسيحية، وقد استمر هذا الاضطهاد قرونًا، ولم يخلص أقباط

مصر من جرائمه إلا الفتح الإسلامي لمصر، الذي أزاح الرومان وأخرجهم من مصر بلا رجعة، وأعاد لأهلها حقوقهم وحريتهم وكرامتهم، ورد إليهم كناشهم.

كل هذه الوقائع التاريخية ثابتة ومسجلة ومعروفة لا ينكرها إلا جاهل أو مكابر، فالذين يظنون أن مصر كان فيها دولة قبطية قائمة قبل الإسلام واهمون؛ لأن مصر كانت تزرع تحت الاحتلال الرماني قبل الفتح الإسلامي.

من محاور الشرقة تحالف للتبل من ثوابت الدين

وفي تناول جديد من المارقين يخرج علينا المدعو أحمد صبحي منصور، زعيم ما يسمى بالقرآنيين بافتراء جديد على سنة رسول الله ﷺ من خلال التطاول والتشكيك في أحد رواة أحاديثه وصحيح سنته؛ حيث زعم أن كتاب صحيح البخاري يتناقض مع الإسلام، ويمتلئ بالعداء لله ورسوله ﷺ.

وإن من يدافع عن البخاري بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير، لن يرضى أن يقال عن أبيه ما يقوله البخاري عن محمد ﷺ، ولكنه يرضى بطعن البخاري في خاتم النبيين، بل ويدافع عن البخاري، وقال: إن البخاري ظلم خاتم النبيين ﷺ، وافترى عليه وطعن في شخصيته وفي أخلاقياته، وفي تبليغه للدعوة، وأن البخاري قد جمع كتابه بعد وفاة النبي ﷺ بقرون من الزمان، مشيراً إلى أنه اتبع منهجاً في بعثرة تلك الأحاديث، وتكرارها بصورة مختلفة تدل على مكر هائل كمن يخلط السم بالغسل.

وقد أجمع العلماء والفقهاء على أن صحيح البخاري هو أصح كتاب بعد كتاب الله، وأن على من ينتقد صحيح البخاري أن يذكر حيثيات هذا النقد ومقدماته واستنتاجه، ولا يمكن القبول لأمثال هذا المارق المدعي لينتقد البخاري، ليتصيد حديثاً للقول بأنه يتعارض مع القرآن، وأن أي محاولة للطعن في صحيح البخاري هي طعن في السنة ثم في القرآن، وأن من يقوم بالطعن كأنما يقول: إن علماء المسلمين غفلوا أكثر من أربعة عشر قرناً عما فيها، وأن الهجوم على صحيح البخاري إنما يأتي بعدما فشلت مخططات أعداء الإسلام في الطعن فيه، وفي الطعن في رسولنا الكريم ﷺ، والأمر نفسه مع صحابته رضوان الله عليهم أجمعين؛ ولأن حيلهم الخبيثة لا تنتهي كان التطاول على من نقل لنا سنة نبينا ﷺ حتى تعاد الكرة، فالتشكيك في صحة ما نقله الرواة يتبعه تشكيك في السنة، ويتبعه تشكيك في القرآن الكريم، والعياذ بالله.

فألهم انصر دينك وكتابك وسنة نبيك، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الحمد لله رب العالمين، سبحانه اختار لنا الإسلام ديناً،
وجعل لنا القرآن هادياً ونبياً، والسنة مناراً وسبيلاً، نحمده
حمد الشاكرين، ونشكره شكر المقرين له بالنعمة، ونصلي
ونسلم على خير خلقه وصفوة عباده محمد بن عبد الله نبي
الهدى والرحمة، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه
اجمعين والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما
بعد:

فإن الله تعالى جعل لكل نبي أصحاباً وحواريين، يؤمنون
به ويتبعونه، ويناصرونه ويؤازرونه، ويحملون الرسالة
ليبلغوها الناس من بعده، وقد اختار الله عز وجل محمداً
فجعله خاتم أنبيائه ورسله، وجعل رسالته خاتمة الرسالات؛
وذلك لأنه سبحانه أطلع على قلوب العباد فوجد قلب محمد
ﷺ خيراً، فاختره لرسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد
قلب محمد صلوات الله وسلامه عليه فوجد خيراً قلوب
الفئة التي صحبتته وأمنت به واتبعت النور الذي جاء به،
وهؤلاء الأصحاب منهم من كان من أقربائه، ومنهم من كان من
غير أقربائه، فعلم النبي ﷺ الكل ورباهم فأحسن تربيتهم،
وآدبهم فأحسن تأديبهم، فكانوا جميعاً على الصراط المستقيم
والهدى القويم، فرضي الله عنهم أجمعين.

وهؤلاء الأصحاب منهم من آمن به في مكة بمجرد بعثته
ﷺ، فلما هاجر؛ هاجروا معه، وتركوا ديارهم وأموالهم،
ومنهم من ترك أهله وأولاده في سبيل هذا الدين، ومنهم من
آمن به في المدينة، واستقبله فيها هو وأصحابه من
المهاجرين، فآثني الله تعالى على الفئتين جميعاً، وزكاهم
أعظم تزكية، ورفعهم مكاناً علياً، فقال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ
الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا
الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠]،
وقال تعالى في سورة الحشر في قسم الغي: ﴿لِلْمُفْرَاءِ
الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضلاً
مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ
(٨) وَالَّذِينَ تَبَوَّعُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يَحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ
إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى
أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنًا لِنَفْسِهِ فَأُولَئِكَ
هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٨، ٩]. وآثني الله تعالى على من تبع
الصحابية بإحسان ويستغفرون لهم، فقال جل نكره: ﴿وَالَّذِينَ
جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ
سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا
إِنَّكَ رَعُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

وواعد الله تبارك وتعالى جميع أصحاب النبي
ﷺ، سواء منهم من أنفق من قبل الفتح وقاتل، ومن أنفق من
بعد الفتح؛ فقال جل ثناؤه: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ
الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ

باب السنة

هل حب فاطمة

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

يستوجب بغض عائشة

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

إعداد / زكريا حسيني محمد

وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾ [الحديد: ١٠]، وزكى سبحانه أهل بدر، وأهل بيعة الرضوان، وبين سبحانه أنه أثنى على أصحاب محمد ﷺ ورضي الله عنهم في الكتب السابقة، فذكرهم بالإحسان في التوراة والإنجيل وغيرهما من كتب الله المنزلة على رسوله.

بين الصحابة وأهل البيت

إن أهل السنة يحبون أصحاب النبي ﷺ ورضي الله عنهم - كلهم - سواء منهم من كان من أقارب النبي ﷺ أو من غير أقاربه، لا يبعضون أحداً منهم، ويعرفون لكل قدره ومنزلته التي أنزله الله تعالى إياها، فكما أن النصوص جاءت عامة فيهم كلهم؛ فنحن نحبههم كلهم، ولا نبغض أحداً منهم، شأن أهل الإسلام في الإيمان برسول الله تعالى جميعاً لا يفرقون بين أحد منهم، بخلاف أهل الأديان والملل الأخرى، فإنهم لا يؤمنون إلا برسولهم فقط.

فكذلك أهل السنة يؤمنون بأن الله تعالى اختار صحبة نبيه، وجعلهم خير البشر بعد الأنبياء، فنحبهم جميعاً، ونوقرهم ونعترف فضلهم، بخلاف الرافضة الذين أحبوا قرابته وسبوا صحابته، والحق أنهم لم يحبوا قرابته جميعاً، بل فرقوا بينهم فلم يحبوا إلا علياً وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم أجمعين، وخرج من أهل البيت عندهم زوجات رسول ﷺ ورضي الله عنهن، وهن أمهات المؤمنين بنص رب العالمين، فقد بين في كتابه أنها الرسالة وأنها لا تورث، وأن أزواج النبي ﷺ أمهات المؤمنين، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وقال تعالى: ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ [الأحزاب: ٦].

بل خرج من أهل البيت عندهم العباس عم النبي ﷺ وذريته، بل وذرية جعفر بن أبي طالب، بل لا يذكرون واحدة من بنات رسول الله ﷺ غير فاطمة، وجعلوا كل الصحابة والقراة ما عدا علياً وفاطمة والحسن والحسين أعداءً لأهل البيت عندهم، بل لا يذكرون الحسن بن علي رضي الله عنه، فانحصر الأمر عندهم في ذرية الحسين رضي الله عنه، وهذا من أعجب العجب.

بين فاطمة وعائشة رضي الله عنهما

أولاً: بعض ما ورد في كل منهما من الأحاديث:

١- بعض ما ورد في فضائل فاطمة بنت رسول الله ﷺ، ورضي الله عنها:

١- عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه أنه سمع

رسول الله ﷺ على المنبر وهو يقول: «إن بني هاشم بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا أذن لهم، ثم لا أذن لهم، ثم لا أذن لهم، إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما ابنتي بضعة مني، يربيني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها». [أخرجه مسلم برقم: ٢٤٤٩].

٢- عن عائشة رضي الله عنها قالت: كن أزواج النبي ﷺ عنده، لم يغادر منهن واحدة، فأقبلت فاطمة تمشي - ما تخطى مشيئها من مشية رسول الله ﷺ شيئاً. فلما راها رحب بها. فقال: «مرحباً بابنتي». ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله، ثم سارها فبكت بكاءً شديداً، فلما رأى جزعها سارها الثانية فضحكت. فقلت لها: خصك رسول الله ﷺ من بين نسائه بالسرار. ثم أنت تبكين؟ فلما قام رسول الله ﷺ سألتها: ما قال لك رسول الله ﷺ؟ قالت: ما كنت لأقشي على رسول الله ﷺ سيرة. قالت: فلما توفي رسول الله ﷺ قلت: عزمت عليك بما لي عليك من الحق، لما حدثني ما قال لك رسول الله ﷺ؟ فقالت: أما الآن فنعم، أما حين سارني في المرة الأولى، فأخبرني أن جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين، وإنه عارضه الآن مرتين، وإني لا أرى الأجل إلا قد اقترب. فأتقتي الله واصبري؛ فإنه نعم السلف أنا لك». قالت: فبكيت بكائي الذي رأيت. فلما رأى جزعي سارني الثانية، فقال: «يا فاطمة، أما ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين، أو سيدة نساء هذه الأمة؟» قالت: فضحكت ضحكي الذي رأيت. [متفق عليه].

٣- عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أن علياً ذكر بنت أبي جهل، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «إنما فاطمة بضعة مني، يؤذيني ما آذاها، ويؤصبي ما أنصبها». [الترمذي برقم (٣٨٦٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح].

٤- عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «حسبك من نساء العالمين مريم ابنة عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وأسية امرأة فرعون». [أحمد في المسند ٣/١٣٥، وفي فضائل الصحابة، والترمذي وابن حبان والحاكم].

ب- بعض ما ورد في فضائل أم المؤمنين عائشة زوج النبي ﷺ:

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أرئيتك في المنام ثلاث ليالٍ، جاعني بك الملك في سرقة من حرير، فيقول: هذه امرأتك. فأكشف عن وجهك، فإذا أنت هي، فأقول: إن يك هذا من عند الله يمضه». [متفق عليه].

٢- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت عليّ غضبي». قالت: فقلت: ومن أين تعرف ذلك؟ قال ﷺ: أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين: لا، ورب محمد، وإذا كنت غضبي قلت: لا، ورب إبراهيم. قالت: قلت: أجل، والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك. [متفق عليه].

٣- عن عائشة زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها قالت: أرسل أزواج النبي ﷺ فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ، فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مِرْطِي، فأذن لها، فقالت: يا رسول الله، إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، وأنا ساكتة. قالت: فقال لها رسول الله ﷺ: «أي بنية، الست تحبين ما أحب؟» قالت: بلى. قال: فأحبي هذه». قالت: فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله ﷺ فرجعت إلى أزواج النبي ﷺ فأخبرتهن بالذي قالت، وبالنبي قال لها رسول الله ﷺ، فقلن لها: ما نراك أغنيت عنا من شيء، فارجعي إلى رسول الله ﷺ فقولي له: إن أزواجك ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة. فقالت فاطمة: والله لا أكلمه فيها أبداً..... الحديث. [مسلم ٢٤٤٢].

٤- عن أنس بن مالك وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام». [متفق عليه].

٥- عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يسأل في مرضه الذي مات فيه يقول: أين أنا غداً، أين أنا غداً؟ يريد يوم عائشة، فأذن له أزواجه يكون حيث شاء، فكان في بيت عائشة حتى مات عندها، قالت عائشة: فمات في اليوم الذي كان يدور عليّ فيه في بيتي، فقبضه الله وإن رأسه لبين نحري وسحري، وخالط ريقه ريقى... [متفق عليه].

٦- عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «يا عائش، هذا جبريل يقرأ عليك السلام»، قالت: فقلت: وعليه السلام ورحمة الله. قالت: وهو يرى ما لا أرى. [متفق عليه].

٧- عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، قالت عائشة رضي الله عنها: فاجتمع صواحيبي إلى أم سلمة رضي الله عنها، فقلن: يا أم سلمة، والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وإننا نريد الخير كما تريده عائشة، فمري رسول الله ﷺ أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيث كان، أو حيث ما دار، قالت: فذكرت ذلك أم سلمة للنبي ﷺ، قالت: فاعرض عني، فلما عاد إليّ ذكرت له ذلك، فاعرض

عني، فلما كان في الثالثة ذكرت له، فقال: «يا أم سلمة، لا تؤذياني في عائشة، فإنه والله ما نزل عليّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها». [البخاري: ٣٧٧٥].

٨- عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل، قال: فاتيته فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة». فقلت: من الرجال، قال: «أبوها». قلت: ثم من؟ قال: «عمر». فعد رجالاً. [متفق عليه].

٩- عن عمرو بن غالب أن رجلاً نال من عائشة عند عمار بن ياسر، فقال: اغرُبْ مقبوحاً منبوحاً، أتؤذي حبيبة رسول الله ﷺ؟ [الترمذي: ٣٨٨٨ وصححه].

ثانياً: بعض ما ورد في كتب تراجم الصحابة في كل من فاطمة وعائشة رضي الله عنهما:

أ- فاطمة بنت رسول الله ﷺ:

قال أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب: فاطمة بنت رسول الله ﷺ سيدة نساء العالمين على أبيها وعليها السلام، كانت هي وأختها أم كلثوم أصغر بنات رسول الله ﷺ، واختلف في الصغرى منهما، إلى أن قال: وقد اضطرب مصعب والزبير في بنات النبي ﷺ، أيتهن أكبر وأصغر، اضطراباً يوجب ألا يلتفت إليه، قال: والذي تسكن إليه النفس على ما تواترت به الأخبار في ترتيب بنات رسول الله ﷺ: أن زينب الأولى، ثم رقية الثانية، ثم الثالثة أم كلثوم، ثم الرابعة فاطمة الزهراء، والله أعلم.

وقال: قال علي رضي الله عنه لأمه فاطمة بنت أسد: اكفي بنت رسول الله ﷺ الخدمة خارجاً وسقاية الماء الحاج، وتكفيك العمل في البيت؛ العجن والخبز والطحن.

قال أبو عمر: فولدت له الحسن والحسين وأم كلثوم وزينب، ولم يتزوج عليّ عليها غيرها حتى ماتت. وتوفيت بعد رسول الله ﷺ ببسبر؛ قيل بستة أشهر، وقيل: بثلاثة أشهر، وروي بثمانية أشهر، وقيل: عاشت بعد أبيها سبعين يوماً.

وساق عن ابن السراج بسنده إلى أبي ثعلبة الخشني قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من غزو أو سفر بدأ بالمسجد ف صلى فيه ركعتين ثم يأتي فاطمة، ثم يأتي أزواجه.

ونكر عن الدراوردي بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «سيدة نساء أهل الجنة مريم، ثم فاطمة بنت محمد، ثم أسية امرأة فرعون».

وساق ابن السراج بسنده عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: ما رأيت أحداً كان أشبه كلاماً وحديثاً برسول الله ﷺ من فاطمة، وكانت إذا

دخلت عليه؛ قام إليها فقبلها ورحب بها، كما كانت تصنع هي به ﷺ.

وروى بسنده إلى فاطمة رضي الله عنها أنها قالت لأسماء بنت عميس رضي الله عنها: يا أسماء، إني قد استقبحت ما يصنع بالنساء، إنه يُطرح على المرأة الثوب فيصفيها، فقالت أسماء: يا بنت رسول الله، ألا أريك شيئاً رأيته بارض الحبيشة! فدعت بجرائد رطبة فحنتها ثم طرحت عليها ثوباً، فقالت فاطمة: ما أحسن هذا وأجمله، تُعرف به المرأة من الرجال، فإذا مات فاعسليني أنت وعلي، ولا تدخلني عليّ أحداً، فلما توفيت جاءت عائشة رضي الله عنها تدخل، فقالت أسماء: لا تدخلني. فشكت إلى أبي بكر، فقالت: إن هذه الخنعمية تحول بيننا وبين بنت رسول الله ﷺ، وقد جعلت لها مثل هودج العروس، فجاء أبو بكر فوقف على الباب، فقال: يا أسماء، ما حملك على أن منعت أزواج النبي ﷺ أن يدخلن على بنت رسول الله ﷺ؟ وجعلت لها مثل هودج العروس؟ قالت: أمرتني ألا يدخل عليها أحد، وأريتها هذا الذي صنعت، وهي حية، فأمرتني أن أصنع لها ذلك، قال أبو بكر رضي الله عنه: فأصنعي ما أمرتك ثم انصرف، فغسلها عليّ وأسماء، ودفنت ليلاً كما أوصت زوجها علياً رضي الله عنهما بذلك.

قال أبو عمر: فاطمة رضي الله عنها أول من غطّي نعشها من النساء في الإسلام على الصفة المذكورة، ثم بعدها زينب بنت جحش رضي الله عنها، صنع ذلك بها أيضاً. **ب- عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها:** وتوفيت فاطمة بنت رسول الله ﷺ يوم الثلاثاء لثلاث خلون من رمضان، وقد قيل: إنه صلى عليها العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، ونخل قبرها هو وعلي والفضل رضي الله عنهم وعن الصحابة والقرابة أجمعين، ونكتفي بما جاء في الاستيعاب لابن عبد البر؛ خوف الإطالة.

ب- عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: قال أبو عمر: عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها وعن أبيها، تزوجها رسول الله ﷺ بمكة قبل الهجرة بستين، هذا قول أبي عبيدة، وقال غيره: بثلاث سنين، وهي بنت ست سنين وقيل سبع، وابتنى بها بالمدينة، وهي ابنة تسع، لا أعلمهم اختلفوا في ذلك.

قال أبو عمر: كان نكاحه ﷺ عائشة رضي الله عنها في شوال، وابتناؤه بها في شوال، وكانت تحب أن تدخل النساء من أهلها وأحبها على أزواجهن في شوال، وتقول: هل كان في نسائه عنده أحظى مني، وقد

نكحني في شوال وابتنى بي في شوال، وتوفي عنها رسول الله ﷺ وهي بنت ثماني عشرة سنة، وكان مكثها معه تسع سنين.

قال: لم ينكح رسول الله ﷺ بكراً غيرها، واستأذنت رسول الله ﷺ في الكنية، فقال لها: «اكتني بابنك عبد الله بن الزبير»، يعني ابن أختها، وكان مسروق إذا حدث عنها قال: حدثتني الصديقة ابنة الصديق البرية المبراة بكذا وكذا، وقال أبو الضحى عن مسروق: رأيت مشيخة من أصحاب النبي ﷺ الأكبر يسألونها عن الفرائض. وقال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة أفقه الناس، وأعلم الناس، وأحسن الناس رأياً في العامة. وقال هشام بن عروة عن أبيه: ما رأيت أحداً أعلم بفقهِ ولا بطب ولا يشعر من عائشة رضي الله عنها. وقال الزهري: لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أزواج النبي ﷺ وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل.

وقال خليفة بن خياط: وقد قيل: إنها توفيت سنة ثمان وخمسين ليلة الثلاثاء لسبع عشرة ليلة خلت من رمضان، أمرت أن تدفن ليلاً، فدُفنت بعد الوتر بالقيع، وصلى عليها أبو هريرة، ونزل في قبرها خمسة: عبد الله وعروة ابنا الزبير، والقاسم بن محمد وعبد الله بن محمد بن أبي بكر، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر.

رضي الله عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ وعن سائر بناته، ورضي الله عن عائشة أم المؤمنين وعن سائر أمهات المؤمنين، ونسال الله تعالى بحبنا آل بيت النبي ﷺ ومنهم أزواجه بل هن على رأس أهل البيت بنص القرآن الكريم، وبحبنا جميع أصحابه أن يحشرنا معهم في جنته ودار كرامته، وأن يهدي أهل الضلالة الذين اتخذوا الصحابة أعداء، وزعموا أن أصحاب النبي ﷺ كانوا أعداء لقربته فأكذبهم الله ورسوله، وكذا الواقع والتاريخ يبين أن الصحابة والقرابة كانوا متحابين متوادين، وإنما كانت عداوتهم لأعداء الله ورسوله، فعذبوا آل البيت من يفتري عليهم الكذب، ويزعم أنهم كانوا يكرهون الصحابة ويعادونهم ويقاتلونهم، فهذا ضلال مبين، وإن فئة تزعم حبها لكل البيت تقيم الماتم والحرز لوفاء أي من أهل بيت النبي ﷺ، ويقدم احتفالات وأقراً لوفاء أمهات المؤمنين، بل ويعظمون قبر قاتل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ليقيمون ديناً غير دين الإسلام، وينتحلون ملة غير ملة الإسلام، فنسال الله عز وجل أن يعاملهم بما يستحقون، وأن يكفي أهل السنة شرورهم، إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

الحمد لله، والصلاة والسلام على
رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه،
وبعد:

فقد بدأنا في الحلقة السابقة بالحديث
عن أحكام الغسل، وقد تكلمنا عن موجبات
الغسل، وفي هذه الحلقة نتحدث عن صفة
غسل النبي ﷺ، وكذلك الأغتسال المستحبة.

◉ أولاً: صفة الغسل ◉

المتامل في كتب أهل العلم الذين وصفوا
غسل النبي ﷺ يجد أن كلمتهم قد اتفقت على
أن هناك صفتين للغسل:
1- صفة مجزئة لا يتم الغسل إلا بها،
ويُطلق عليه الفقهاء الغسل الواجب.
2- صفة مسنونة، وهي تشمل واجبات
وسنن الغسل، ويُطلق عليها الفقهاء الغسل
الكامل. قال الشيخ ابن عثيمين: والضابط أن
ما اشتمل عليه الواجب فقط فهو صفة إجراء،
وما اشتمل عليه الواجب والمسنون فهو صفة
كمال. [الشرح الممتع].

ونبدأ بالحديث عن الغسل الواجب: وهو
أن يبدأ بنية الغسل، فالنية هي التي تتميز
بها العبادات بعضها عن بعض، وكذلك تتميز
بها العبادة عن العادة، وهي شرط في كل
عبادة على الراجح من أقوال أهل العلم؛ لقوله
ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ
مَا نَوَى...» [البخاري: 1].

ثم يعمم بدنه بالماء؛ لقوله تعالى: ﴿وإِذْ
كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾. قال الحافظ في الفتح:
«قال الشافعي رحمه الله في الأم: فرض الله
تعالى الغسل مطلقاً لم يذكر فيه شيئاً يبدأ به
قبل شيء، فكيفما جاء به المغتسل أجزاءه إذا
أتى بغسل جميع بدنه». [فتح الباري 4 / 103]

وكذلك حديث جبير بن مطعم رضي الله
عنه قال: «تَذَاكُرْنَا غُسْلَ الْجَنَابَةِ عِنْدَ النَّبِيِّ
ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا أَنَا فَأَخَذْتُ مَلءَ
كَفِّي ثَلَاثًا، فَأَصَبْتُ عَلَى رَأْسِي، ثُمَّ أَفِيضُهُ بَعْدَ
عَلَى سَائِرِ جَسَدِي». [أحمد 16790، وصححه



باب الفقه

صفة الغسل



إعداد: د/ حمدي طه



لأنهما أداة غرف الماء، فينبغي طهارتهما. [إيقاظ الأفهام في شرح عمدة الأحكام، لسليمان بن محمد الهميدي؛ ٥٣/].

ويسن غسلهما ثلاثاً؛ لحديث ميمونة: «فأفرغ على يديه فغسلهما مرتين أو ثلاثاً».

د- غسل محل الجنابة (الفرج): وكيفية أن يفرغ بيمينه على شماله؛ فيغسل فرجه وما حوله مما قد يصله ماء الجنابة؛ لحديث عائشة: «ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه». وفي رواية ميمونة: «فغسل مذاكيره».

هـ- غسل اليدين بمنظف:

يسن للمغتسل ذلك يده بالأرض، أو غسلهما بمنظف عقب الانتهاء من غسل فرجه؛ لحديث ميمونة رضي الله عنها: «ثم ذلك يده بالأرض». قال الشوكاني: فيه أنه يستحب للمستنجي بالماء إذا فرغ أن يغسل يده بتراب أو أشنان، أو يدلكهما بالتراب أو بالحائط؛ ليذهب الاستقذار منها. [نيل الأوطار ١ / ٣٠٩].

س- الوضوء: ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه يسن في الغسل: الوضوء كاملاً؛ لحديث عائشة رضي الله عنها: «ثم توضع وضوءه للصلاة». وفي رواية ميمونة رضي الله عنها: «ثم ذلك يده بالأرض ثم مضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ويديه، ثم غسل رأسه ثلاثاً». قال الحافظ ابن حجر: يحتمل أن يكون الابتداء بالوضوء قبل الغسل سنة مستقلة؛ بحيث يجب غسل أعضاء الوضوء مع بقية الجسد، ويحتمل أن يكفي بغسلها في الوضوء عن إعادته، وعلى هذا فيحتاج إلى نية غسل الجنابة في أول عضو، وإنما قدم غسل أعضاء الوضوء تشريفاً لها؛ لتحصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى. [فتح الباري].

واختلف الفقهاء في محل غسل الرجلين، هل يغسلهما في وضوئه أو في آخر غسله؟

والسبب في اختلافهم: اختلاف وصف الغسل الوارد في حديثي عائشة وميمونة رضي الله عنهما، ففي رواية عائشة رضي الله عنها: «ثم يتوضأ وضوءه للصلاة»؛ ثم أفاض على جسده ثم غسل رجله. وقد وقع التصريح بتأخير الرجلين في رواية البخاري بلفظ: «وضوء الصلاة غير رجله» وهو مخالف لظاهر رواية عائشة، وفي رواية ميمونة ثم مضمض واستنشق ثم غسل

وحديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: إن رسول الله ﷺ قال: «إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات، ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين». [مسلم ٣٣٠]. قال الشوكاني: قال المصنف رحمه الله: وفيه مستدل لمن لم يوجب ذلك ولا المضمضة والاستنشاق. [نيل الأوطار ١ / ٣١٠].

فإن ﷺ أن المجزئ في الغسل أن يصب المرء على رأسه من غير مضمضة ولا استنشاق، ثم يفيض على سائر جسده من غير ذلك.

وقد ورد لفظ الإفاضة في حديث عائشة رضي الله عنه وسيأتي بتمامه. قال الشوكاني: الإفاضة الإسالة. [نيل الأوطار: ١ / ٣٠٦].

٢- الغسل الكامل (الصفة المسنونة)، وهو الذي اشتمل على الواجبات والسنة، واعلم أن الأصل في بيان الغسل الكامل حديثان: الأول: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه، ثم يتوضأ ثم يتوضأ للصلاة، ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيديه، ثم يفيض الماء على جلده كله. [متفق عليه]. والثاني حديث ميمونة رضي الله عنها قالت: وضعت للنبي ﷺ ماء يغتسل به، فأفرغ على يديه فغسلهما مرتين أو ثلاثاً، ثم أفرغ بيمينه على شماله فغسل مذاكيره، ثم ذلك يده بالأرض ثم مضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ويديه، ثم غسل رأسه ثلاثاً، ثم أفرغ على جسده، ثم تحنى من مقامه فغسل قدميه، قالت: فاتيت به بخرقة فلم يردّها وجعل ينفذ الماء بيده. [متفق عليه] وسنذكر ما نحتاج إليه من الفاظهما عند ذكر كل سنة من سنن الغسل، وهي كالآتي:

أ- النية: وحكمها كما سبق في بيان صفة الغسل الواجب.

ب- التسمية: وهي سنة عند جمهور العلماء؛ عموم حديث: كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع». [الموسوعة الفقهية الكويتية: ٣١ / ٢١٢].

ج- غسل اليدين: ويغسل كفيه ثلاثاً؛ لحديث عائشة رضي الله عنها وفيه: يبدأ فيغسل يديه.. الحديث.

والمقصود باليدين هنا الكفان، ويبدأ بالكفين

وذهب المالكية - وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية - إلى نذب تثليث غسل الرأس فقط؛ لظاهر حديثي عائشة وميمونة؛ حيث ورد ذكر غسل الرأس مقيداً بالعدد وهو ثلاث، وورد ذكر الغسل والإفاضة لسائر الجسد مطلقاً.

ع- البدء باليمين (التيامن): اتفق الفقهاء على أن البدء باليمين مستحب عند غسل الجسد؛ لحديث عائشة رضي الله عنها: كان النبي ﷺ يعجبه التيامن في طهوره. [احمد ٢٥٦٦٤] الحديث. ولا شك أن الغسل من الطهور، ولما ورد في حديث عائشة السابق: ثم بدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر.

م- البدء بأعلى البدن: ذهب العلماء إلى أنه يُسَنُّ أن يبدأ بالمغتسل بغسل أعلى البدن؛ لحديثي عائشة وميمونة رضي الله عنهما، وفيهما: ثم أفاض على سائر جسده، ثم أفرغ على جسده، وكلا اللفظين يدل على أن الغسل يكون من أعلى إلى أسفل.

بعض المسائل المتعلقة بالغسل

١- هل تنقض المرأة ضفائر شعرها للغسل؟

ذهب الحنفية والمالكية والشافعية إلى أنه لا يجب نقض الضفائر في الغسل، إذا كان الماء يصل إلى أصولها، والأصل في ذلك حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، إنني امرأة أشد ضفر رأسي أفانقضه لغسل الجنابة؟ قال: لا، إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات، ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين». [مسلم ٣٣٠].

وثبت عن عبيد بن عمير قال بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن، فقالت: يا عبيد لابن عمرو هذا يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن، أقلاً يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن، لقد كنت أعتسل أنا ورسول الله ﷺ من إنياء واحد ولا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفرافات. [مسلم ٣٣١].

ووافق الحنابلة الجمهور في ذلك في غسل الجنابة، وخالفوهم في غسل الحيض والنفاس؛ حيث قالوا بوجوب النقض، ودليل ذلك حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها: «انقضي شعرك وامشطي». ولا يكون المشط إلا في شعر غير مضافور؛ ولأن الأصل وجوب نقض

وجهه وبيديه، ثم غسل رأسه، ثم أفرغ على جسده ثم تنحى من مقامه فغسل قدميه.

قال الحافظ ابن حجر: ويمكن الجمع بينهما إما بحمل رواية عائشة - أي التي جاء فيها ثم يتوضأ وضوءه للصلاة - على المجاز، وإما بحملها على حالة أخرى، وبحسب اختلاف هاتين الحالتين اختلفت أنظار العلماء. [فتح الباري].

ص- غسل شعر الرأس وتخليله: يسن للمغتسل تخليل شعر الرأس بيده؛ لحديث عائشة رضي الله عنها: ثم يأخذ الماء ويدخل أصابعه في أصول الشعر حتى إذا رأى أنه قد استبرأ حتى على رأسه ثلاث حثيات. وفي رواية أخرى: ثم يخلل بيديه شعره حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته؛ أفاض عليه الماء ثلاث مرات.

وحقيقة التخليل: إدخال الأصابع فيما بين أجزاء الشعر، وفائدة التخليل تسهيل إيصال الماء إلى الشعر والبشرة، ومباشرة الشعر باليد ليحصل تغميمه. [إيقاظ الأفهام ٤ / ٥٤].

قال الشيخ ابن عثيمين: وظاهره - أي حديث عائشة - أن يصب الماء أولاً ويخلله، ثم يفيض عليه بعد ذلك ثلاث مرات، وقال بعض العلماء: إن قولها: «ثلاث مرات» لا يعم جميع الرأس، بل مرة للجانب الأيمن، ومرة للأيسر، ومرة للوسط كما يدل على ذلك صنيعه ﷺ حينما أتى بشيء نحو الحلاب في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب، فأخذ بكفه فبدأ بشق رأسه الأيمن، ثم الأيسر، ثم أخذ بكفيه فقال بهما على رأسه.

ف- التثليث: ذهب الحنفية والشافعية والحنابلة إلى أن تثليث غسل الأعضاء في الغسل سنة؛ لحديث ميمونة: ثم أفرغ على رأسه ثلاث حثيات. وفي حديث عائشة: حتى إذا رأى أن قد استبرأ، حتى على رأسه ثلاث حثيات. وأما باقي الجسد فقياساً على الوضوء. [الموسوعة الفقهية ٣٢ / ١٩٧].

قال الإمام النووي: قال إمام الحرمين: فحوى كلام الأصحاب استحباب إيصال الماء إلى كل موضع ثلاثاً، فإننا إذا رأينا ذلك في الوضوء ومبناه على التخفيف فالغسل أولى. [المجموع شرح المهذب ٢ / ١٨٥].

الشعر لتحقيق وصول الماء إلى ما يجب غسله، فعفي عنه في غسل الجنابة؛ لأنه يكثر، فشق ذلك فيه، والحيض بخلافه. [الموسوعة الفقهية ٣١ / ٢١٠].
 وأجاب الجمهور عن حديث عائشة بأنه ليس في محل النزاع؛ لأنه لم يكن لرفع الحدث، وقال الشوكاني: وأجيب بأن الخبر ورد في استدوبات الإحرام، والغسل في تلك الحال المتنظيف لا للصلاة، والنزاع في غسل الصلاة، إنيل الأوطار ٢ / ١٤٤].
 وقال ابن قدامة وهو شيخ المذهب عند الحنابلة: قال بعض أصحابنا: هذا مستحب غير واجب، وهو قول أكثر الفقهاء، وهو الصحيح إن شاء الله؛ لأن في بعض ألفاظ حديث أم سلمة أنها قالت للنبي ﷺ: إني امرأة أشد ضفر رأسي فانقضه للحيضة والجنابة؛ فقال: إنما يكفك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات، ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين. [مسلم ٣٣٠]. وهذا صريح في نفي الوجوب. [المغني ١ / ٢٢٦].

٢- تتبع أثر الدم من الحيض والنفاس:

يسن للمرأة أن تتبّع أثر الدم المتبقي من الحيض والنفاس عند الغسل، وأن يكون ذلك بشيء فيه طيب؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت سألت امرأة النبي ﷺ كيف تغتسل من حيضتها؟ قال: فذكرت أنه علمها كيف تغتسل، ثم تأخذ فرصة من مسك فتطهر بها. قالت كيف أتطهر بها؟ قال: تطهري بها. سبحان الله. وأستتر - وأشار لنا سفيان بن عيينة بيده على وجهه - قال: قالت عائشة: وأجذبتهأ إلي وعرفت ما أراد النبي ﷺ فقلت: تنبعي بها أثر الدم. وقال ابن أبي عمير في روايته: فقلت: تنبعي بها آثار الدم. [متفق عليه]. قال الإمام النووي رحمه الله: وقد اختلف العلماء في الحكمة في استعمال المسك، والمختار الذي قال الجماهير: أن المقصود من استعمال المسك تطيب المحل ودفع الرائحة الكريهة. [المجموع].
 فالحديث فيه الدلالة على التنظيف والمبالغة في إذهاب أثر الدم. [المغني ١ / ٢٢٦].
 فائدة: هذا الحديث اشتمل على جملة من الفوائد ينبغي الانتباه لها، أحببت أن أنقلها كما ذكرها الحافظ ابن حجر العسقلاني عند شرح هذا الحديث، حيث قال: في هذا الحديث من الفوائد:

التسبيح عند التعجب ومعناه هنا كيف يخفى هذا الظاهر الذي لا يحتاج في فهمه إلى فكر؛ وفيه استحباب الكتابات فيما يتعلق بالعورات، وفيه سؤال المرأة العالم عن أحوالها التي يحتشم منها، ولهذا كانت عائشة رضي الله عنها تقول في نساء الأنصار: لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين. وفيه الاكتفاء بالتعريض والإشارة في الأمور المستهجنة، وتكرار الجواب لإفهام السائل، وإنما كرره مع كونها لم تفهمه أولاً؛ لأن الجواب به يؤخذ من إعراضه بوجهه عند قوله: «تطهري» أي في المحل الذي يستحيى من مواجهة المرأة بالتصريح به، فاكتفى بلسان الحال عن لسان المقال، وفهمت عائشة ذلك فتولت تعليمها، وفيه الأخذ عن المفضول بحضرة الفاضل إلى أن قال: وفيه حسن خلقه ﷺ وعظيم حلمه وحيائه، زاده الله شرفاً. [فتح الباري ١ / ٤٩٠].

٣- قدر الماء المستعمل في الغسل:

اتفق الفقهاء على أن قدر الماء المستعمل في الغسل المجزئ غير مقدّر بمقدار معين، قال الإمام ابن عابدين: نقل غير واحد إجماع المسلمين على أن ما يجزئ في الوضوء والغسل غير مقدّر بمقدار. [حاشية ابن عابدين].

إلا أنهم استحبوا ألا يزيد قدر الماء المستعمل في الغسل عن الصاع؛ لحديث أنس بن مالك رضي الله عنه: أنه ﷺ كان يغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد ويتوضأ بالمد. [متفق عليه]. قال الشيخ الألباني رحمه الله: والصاع يعادل ٧٠٠ جرام في تقدير الشيخ بهجة البيطار. [التمر المستطاب ١ / ٢٨].
 وقال الشوكاني: والحديث يدل على كراهية الإسراف في الماء في الغسل والوضوء واستحباب الاقتصاد، وقد أجمع العلماء على النهي عن الإسراف في الماء ولو كان على شاطئ النهر. [إنيل الأوطار ٢ / ١٤٨].

قلت: ما أوجنا إلى هذا التوجيه في تلك الأيام التي يعاني فيها بلاد المسلمين من الصراع حول المياه والتي قد تصل إلى حد الكارثة. نسأل الله العفو والعافية، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

أثر السياق في فهم النص

إعداد/ متولي البراجيلي

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:

نكرنا أن المشترك هو اللفظ الموضوع للدلالة على معنيين أو أكثر، ورأينا وقوعه في اللغة العربية، وأقسامه، ونستأنف البحث إن شاء الله تعالى فنقول:

– الأصل في الألفاظ عدم الاشتراك، لكن إذا تحقق الاشتراك، وجاء اللفظ بعدة معانٍ، فالذي يحدّد المعنى المقصود هو قرائن السياق.

فإذا تحقق الاشتراك في نص من نصوص الأحكام، فإننا نكون بإزاء حالتين:

والاستغفر لهم، كما رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى بصدقة قوم صلى عليهم، فأتاه أبي بصدقته، فقال: «اللهم صل على آل أبي أوفى». [متفق عليه].

وكذلك في سنن أبي داود وغيره: أن امرأة قالت: يا رسول الله، صل علي وعلى زوجي، فقال: «صلى الله عليك، وعلى زوجك». [أبو داود ١٥٣٥ وصححه الألباني].

فالقريئة الصارفة هنا للفظ الصلاة من المعنى الاصطلاحي إلى المعنى اللغوي قريئة لفظية منفصلة كما بالحديثين.

وكان النبي ﷺ يمثل قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ أي إذا دعوت لهم حين يأتون بصدقاتهم سَكَنَ ذلك قلوبهم وفرحوا به. [تفسير القرطبي ٨ / ٢٥٠].

– كما أنه توجد قريئة متصلة في الآية، وهي قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾، والصلاة «عليهم» تكون للاموات لا للأحياء، ولما كانت الآية في أخذ الصدقات من الأحياء؛ علمنا أنه لا يراد بها الصلاة الشرعية، إنما الدعاء والاستغفار. وكذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ

الحالة الأولى: أن يكون اللفظ المشترك الوارد في نص شرعي مشتركاً بين معنى لغوي ومعنى اصطلاحى شرعي، فهنا يتعين حمل اللفظ على معناه الشرعي، وذلك كالألفاظ الصلاة والزكاة والصيام والحج والطلاق، وما إلى ذلك، الواردة في الكتاب والسنة؛ فإن لكل واحد من هذه الألفاظ معنيين.

المثال الأول: لفظ الصلاة

فالصلاة لغة بمعنى الدعاء، وقيل: الدعاء بخير، واصطلاحاً: هي أقوال وأفعال مخصوصة مفتتحة بالتكبير ومختتمة بالتسليم بشرائط مخصوصة.

فإننا نحمل لفظ الصلاة في النصوص الشرعية على المعنى الاصطلاحي، ولا يُصرف عنه إلى المعنى اللغوي إلا إذا وجدت قريئة تصرف اللفظ عن معناه الاصطلاحي؛ «لأن القرآن نزل لبيان الشرع – وكذلك السنة – لا لبيان اللغة، إلا أن يكون هناك دليل يترجح به المعنى اللغوي فيؤخذ به». [تفسير ابن عثيمين ١ / ٢٤].

كما في قوله تعالى: ﴿حَدِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣]. أي: ادع لهم

يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿[الأحزاب: ٥٦].

ففي الآية أيضاً نحمل لفظ الصلاة على المعنى اللغوي لا المعنى الشرعي، فالقريئة اللفظية في النص دلت على أن المقصود هو المعنى اللغوي.

وكما بالبخاري: قال أبو العالية: صلاة الله: ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة: الدعاء. وقال ابن عباس: يصلون: يبركون. [صحيح البخاري].

أما صلاة المؤمنين، وهي الدعاء أيضاً، كما ورد عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قلنا: يا رسول الله، قد عرفنا التسليم عليك فكيف الصلاة عليك؟ فقال: قولوا: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد. [متفق عليه].

فائدة: كيفية الصلاة على النبي ﷺ لها صيغ أخرى صحيحة، يرجع إليها في مظانها].

بينما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤].

فالصلاة هنا تنصرف إلى المعنى الشرعي، والقريئة في حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: لما توفي عبد الله - هو ابن أبي - جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ، فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، تصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنما خيرني الله فقال: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾. وسأزيده على السبعين. قال: إنه منافق! قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل آية: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾. [متفق عليه].

المثال الثاني: لفظ الوضوء

فالوضوء لغة هو الحسن والنظافة، واصطلاحاً: نظافة مخصوصة باستعمال الماء في أعضاء مخصوصة، وهي الوجه، واليدين، والراس، والرجلان، بكيفية مخصوصة. فنحمل لفظ الوضوء في النصوص الشرعية

على المعنى الاصطلاحي إلا إذا وجدت قريئة تصرفه إلى المعنى اللغوي.

مثال ذلك: ما جاء عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: «إن شئت فتوضأ، وإن شئت فلا توضأ». قال: أتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: «نعم، فتوضأ من لحوم الإبل». [مسلم: ٣٦].

فلفظ الوضوء في الحديث مشترك بين معناه اللغوي وهو غسل اليدين، وبين معناه الشرعي، كما سبق.

ونحمله في الحديث على المعنى الشرعي؛ لأن السائل يستفصل عن حكم شرعي يريد أن يتعلمه، ويترتب عليه عمل، بينما غسل اليدين لا يترتب عليه عمل.

وأما حديث سلمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «بركة الطعام الوضوء قبله وبعده». [رواه أبو داود والترمذي وهو حديث ضعيف].

ومع أن الحديث في سنده ضعيف، لكنني أوردته لأبين منه استخدام كلمة الوضوء لغة بمعنى غسل اليدين قبل الأكل وبعده؛ لأن الأكل من العادات فلا يحتاج إلى الوضوء الشرعي لا قبله ولا بعده.

وقد اختلف أهل العلم في مسالة غسل اليدين عند الطعام، ذكر ابن القيم أن فيها قولين: أحدهما يستحب غسل اليدين عند الطعام، والثاني لا يستحب، وهما في مذهب أحمد وغيره، والصحيح أنه لا يستحب.

ثم ذكر أن الإمام أحمد سئل عن حديث سلمان فقال بضعفه، ومع ذلك قال أبو بكر المروزي: رأيت أبا عبد الله يغسل يديه قبل الطعام وبعده وإن كان على وضوء، وكذا يحيى بن معين قال: ما أحسن الوضوء قبل الطعام وبعده. [عون المعبود ١٠: ١٦٨-١٦٩].

قلت: وهي من باب النظافة التي حث عليها الشرع في نصوص عامة أخرى.

الحالة الثانية: أن يكون اللفظ المشترك الوارد في النص الشرعي مشتركاً بين معنيين أو عدة معان، وليس للشارع عرف خاص يعين واحداً من بين تلك المعاني، ففي هذه الحالة يبرز دور أهمية القرائن السياقية بمختلف أنواعها لتعيين المعنى المراد في ذلك النص.

ومن أمثلة ذلك: المشترك الذي حُدِّد معناه

بقربينة لفظية: في قول الله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، فإن لفظ «القرء» من المشترك، فهو له معنيان لغويان: الحيض، والطهر، لذا ذهب الشافعية والمالكية إلى أن معنى القرء هو الطهر، وذهب الحنفية والحنابلة إلى أن معنى القرء في الآية هو الحيض.

وقد سبق - في مقال سابق - مناقشة أدلة الفريقين، ولكن موضع الشاهد في المثال هو إبراز دور قرائن السياق في ترجيح المعنى المراد، وذلك في حديث النبي ﷺ لما أمر أم حبيبة رضي الله عنها - وكانت تستحاض - أن تترك الصلاة قدر أقرائها. [صحيح سنن النسائي ٢١٠].

المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿وَأِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنَصَفْ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، فالاشتراك هنا ناتج عن تركيب الجملة وليس من اللفظة المفردة، فعلام يعود الضمير في قوله تعالى: ﴿أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾، هل يعود على الزوج الذي يعفو عن نصف الصداق المستحق له بالنص فيعطيهها الصداق كاملاً، أم يعود على ولي الزوجة الذي يتنازل عن نصف صداق موليته؟ اختلف أهل العلم في ذلك، وورد أثر عن الرسول ﷺ: الذي بيده عقدة النكاح الزوج يعفو أو تعفو، ولكن أهل العلم ضعفوه.

قال الشيخ الإلباني: والصحيح في هذا الحديث: الوقف على علي رضي الله عنه. أخرجه ابن أبي شيبة وابن جرير والبيهقي عن شريح، قال: سألني علي رضي الله عنه عن الذي بيده عقدة النكاح؟ قال: قلت: هو الولي، قال: لا، بل هو الزوج. وإسناده صحيح. وهذا المعنى هو الراجح في تفسير الآية، على ما هو مبين في تفسير ابن جرير. [إرواء الغليل ٦ / ٣٥٥].

قلت: أورد الطبري في تفسيره أقوال الفريقين في المسألة، ثم رجح فقال: وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: المعنى بقوله: ﴿الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ الزوج، وذلك لإجماع الجميع على أن ولي الجارية بكرةً أو ثيباً، صبية صغيرة كانت أو مدركة كبيرة، لو أبرأ زوجها من مهرها قبل طلاقه إياها، أو وهبه له أو عفا له عنه - أن إبراءه

ذلك وعفوه له عنه باطل، وأن صداقها عليه ثابت ثبوته قبل إبرائه إياه منه. فكان سبيل ما أبراه من ذلك بعد طلاقه إياها، سبيل ما أبراه منه قبل طلاقه إياها. [تفسير الطبري ٥ / ١٥٨].

- ومن أمثلة المشترك الذي حدّد معناه بقربينة حالية: لفظ «المحيض» في قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَعَزَّزُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

فـ «المحيض» لفظ يُطلق على الزمان والمكان، فهو اسم زمان واسم مكان، وهو من الفعل حاض يحيض.

فهو من باب المشترك، والله تعالى أجمل في الآية فأمر باعتزال النساء في المحيض، فأشكل ذلك على الصحابة رضي الله عنهم، خاصة أن اليهود وهم أهل الكتاب، وكذلك أهل الجاهلية، كانوا يعتزلون المرأة إذا حاضت تماماً.

فسألو النبي ﷺ كما في الحديث عن أنس رضي الله عنه: أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوهن في البيوت، فسأل أصحاب النبي ﷺ النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَعَزَّزُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ الآية. فبلغ ذلك اليهود. فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه، فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا: يا رسول الله، إن اليهود تقول كذا وكذا، أفلا نجامعهن؟ فتغيّر وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أنه قد وجد عليهما. فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن إلى النبي ﷺ، فأرسل في آثارهما فسقاهما، فعرفا أنه لم يجد عليهما. [مسلم ٣٠٢].

وكذلك أورد الطبري بسنده عن قتادة أن أهل الجاهلية كانوا لا تساكنهم حائض في بيت، ولا تؤاكلهم في إناء، فأنزل الله تعالى ذكره في ذلك، فحرم فرجها ما دامت حائضاً، وجوز ما سوى ذلك. [تفسير الطبري ٤ / ٣٧٣].

المثال الثاني: في قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدُّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ [الحج: ١٨].

السجود لغة: بمعنى الانقياد والذل

المدينة، وكان أبو بكر معروفًا لأهل المدينة؛ لكثرة تجارته إلى الشام، وكان النبي ﷺ لا يعرفه الناس. فيلقى الرجل أبا بكر، فيقول: يا أبا بكر، من هذا الرجل الذي بين يديك؟ فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل. قال: فيحسب الحاسب أنه إنما يعني الطريق، وإنما يعني سبيل الخير. [البخاري ٣٩١١].

لفظ «يهديني» من المشترك؛ إذ إنه يُستخدم بمعنيين: بمعنى الهداية في الدين، وبمعنى الدلالة على الطريق، فكان أبو بكر رضي الله عنه يعني بأجابته هداية الدين، والمسائل يعلم من قرينة الحال لمن يمشى في الصحراء أنها هداية الطريق. والسبب في قول أبي بكر رضي الله عنه هذا: ما ذكره ابن سعد في رواية له: أن النبي ﷺ قال لأبي بكر أله الناس عني، فكان إذا سئل من أنت؟ قال: باغي حاجة، فإذا قيل من هذا؟ قال: هاد يهديني، يريد الهداية في الدين. [عمدة القاري ح ٣٩١١، ٢٥ / ١٤٢].

فمما سبق تبين لنا أهمية قرائن السياق في تحديد معنى المشترك المراد، وقد لخصها صاحب البحر المحيط تحت عنوان: «دور القرينة في تحديد معنى المشترك المراد، فقال: وهو على أربعة أضرب (أنواع):

١- أن توجب تلك القرينة اعتبار واحد معين، مثل: «إني رايت عيناً باصرة»، فيتعين حمل ذلك اللفظ على معنى واحد وهو العين قطعاً.

٢- أن توجب اعتبار أكثر من واحد، فيتعين ذلك عند من يجوز إعمال المشترك في معنيين، كقوله: رايت عيناً صافية، والصفاء مشترك بين الجارية (الماء) والباصرة (العين) والشمس.

٣- أن توجب تلك القرينة إلغاء البعض، فينحصر المراد في الباقي، نحو: (دعي الصلاة أيام أقرائك) [ابو داود وصححه الألباني].

٤- أن توجب إلغاء الكل، فيحمل على مجازه بحسب تلك الحقائق. [البحر المحيط ٢ / ٣١١ بتصرف يسيراً].

وللحديث بقية إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين.

والخضوع، وفي الشرع: وضع الجبهة على الأرض لله تعالى. فهل سجود ما سمي الله من الآية يتفق مع سجود الناس بوضع الجباه على الأرض؟

من أهل العلم من قال: إن الآية عامة، والسجود بمعنى الانقياد والخضوع، فالكل منقاد وخاضع لله تعالى، والمراد بسجود كثير من الناس - المسلمين - يسجدون طوعاً لله لما يريد منهم، وكثير من الناس - المشركين - لا يتقادون طوعاً لما أراد الله منهم، وإن انقادوا وخضعوا كرهاً لمشية الله الكونية، كما قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظُلْمًا لَهُمْ بِالْعُدْوَةِ وَالْأَصَالِ﴾ [الرعد: ١٥].

فالطوع لمن يأتي بالسجود والخضوع اختياراً للمؤمنين، والكره لمن يستكبر عن عبادة ربه، وحاله وفطرته تكذبه في ذلك، ﴿وَظُلْمًا لَهُمْ بِالْعُدْوَةِ وَالْأَصَالِ﴾ أي: ويسجد له ظلال المخلوقات أول النهار وآخره، وسجود كل شيء بحسب حاله، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [تفسير السعدي: ١ / ٤١٥].

ومن أهل العلم من قال بأن السجود في الآية شرعي وليس لغويًا، فالسجود حقيقي، والله تعالى قادر على أن يخلق لها إدراكاً تدرك به، وتسجد لله سجوداً حقيقياً. [أضواء البيان ٢ / ٢٣٨].

وأيًا ما كان فإن سجود الناس يختلف عن سجود غيرهم من جهة رؤيتنا وإبصارنا.

فائدة: خص الله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ﴾ بعد أن عمم كل من في السموات والأرض؛ لأنها عبدت من دون الله، فبين أنها تسجد لخالقها، وأنها مربوبة مسخرة فـ ﴿لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت: ٣٧].

وعن أبي ذر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال حين غربت الشمس: «أتدري أين تذهب هذه؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش، فتستأذن فيؤذن لها، ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها، وتستأذن فلا يؤذن لها، فيقال لها: ارجعي من حيث جئت؛ فتطلع من مغربها، وذلك قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [متفق عليه].

المثال الثالث: في طريق الهجرة من مكة إلى

مشروع تيسير حفظ السنة

من صحيح الأحاديث القصار



اعداد/ علي حشيش

٢٣٧٣- عَنْ زِيَادِ بْنِ صَبِيحِ الْحَنْفِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عَمْرٍ، فَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَى خَاصِرَتَيَّ، فَلَمَّا صَلَّيْتُ، قَالَ: «هَذَا الصَّلْبُ فِي الصَّلَاةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُ».

د (٩٠٣)، ن (٨٩١)، ح (٥٨٠٢)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٧٤- عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْ يَنْتَعَلَ الرَّجُلُ قَائِمًا».

ج (٣٦١٩)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٧٥- عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَفَعَهُ، قَالَ: «إِنَّ الْيَدَيْنِ تَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ

وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ فَلْيُرْفَعْهُمَا». د (٨٩٢)، ن (٦٨٣)، ح (٤٤٨٧)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٧٦- عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمَسْأَلَةُ كُدُوحٌ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا

يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَسْتَبِقْ عَلَيَّ وَجْهَهُ، وَأَهْوَنُ الْمَسْأَلَةِ مَسْأَلَةُ ذِي الرَّحِمِ، تَسْأَلُهُ فِي حَاجَةٍ، وَخَيْرُ الْمَسْأَلَةِ

الْمَسْأَلَةُ عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ». ح (٥٦٤٧)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٧٧- عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: دَخَلَ عَمْرٌ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: مَا بَيْتُكَ؟ لَعَلَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ طَلَّقَكَ، إِنَّهُ قَدْ كَانَ طَلَّقَكَ، ثُمَّ رَاجَعَكَ مِنْ أَجْلِي، فَأَيْمَ اللَّهِ لَئِنْ كَانَ طَلَّقَكَ لَا كَلِمَتِكَ كَلِمَةً أَبَدًا».

ح (٤٧٦)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٧٨- عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مَنْ

حُدِّدَ اللَّهُ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي

مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رِدْغَةَ الْخَبَالِ، حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ». د (٣٥٩٧)، ح (٥٣٦٢)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٧٩- عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ إِذَا كَانَ بِمَكَّةَ فَصَلَّى الْجُمُعَةَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ

فَصَلَّى أَرْبَعًا، وَإِذَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ صَلَّى الْجُمُعَةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَلَمْ يُصَلِّ فِي الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ

لَهُ: فَقَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ». د (١١٣٠)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٨٠- عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ مُصَدِّقًا، وَقَالَ: «إِيَّاكَ يَا سَعْدُ أَنْ

تَجِيءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ لَهُ رِغَاءٌ»، فَقَالَ: لَا أَحْدَهُ وَلَا أُجِيءُ بِهِ، فَأَعْفَاهُ. ح (٣٢٧٠)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٨١- عَنْ مَعِيذِ بْنِ سَمِيٍّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الصَّنَّحِيِّ بَغْلَسَ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَقْبَلْتُ عَلَى ابْنِ

عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «هَذِهِ صَلَاتُنَا كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعَمْرٍ،

فَلَمَّا طَعَنَ عَمْرٌ أَسْفَرَ بِهَا عُثْمَانُ». ج (٦٧١)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٨٢- عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الْقَبِضَتَيْنِ: هُوَ لَاهُذِهِ، وَهُوَ لَاهُذِهِ قَالَ:

فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَهُمْ لَا يَخْتَلِفُونَ فِي الْقَدْرِ». البزار (٥٨٣٣)، ط (١٣٠)، حل (١٠٠٣)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٨٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا،

وَيَعْرِفَ حَقَّ كَبِيرِنَا، فَلَيْسَ مِنَّا». ح (٧٠٣٣)، د (٤٩٤٣)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٨٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ

قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ». ن (٥٤٤٢)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٨٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّهُ ذَنَحَ شَاةً، فَقَالَ: أَهْدِيَنِي لِمَنْ يَهْدِيَنِي، فَأَنِّي سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِّثُهُ». د (٥١٥٣)، ح (٦٤٦٠)، ت (١٩٤٣)،

وهذا حديث صحيح.

٢٣٨٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، فَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ،

وَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ، فَجَاءَ ﷺ وَقَدْ كَادَ يَحْسِرُ ثِيَابَهُ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: «أَبْشُرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ

بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ، يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ، يَقُولُ: هُوَ لَأَعْبَادِي قَضَوْا فَرِيضَةً، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى». حم (٦٧١١)، ج٥ (٨٠١)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٨٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَنْ تَمَنِّ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَأَجْرِ الْكَاهِنِ، وَكَسْبِ الْحَجَّامِ». ك (٢ / ٣٣)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٨٨- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبِيضَةٍ قَبِيضَهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الْأَرْضِ جَاءَ مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ، وَالْأَبْيَضُ، وَالْأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذَلِكَ وَالسَّهْلُ، وَالْحَزْنُ، وَالْخَبِيثُ، وَالطَّيِّبُ». د (٤٦٩٣)، ت (٢٩٥٥)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٨٩- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ». ع (٧٢٢٧)، ك (٢ / ١٦)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٩٠- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسْتَأْمِرُ الْيَتِيمَةَ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ، فَقَدْ أَذْنَتْ، وَإِنْ أَبَتْ، لَمْ تُكْرَهُ». حم (١٩٠٢١)، ع (٧٣٢٧)، دي (٢١٨٥)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٩١- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَتْ الْيَهُودُ تَعَاظُسُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهَا: يَرْحَمَكُمُ اللَّهُ، فَكَانَ يَقُولُ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصَلِّحُ بِالْكَمِّ». د (٥٠٣٨)، ت (٢٧٣٩)، ك (٤ / ٢٦)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٩٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيْسَ بِاللِّعَانِ وَلَا الطُّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ». حم (٣٩٣٨)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٩٣- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنَ الرَّبَا إِلَّا كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى قَلْبِهِ». ج٥ (٢٢٧٩)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٩٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَلَا تَرُدُّوا الْهَدِيَّةَ، وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ». حم (٣٨٢٨)، حب (٥٦٠٣)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٩٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ النَّاقِي، يَهْبِطُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ تَفْتَحُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَهُ، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى سَوْئُهُ؟ فَلَا يَرَالُ كَذَلِكَ، حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ». حم (٣٦٦٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٩٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: صَاحِبُ لَنَا يَشْتَكِي، أَنْكُوْبِهِ؟ قَالَ: فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالُوا: أَنْكُوْبِهِ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: «اَكُوْبُهُ وَارْضُوْبُهُ رَضْفًا». حم (٣٦٩٣)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٩٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ فِي سُجُودِهِ، فَمَا يُعْرِفُ نَوْمَهُ إِلَّا يَنْفُخُهُ، ثُمَّ يَقُومُ فِي صَلَاتِهِ». ع (٥٣٧٠)، ش (١٤٢٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٩٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: «طَلَّاقُ السُّنَّةِ تَطْلِيْقُهُ وَهِيَ طَاهِرٌ فِي غَيْرِ جِمَاعٍ، فَإِذَا حَاضَتْ وَطَهَّرَتْ طَلَّقَهَا أُخْرَى، فَإِذَا حَاضَتْ وَطَهَّرَتْ طَلَّقَهَا أُخْرَى، ثُمَّ تَعْنَدُ بَعْدَ ذَلِكَ بِحِيْضَةٍ». ن (٣٣٩٤)، ج٥ (٢٠٢١)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٩٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: «الْمُتَرِيلُ»، وَ«هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ». ج٥ (٨٢٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٤٠٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعَنْفِ». د (٤٨٠٧)، حم (١٦٣٦٠)، ش (٢٥٦٩٩)، وهذا حديث صحيح.

٢٤٠١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ». ن (٧٣٥)، ج٥ (٧٦٩)، وهذا حديث صحيح.

٢٤٠٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطْمِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَوْدِعَ الْجَيْشَ، قَالَ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَحَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ». د (٢٦٠١)، ك (٢ / ٩٧)، وهذا حديث صحيح.

٢٤٠٣- عَنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَرَأَى فِي الْقَوْمِ رَفَةً، فَقَالَ: «إِنِّي لِأَهْمُ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، ثُمَّ أَخْرَجَ فَلَا أَقْدِرُ عَلَى إِنْسَانٍ يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا أَحْرَقْتُهُ عَلَيْهِ»، فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ نَخْلًا وَشَجْرًا، وَلَا أَقْدِرُ عَلَى قَائِدِ كُلِّ سَاعَةٍ، أَيْسَعْنِي أَنْ أَصْلِي فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاتِيهَا». حم (١٥٠٦٥)، وهذا حديث صحيح.

ملف العدد

لبيك اللهم لبيبك

ولعلنا نحية بلا سبيلنا

مكتسبات المصالح من طاعة الله

فرضات الدين بيت العرام والركب كانه

دروس تروى ومن فريضة الحج

من الحج

أخطأ في الحج

كيف أحج رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

كيف يؤدي الحاج من أسك الحج والعمرة؟

رأى في الحج



فضائل البيت الحرام وبركاته

إعداد: د/ عبدالعظيم بدوي

نائب الرئيس العام

الصَّريح، على مثال ما يصنع اليوم أعداء هذا الدين بكل ما يتعلق بهذا الدين.

☞ الرد عليهم ☞

وقد ردَّ الله تعالى عليهم، وأبطل شُبُهَتَهُمْ، فقال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ (٩٦) فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦-٩٧].

قالوا: إنَّ بيت المقدس أفضل من الكعبة، وأحقُّ بالاستقبال، وذلك لأنَّه وُضِعَ قبل الكعبة، وهو أرض المحشر، قبله جملة الأنبياء، وإذا كان كذلك كان تحويل القبلة منه إلى الكعبة باطلاً، فأجاب الله تعالى عن ذلك بقوله: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾، فبين الله تعالى أنَّ الكعبة أفضل من بيت المقدس وأشرف، فكان جعلها قبلة أولى. [مفاتيح الغيب ٨/ ١٥٥].

ومعنى الآية أن أول بيت وُضِعَ الله تعالى للناس كافة، ﴿سِوَاءَ الْعَاكِفِ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ [الحج: ٢٥]، يَحْجُونَ وَيَعْتَمِرُونَ، وَيَطُوفُونَ بِهِ، وَيَعْتَكِفُونَ فِيهِ، وَيُصَلُّونَ إِلَيْهِ، ﴿لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ أي مكة، كما في الصحيحين عن أبي نر رضي الله عنه قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ؟ قَالَ: [الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى، قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً]. [متفق عليه].

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام

على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، وبعد:

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي

بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ (٩٦) فِيهِ آيَاتٌ

بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ

عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا

وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران:

٩٦-٩٧].

☞ الشبهات التي أثارها اليهود حول القبلة ☞

لقد كان اليهود يتصيدون كلَّ شُبُهَةٍ، وكلَّ حيلة، لينفذوا منها إلى الطعن في صحة الرسالة المحمدية، وإلى بلبلة الأفكار وإشاعة الاضطراب في العقول والقلوب.

وكان مما أثاروه من الشبهة ما يتعلق بتحويل القبلة إلى الكعبة، بعد أن صلى رسول الله ﷺ إلى بيت المقدس سنة عشر أو سبعة عشر شهراً بعد الهجرة. وهذا الموضوع قد بينه الله تعالى بياناً شافياً في سورة البقرة، وتبين أن اتخاذ الكعبة قبلة للمسلمين هو الأصل وهو الأولى، وأنَّ اتخاذ بيت المقدس قبلة في هذه الفترة كان لحكم معينة بيَّنها الله سبحانه في آثائها، إلا أن اليهود ظلوا يبدئون في هذا الموضوع ويعيدون؛ ابتغاء البلبلة والتشكيك واللبس للحق الواضح



وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛
فَاتَّبِعُوا بَيْنَ الْفَقْرِ وَالذُّنُوبِ كَمَا يَتَّبِعُ الْكَبِيرُ خَبَثَ
الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ]. [الترمذي ٨١٠ وصححه
الالباني].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: [مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ لَمْ
يَرْفَعْ قَدَمًا وَلَمْ يَضِعْ أُخْرَى إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا
حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةٌ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً].
[صحيح ابن خزيمة ٢٧٥٣ وصححه الالباني].

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجْرِ: [وَاللَّهِ لَيَبْعَثُنَّهُ اللَّهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا وَلِسَانٌ يُنْطِقُ بِهِ،
يَشْهَدُ عَلَيَّ مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ]. [الترمذي ٩٦١ وصححه
الالباني].

وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: [صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا
سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ]. [ابن
ماجه ١٤٠٦ وصححه الالباني].

وَأَمَّا كَوْنُهُ «هُدًى لِلْعَالَمِينَ» فَقِيلَ: الْمَعْنَى أَنَّهُ
قَبِيلَةٌ لِلْعَالَمِينَ يَهْتَدُونَ بِهِ إِلَى جِهَةِ صَلَاتِهِمْ. وَقِيلَ:
«هُدًى لِلْعَالَمِينَ» أَي دَلَالَةٌ عَلَى وُجُودِ الْخَالِقِ جَل
جَلَالِهِ، وَصِدْقُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي النَّبُوءَةِ. وَقِيلَ: «هُدًى
لِلْعَالَمِينَ» إِلَى الْجَنَّةِ؛ لِأَنَّ مِنْ أَدَى الصَّلَوَاتِ
الْوَاجِبَةِ إِلَيْهَا اسْتَوْجِبَ الْجَنَّةَ. [مفاتيح الغيب
بتصرف ٨ / ١٦٣].

ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى بَعْضَ فَضَائِلِ هَذَا الْبَيْتِ،
فَقَالَ: «مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ (٩٦) فِيهِ آيَاتٌ
بَيِّنَاتٌ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا»:

بركات البيت

وبركة البيت نوعان: حسية ومعنوية.

فأما الحسية فمنها: ما ذكره الله تعالى في
قوله: «إِنْ تَتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ تَخْتَفُ مِنْ أَرْضِنَا
أَوْ لَمْ نَمُكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجَنَّبِي إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ
شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»
[القصص: ٥٧]. وكانت هذه البركة ببركة دعاء
الخليل إبراهيم عليه السلام حيث قال: «رَبَّنَا إِنِّي
أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ
الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْتِدَاةَ مَنْ
النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْتُفَهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ
يَشْكُرُونَ» [إبراهيم: ٢٧]. وكل من زار ذلك البيت
شاهد هذه البركة، فالأقوات والثمار فيه أكثر
وأجود وأقل ثمنًا من كثير من البلاد التي تجبى
منها.

وأما البركة المعنوية فهي ما يحصل من الأجر
الكثير والثواب العظيم لمن حجّه واعتمره، وطاف
به، واعتكف فيه، وصلى، عن أبي هريرة رضي الله
عنه أن رسول الله ﷺ قال: [العمرة إلى العمرة
كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا
الجنة]. [متفق عليه].

وعنه رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يَقُولُ: [مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمٍ
وَلَدَتْهُ أُمُّهُ]. [متفق عليه].

وجوب حج البيت

ولمَّا ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى فُضَائِلَ الْبَيْتِ وَمَنَاقِبَهُ، أَرَدَفَهُ بِذِكْرِ إِجْبَابِ الْحَجِّ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾: فالحجُّ فَرَضٌ وَاجِبٌ، وَقَدْ عَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدَ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ]. [متفق عليه].

على من يجب الحج؟

وهو واجبٌ على كلِّ مسلمٍ، بالغٍ، عاقلٍ، حرٍّ، مستطيعٍ.

والاستطاعةُ تتحققُ بالصَّحَّةِ وَمَلَكَ مَا يَكْفِيهِ لِدَهَابِهِ وَإِيَابِهِ، فَاضْلًا عَنْ حَاجَتِهِ وَحَاجَةِ مَنْ تَلَزَمَهُ نَفَقَتُهُ، وَيَأْمِنُ الطَّرِيقَ. وَيَشْتَرِطُ فِي حَقِّ الْمَرَاةِ أَنْ تَجِدَ زَوْجًا أَوْ مَحْرَمًا يَحُجُّ مَعَهَا، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَلَيْسَتْ مُسْتَطِيعَةً.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: [لَا يَحِلُّونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرَأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً، وَإِنِّي اكْتَنَيْتُ فِي غُرُوبَةٍ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ]. [متفق عليه].

الحج واجب على الفور

ومتى تحققت الاستطاعة؛ وجبت المبادرة بالحج في نفس العام، لقوله ﷺ: [مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ]. [ابن ماجه 2883 وحسنه الألباني].

والحجُّ يجبُ مرَّةً واحدةً في العمر:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: [أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ قُلْتُمْ نَعَمْ لَوَجِبَتْ وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: دَرُونِي مَا تَرَكْتُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكٌ مَنْ كَانَ قَدْلِكُمْ يَكْتَرُهُ سَوْأَلَهُمْ وَأَخْتَلَفَهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُمْ بِشَيْءٍ فَأَتَوْا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعَوْهُ]. [مسلم 1337].

آيات البيئات في البيت

الحرام

ومن فضائل البيت: كونه ﴿فيه آيات بيئات﴾ أي دلالات وإضحات على حرمة وفريده فضلته، منهن ﴿مقام إبراهيم ومن دخله كان آمناً﴾:

قال ابن عطية -رحمه الله-: جعل المقام وأمن الداخل مثلاً مما في الحرم من الآيات، وخصاً بالذكر لعظمتها، وأنهما تقوم بهما الحجة على الكفار؛ إذ هم مدركون لهاتين الآيتين بحواسهم، وذلك أمر لم تختلف كافة العرب في نقله وصحته إلى أن أنزله الله في كتابه.

ومن آياته: كف الجبابرة عنه على وجه الدهر. ومنها: الحجر الأسود الذي نزل من الجنة، وما أشربت قلوب العالم من تعظيمه قبل الإسلام. ومن آياته: حجر المقام، وذلك أنه قام عليه إبراهيم عليه السلام وقت رفعه القواعد من البيت، لما طال البناء، فكلما علا الجدار ارتفع الحجر به في الهواء، فما زال يبني وهو قائم عليه وإسماعيل يناوله الحجارة والطين حتى أكمل الجدار، ثم إن الله تعالى لما أراد إبقاء ذلك آية للعالمين لين الحجر فغرق في فيه قدما إبراهيم عليه السلام كأنها في الطين، فذلك الأثر العظيم باق في الحجر إلى اليوم.

ومن آياته البيئات: زمزم، أنبعها لهاجر بهمز جبريل عليه السلام الأرض بعقبه. ومنها: نفع زمزم لما شرب له، وأنه يعظم ماؤها في الموسم، ويكثر كثرة خارقة للعادة في الأبار.

ومنها: الأمانة الثابتة فيه على قديم الدهر، وأن العرب كانت تغير بعضها على بعض، ويتخطف الناس بالقتل وأخذ الأموال وأنواع الظلم الأفي الحرم، وتركب على هذا أمن الحيوان فيه، وسلامة الشجر، وذلك كله للبركة التي خصه الله بها، والدعوة من الخليل عليه السلام في قوله: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ [البقرة: 126]، وإنعان نفوس العرب وغيرهم قاطبة لتوقير هذه البقعة دون ناه، ولا زاجر، آية عظيمة تقوم به الحجة. [المحرر الوجيز 1/ 475 - 476].

عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ
وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ
قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي
فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي
إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي
إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصَيْهَا لَكُمْ ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ بِهَا
فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ
فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ. [مسلم ٢٥٧٧].

وقد اختلف العلماء في المراد بالكفر في قوله
تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾:

فقال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: أي من
جدد فريضة الحج فقد كفر.

وذهب بعضهم إلى أن المراد: ومن لم يحج مع
الاستطاعة فقد كفر، وذلك على سبيل التغليب
البالغ في الزجر الشديد، كما في قوله ﷺ: [سباب
المسلم فسوق، وقتاله كفر] [متفق عليه]، وقوله ﷺ:
[لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ
بَعْضٍ] [متفق عليه، وراجع أضواء البيان ١ / ٣٤٤ - ٣٤٥].

وفي هذا الكلام أنواع من التوكيد والتشديد:
منها قوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾،
يعني أنه حق واجب لله في رقاب الناس، لا
ينفكون عن أدائه والخروج من عهده.

ومنها: أنه ذكر الناس ثم أبدل عنه ﴿مَنْ
اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، وفيه ضربان من التأكيد:
أحدهما: أن الإبدال تقنية للمراد وتكرير له.
والثاني: أن الإيضاح بعد الإبهام، والتفصيل
بعد الإجمال إيراد له في صورتين مختلفتين.
ومنها قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾، مكان (ومن لم يحج)
تغليظاً على تارك الحج.

ومنها: ذكر الاستغناء عنه، وذلك مما يدل على
المقت والسخط والخذلان.

ومنها قوله: ﴿عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ وإن لم يقل عنه؛
لأنه إذا استغنى عن العالمين تناوله الاستغناء لا
محالة، ولأنه يدل على الاستغناء الكامل فكان أدل
على عظم السخط الذي وقع عبارة عنه.
والحمد لله رب العالمين.

وَيُسْتَحَبُّ التَّطَوُّعُ بِالْحَجِّ، لقوله تعالى: ﴿إِنْ
الصَّافَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ
اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ
خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨]، ولقوله
ﷺ: [تَابَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ
الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ
وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ] [الترمذي ٨١٠ وصححه الإلباني].

ويستحب أن لا يغيب المسلم عن الحج أكثر من
خمس سنين؛ لقوله ﷺ: [يقول الله تعالى: إِنَّ عَبْدًا
أَصْحَحَتْ لَهُ جِسْمُهُ، وَوَسَّعَتْ عَلَيْهِ فِي الْمَعِيشَةِ،
تَضَيَّ عَلَيْهِ خَمْسَةَ أَعوَامٍ لَا يَفِدُ إِلَيَّ لِمَحْرُومٍ]. [ابو
يعلى ١٠٣١ والبيهقي وغيرهما وصححه الإلباني].

وه التعليل الشديد من التظن عن الحج

ولما فرض الله على الناس حج البيت حتم
الآية بما يدل على أنه غني عن خلقه، وأن كفر من
كفر منهم لا يضره شيئاً، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ
فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ وبين هذا المعنى في
مواضع متعددة، منها قوله تعالى: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا
فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾
[الزمر: ٧]، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى إِنْ تَكْفُرُوا
أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾
[إبراهيم: ٨]، وقوله تعالى: ﴿فَكْفُرُوا وَتَوَلَّوْا
وَاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [التغابن: ٦]، إلى
غير ذلك من الآيات.

فإنه تبارك وتعالى يأمر الخلق وينهاهم، لا
لأنه تضره معصيتهم وتنفعه طاعتهم، بل نفع
طاعتهم لهم، وضرر معصيتهم عليهم، قال
تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ
أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]، وقال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ
صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ
حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا
يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا
النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ
الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥].

عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما
روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: [.. لو أن
أولكم وأخركم وإنسكم وجنكم كانوا على فجر
قلب رجل واحد؛ ما نقص ذلك من ملكي شيئاً، يا

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله،

وبعد:

فمن رحمة الله تعالى وحكمته أن شرع لعباده من

العبادات والقربات ما يحقق لهم الخير والصلاح

والاستقامة والفلاح في الدنيا والآخرة.

والحج - وهو الركن الخامس من أركان الإسلام،

وأحد مبانيه العظام- يأتي على رأس هذه العبادات

التي تحقق للعبد كمال التوحيد والاستسلام لله

تعالى، كما تغرس فيه الانقياد التام لأوامر النبي ﷺ

من خلال مناسكه العظيمة التي تتجلى فيها معاني

العبودية لرب البرية في أسمى صورها من خلال

مدرسة الحج التربوية، والتي يتربى عليها المسلم،

وهذا ما نعرض لشيء منه في هذا المقال، فنقول

وبالله تعالى التوفيق:

◉ أولاً: توحيد الله عز وجل ◉

فشعيرة الحج تأتي على رأس العبادات التي تحقق المقصد الأعظم والهدف الأكبر لهذا الدين، وهو توحيد الله عز وجل الذي أرسلت به الرسل، ونزلت به الكتب، وخلق الله الخلق لأجله، وميَّز بين الناس به، وحرَّم به الدم والمال، وأدخل به الجنة، وهو: إفراد الله تعالى وحده بالعبادة، ونبذ الشرك، وطرائق الشرك، سواء كان عبر الشفاعة، أو التوسل، أو التبرك.

هذا الذي يؤمر به الناس في حياتهم، كي يحصلوا ثواب الله تعالى ويجتنبوا عقابه، منذ البلوغ حتى الممات، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣]. والحج يؤكد هذا الأصل بشعائره، ويرسخه في النفوس، ويربيهم عليه بالمظاهر التالية:

الأول: التلبية: فقد كان المشركون في حجهم يلبون فيقولون: «لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك»، فجاء النبي ﷺ ومنع هذا الشرك، وأمر الناس أن يقولوا في تليبتهم: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك»، فهذا

دروس تربوية من فريضة الحج



إعداد/ معاوية محمد هيكل

ففي

الحج يتعلم المرء التوحيد خالصاً، ليرجع بعده فيكون كذلك في باقي أيامه، كما كان في حجه.

❖ ثانيًا: التسليم المطلق لرب العالمين ❖

ومن هذه الدروس المباركة التي ينبغي أن يتربى عليها كل مسلم، وتستقر في قلب كل مؤمن ذلك التسليم المطلق والتفويض العظيم لأمر الله ورسوله من خلال قصة أم إسماعيل، كما ثبت في صحيح البخاري عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن إبراهيم جاء بها وبابنها إسماعيل وهي ترضعه، حتى وضعهما عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جراباً فيه تمر، وسقاء فيه ماء، ثم قفى إبراهيم منطلقاً، فتبعته أم إسماعيل، فقالت: يا إبراهيم، أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يلتفت إليها، فقالت له: «الله أمرك بهذا؟» قال: نعم، قالت: إذن لا يضيعنا، ثم رجعت.» [البخاري ١٥٨٩].

إنه المنهج العظيم في التسليم للنصوص، ونبذ الرأي، وهو الأصل الأصيل والركن الركين الذي يقوم عليه المعتقد السلفي الصحيح وعليه إجماع السلف، وبتركه وقع أهل الأهواء والبدع في التبديل والبدعة، من أجل ذلك اشتد نكير سلف هذه الأمة على من ترك الآثار وردّ النصوص.

قال الإمام اليربھاري: إذا سمعت الرجل يطعن على الآثار أو يرد الآثار أو يريد غير الآثار: فاتهمه على الإسلام ولا تشك أنه صاحب هوى مبتدع. [شرح السنة: ٥١].

وقال إبراهيم النخعي: لو أن أصحاب محمد مسحوا على ظفر لما غسلته؛ التماس الفضل في اتباعهم. [الإبانة الكبرى: ١ / ٣١٦].

إننا نجد في قصة أم إسماعيل وأمثالها الجلال والقدوة الطيبة والأسوة العطرة، ونحن نقلب أبصارنا بين البيت وزمزم، والصفا والمروة؛ نجد البركة ماثلة أمام أعيننا من خلال عبادة التسليم لأمر الله وعظيم ثوابه وجزيل عطائه لمن

شعار التوحيد وكلمته، يردده الحجاج منذ إحرامهم، وسائر أيامهم.

الثاني: القصد: فإن الحج يُقصد لوجه الله تعالى وحده، لا لأجل فلان وفلان، لا لنبي ولا صالح، يخرج الحاج من بلده وأهله، لا يبتغي إلا الله تعالى وحده، حتى النبي ﷺ لا يدخل في قصده، فليس من شروط الحج، ولا من واجباته زيارة مسجده ﷺ.

الثالث: الأعمال: كل أعمال الحج تجري لله تعالى، ليس لأحد حظ فيها، من البدء إلى الختام: من الإحرام، إلى المبيت بمنى، إلى الوقوف بعرفة، ثم المبيت بمزدلفة، ثم الطواف والسعي ورمي الجمار.

الرابع: الدعاء: الأدعية الماثورة في أعمال الحج أدعية خالصة لله تعالى، منها التوحيد ونفي الشريك، كدعاء الصفا والمروة، كما قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشْدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠]، قال القرطبي: «قال ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء والضحاک والربيع: اذكروا الله كذكر الأطفال آبائهم، أي فاستغيثوا والحيثوا إليه، كما كنتم تفعلون حال صغركم بابائكم، وقال طائفة: معنى الآية: اذكروا الله، وعظّموه، وذّبوا عن حرمه، وادمغوا من أراد الشرك في دينه ومشاعره، كما تذكرون آبائكم بالخير إذا غض أحد منهم، وتحمون جوانبهم وتذبّون عنهم.»

الخامس: لا حظ للمخلوق فيه: ليس في الحج تبرك بمشاهد، أو أضرحة، أو قبور، أو أشخاص، وليس فيه دعاء غير الله تعالى، أو الاستغاثة به، أو التوسل؛ بل ليس للمخلوق منه إلا الإحسان، بدعاء وعون.

فيُشرع في الحج: الحج عن ميت، أو عاجز، أو عون ضعيف أو محتاج، فكل حظ للمخلوق في الحج فبالإحسان إليه، وليس فيه أدنى شيء يدل أو يحث على التبرك به، أو التوجه إليه، وقد كان المشركون في حجهم يتفاخرون بابائهم، ويذكرونهم، فأمر الله تعالى المؤمنين بقوله: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشْدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠]، فأمرهم الله تعالى بذكره أشد من ذكر الآباء، ليُعلمهم أن هذا موضع يعظّم فيه الله سبحانه وحده دون غيره، وهذا قول آخر في تفسير الآية.

وهنتهم حمى يثرب، قال المشركون: إنه يقدم عليكم غداً قومٌ قد وهنتهم الحمى، ولقوا منها شدة، فجلسوا مما يلي الحجر، وأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا ثلاثة أشواط، ويمشوا ما بين الركنين ليرى المشركون جلدهم، فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى وهنتهم؟! هؤلاء أجلد من كذا وكذا. [مسلم ١٢٦٦].

قال ابن القيم رحمه الله: لا شيء أحب إلى الله من مراغمة وليه لعدوه، وإغاظته له، وقد أشار الله سبحانه وتعالى إلى هذه العبودية في مواضع من كتابه، بل جعلها رحمه الله من أسباب تحصيل الصديقية، فقال: «فمن تعبد لله بمراغمة عدوه، فقد أخذ من الصديقية بسهم وافر، وعلى قدر محبة العبد لربه وموالاته، ومعاداته لعدوه يكون نصيبه من هذه المراغمة». [مدارج السالكين ١ / ٤١٤].

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: إنه لا يستقيم للإنسان إسلام ولو وحّد الله وترك الشرك إلا بعداوة المشركين والتصرّيح لهم بالعداوة والبغض. [مجموعة التوحيد: ص ٢٥].

ويقول ابن القيم رحمه الله: وهذا باب من العبودية لا يعرفه إلا القليل من الناس، ومن ذاق طعمه ولذته؛ بكى على أيامه الأول، وهذا يقوله ابن القيم في زمانه، فماذا لو أدرك هذا الزمان وما اختل فيه من القيم؛ حتى آل الأمر عند المنهزمين والمبدلين لشرع الله في عصرنا إلى تنكيس أعلام هذه الشعيرة، ورفعوا مكانها رايات الإخاء الديني والتسامح الحضاري واحترام الآخر وحوار الحضارات، فذابت بذلك شعيرة الولاء والبراء تحت شعار نبذ التطرف والإرهاب والعنصرية والكراهية.

والمثال في شعيرة الحج ومناسكها يجد رعاية النبي ﷺ لهذه الشعيرة المباركة حتى كانت خطبته في حجة الوداع تأكيداً لذلك فقال: «كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع» [متفق عليه]، وذلك تحقيراً للجاهلية وتنقيحاً منها وترفعاً عنها وعن أصحابها.

وقد ربي النبي ﷺ صحابته على هذا المبدأ الإيماني الأصيل كما ثبت في صحيح البخاري من حديث عمرو بن ميمون قال: شهدت عمر رضي الله عنه صلى بجمع، ثم وقف فقال: إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس، ويقولون: أشرق تبير، وأن النبي ﷺ خالفهم ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس. [البخاري ١٦٨٤].

فليتذكر المسلمون اليوم وهم يؤمنون البيت

تعبد الله

بذلك، فقد نالت أم إسماعيل الذكر الحسن والثناء الجميل إلى يوم الدين؛ جزاء تسليمها وتفويضها الأمر لله، ولا يزال الملايين من البشر يخطون على خطاها، ويتخذون من طريقها بين الصفا والمروة عبادةً وشعيرة ونسكاً، ويا لها من منزلة نالتها باعتصامها وتوكلها على خالقها!

وأعظم وأجل من قصة أم إسماعيل قصة أبي إسماعيل إبراهيم عليه السلام؛ إذ أمر بذبح ابنه كما ثبت في صحيح البخاري عن سفيان عن عمرو بن عبيد بن عمير أن رؤيا الأنبياء وحي. ثم تلا هذه الآية: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢].

فما كان من إبراهيم عليه السلام إلا الإذعان والاستسلام والامتثال لأمر الله، ولبى نداء ربه في التضحية الكبرى ولم يرض بابنه، ولم يتأخر في البذل، ولذا قال الله تعالى عنه: ﴿وإبراهيم الذي وفى﴾ [النجم: ٣٧]، وعلى نفس المنهج سار إسماعيل عليه السلام؛ إذعاناً وامتثالاً لأمر الله، إنها الأسرة المباركة التي تربت على التوحيد وعاشته عملياً في واقع الحياة، ﴿رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾.

فما أحوج الأمة اليوم وهي تمر بتحديات كثيرة أن تأخذ وتستقي من هذه المواقف الدروس والعبر فتتأسى بهذه الصفات الطيبة من العلم بالله والدعوة إليه وتوحيده، ونبذ الشركيات التي عرقلت مسيرة الدعوة إلى الله تعالى.

وكذلك الصبر على البلاء، ومفارقة الأوطان، والتضحية في سبيل نشر هذا الدين العظيم في العالمين، والدفاع عن سنة النبي الأمين، والتحذير من تبديل المبدلين، وتضليل المضلين الذين فارقوا منهج السلف الكريم، ولم يعتصموا بعروة التسليم.

❦ ثالثاً: إعلان البراءة من الشرك وأهله ❦

من أعظم الدروس المستفادة من الحج ومناسكها ما ثبت من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة وقد

تربية أفراد الأمة على الوحدة والتبعية

الفرقة

لقد اهتم النبي ﷺ بهذا الأمر، وأولاه عناية خاصة، وقد تجلى ذلك في مظاهر شتى من أهمها: تسويته ﷺ بين أفراد الأمة، وعدم تمييزه بينهم إلا بالتقوى؛ إذ يقول ﷺ: «إن ربكم واحد، وأباكم واحد، إلا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي، ولا لأسود على أحمر، ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى». [أخرجه أحمد: ٢٣٥٣٦، وصححه الألباني].

ومنها أمره ﷺ بالسلم والطاعة لمن يقيم كتاب الله عز وجل ولزوم الجماعة والنصح للأئمة؛ حيث قال: «إن أمر عليكم عبد مجدع أسود يقودكم بكتاب الله عز وجل فاسمعوا له وأطيعوا». [مسلم ١٨٣٨].

وقال ﷺ بالخيف من منى: «ثلاث لا يغفل عليهن قلب مؤمن: إخلاص العمل لله، والنصيحة لولاة المسلمين، ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم». [ابن ماجه ٢٤٨٠، وصححه الألباني].

ومنها تحذيره ﷺ من الاستجابة لتحريش الشيطان، حيث قال ﷺ: «إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم» [مسلم ٢٨١٢].

ومنها نهيه عما يسبب الفرقة ويؤدي إلى الفتنة في المجتمع، كالاستهانة بدماء الآخرين وأموالهم وأعراضهم حيث قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا». [متفق عليه]. وقال أيضاً: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض». [متفق عليه].

فما أوجبنا أن نترسم هذه الدروس والعبر مع موسم الحج، حتى تكون حياتنا مستقيمة على الشرع الأغر المعظم، ونسال الله أن يختم لنا بخاتمة السعادة، وأن يلحقنا بسلفنا الصالح في عافية في الدين وحسن يقين، والحمد لله رب العالمين.

الحرام والمشاعر المباركة صراع الحق مع الباطل، وظهور الحق وبقاءه ظاهراً عالياً، وليتذكر كذلك فضل إظهار شعائر الإسلام وصولته، وأن الصراع مع الكفر والبدعة والفجور باقٍ ما بقيت أمم تحارب الله وشرعه وسنة نبيه ﷺ.

فمهما بلغ عتو الكفر وتجبره؛ فإن النصر للمؤمنين الموحدين الصادقين، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ (٥١) يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْرِزَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [غافر: ٥١، ٥٢].

وقال ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك». [مسلم ١٩٢٠].

التربية على الاتباع وتوحيد مصدر التلقي

الإسلام هو الخضوع والذل لله وحده والإذعان لما جاء به رسوله ﷺ، ولا تثبت قدم أحدٍ فيه ما لم يسلم لنصوص الوحي وينقذ إليها، والحج آية في الانقياد ومدرسة في التسليم ربي النبي ﷺ فيه أصحابه رضي الله عنهم على توحيد متابعتهم وغرس في نفوسهم ضرورة التماسي به، يقول جابر رضي الله عنه واصفاً الحال: «ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه القرآن ينزل، وهو يعرف تأويله، وما عمل من شيء؛ علمنا به» فثمرت تلك التربية ثمرات يانعة مباركة.

وتتجلى مظاهر التربية على الاتباع في صور كثيرة منها:

مطالبتها ﷺ الحجيج في مواقف عدة خلال الحج بالناسي به، وتحفيزه إياهم على ذلك بذكر احتمال أن تكون هذه الحجة آخر حجة له؛ إذ قال ﷺ مراراً: «لتأخذوا عني مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه». [مسلم: ١٢٩٧].

ومنها حثه ﷺ في خطبته يوم عرفة على الاعتصام بالتنزيل والتمسك به، لأن ذلك طريق الوقاية من الانحراف والضلال؛ حيث قال: «وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعدي إن اعتصمتم به: كتاب الله»، ومنها تحذيره ﷺ أمته من اتباع الأهواء والابتداع في الدين، إذ قال وهو على ناقته في عرفات: «ألا وإني فرطكم على الحوض، وأكاثركم الأمم، فلا تسودوا وجهي، ألا وإني مستنقذ أناساً ومستنقذ مني أناس فاقول: يا رب أصحابي، فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك». [رواه ابن ماجه (٢٤٨١)، وصححه الألباني].

سنن



إعداد صلاح نجيب الدق

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين، واتم علينا نعمته، ورضي لنا الإسلام ديناً، والصلاة والسلام على نبينا محمد، الذي بعثه ربه هادياً، ومبشراً ونذيراً، وداعياً إليه بإذنه وسراجاً منيراً، أما بعد: فإن الحج هو أحد أركان الإسلام الخمسة، لذا أحببت أن أذكر نفسي وإخواني الكرام بسُنن الحج، فاقول وبالله تعالى التوفيق:

من السنة أن يلبس المحرم إزاراً ورداءً أبيضين. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ وَأَدَهَنَ وَلَبِسَ إِزَارَهُ وَرِدَاءَهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ. [البخاري حديث 1040].

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: اللبسوا من ثيابكم البيضاء فإنها من خير ثيابكم وكفئوا فيها موتاكم. [حديث صحيح، صحيح أبي داود للالباني حديث 3284].

٤) الإحرام عقب الصلاة

من السنة أن يكون الإحرام عقب صلاة، سواء كانت فريضة أو نافلة.

عن جابر رضي الله عنه قال: صلى رسول الله ﷺ في المسجد ثم ركب القُصواء [ثاقته]. فأهل

٥) أول أسن الإحرام
٥) (١) الاغتسال
يُسْنُ لِلْمَحْرَمِ قَبْلَ الْإِحْرَامِ أَنْ يَقْلَمَ أَظْفَارَهُ، وَيَحْفَ شَارِيَهُ، وَيَحْلِقَ عَانَتَهُ، وَيَنْتَفِ إِبطَهُ؛ لِأَنَّ هَذِهِ مِنْ سُنَنِ الْفِطْرَةِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ. عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ تَجَرَّدَ لِإِهْلَالِهِ وَأَغْتَسَلَ. [صحيح الترمذي للالباني حديث 664].

٥) (٢) التطيب

يُسْنُ لِلْمَحْرَمِ [الرجال فقط]. أَنْ يَضَعَ الطَّيْبَ عَلَى بَدَنِهِ قَبْلَ الْإِحْرَامِ. عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يَحْرِمُ وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ. [متفق عليه].

٥) (٢) لبس إزار ورداء أبيضين

**ثانياً: سنن يوم
التروية (الثامن من ذي
الحجة)**

يتجه الحاج في وقت الضحى إلى منى، ويبيت فيها، ويصلي فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء، والفجر، كل صلاة في وقتها مع مراعاة أن تصلى الصلاة الرباعية قصراً أي يصلي ركعتين فقط، أما المغرب فتصلى ثلاث ركعات كما هي.

مع الإكثار من التلبية والاستغفار والدعاء في الأوقات والأحوال المختلفة. [مسلم حديث 1218].

ثالثاً: سنن الوقوف بعرفة (التاسع من ذي الحجة)

الوقوف بعرفة هو ركن الحج الأعظم، والمقصود بالوقوف هو وجود الحاج داخل حدود أرض عرفة عن عبد الرحمن بن يعمر الديلمي رضي الله عنه قال: شهدت رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة، وأتاه ناس من أهل نجد، فقالوا يا رسول الله كيف الحج؟ فقال: الحج عرفة، فمن جاء قبل صلاة الفجر من ليلة جمع؛ فقد تم حجه أيام منى ثلاثة أيام، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه. ثم أرفد رجلاً خلفه فجعل ينادي بهن. [مسند احمد 31/ 64 وصححه الالباني].

يبدأ الوقوف بعرفة من بعد ظهر يوم التاسع من ذي الحجة إلى طلوع فجر يوم العاشر، ويكفي الوقوف في أي جزء من هذا الوقت المحدد ليلاً أو نهاراً مع مراعاة أن المحرم بالحج إذا وقف بالنهار؛ وجب عليه أن ينتظر إلى ما بعد غروب الشمس، وأما إذا وقف بالليل فقط، فلا شيء عليه.

وسنن الوقوف بعرفة هي:

- (١) إذا طلعت شمس يوم عرفة يتجه الحاج من منى إلى عرفة.
- (٢) يبقى الحاج في نمرة (مكان قريب من عرفة) إلى وقت الظهر، ثم يصلي الظهر والعصر جمعاً وقصراً في المسجد مع الإمام.
- (٣) الوقوف متطهراً عند الصخرات الموجودة أسفل جبل الرحمة إن تيسر له ذلك، وإلا في أي مكان من عرفة.
- (٤) الإكثار من الذكر والدعاء والاستغفار، مع مراعاة استقبال القبلة حتى تغرب الشمس.
- (٥) أن تكون الإقامة من عرفة بالسكينة وعدم الإسراع ومزاحمة الناس.

بالتوحيد: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ. [مسلم 1218].
وينبغي للمسلم أن يعلم أن الإحرام ليس له صلاة خاصة به. [مجموع فتاوى ابن تيمية 26 / 109].

٥٥ (٥) رفع الصوت بالتلبية

بعد أن يحرم المسلم بالنسك الذي يريده، يرفع صوته بالتلبية وهي قول: [لبك اللهم لبك]. وصيغة التلبية هي:
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ. [متفق عليه].

ويرفع الرجال بالتلبية أصواتهم مع الإكثار من تكرارها، والمرأة ترفع صوتها بقدر ما تسمع نفسها ورفيقاتها. [المغني لابن قدامة 5 / 160].
وتنقطع التلبية في العمرة عند بداية الطواف حول الكعبة، وتنقطع في الحج عند رمي جمرة العقبة الكبرى يوم النحر.

عن السائب بن خالد الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: «أنا نبي جبريل ﷺ فأمرني أن أمر أصحابي ومن معي أن يرفعوا أصواتهم بالإلهال أو قال بالتلبية» يريد أحدهما. [حديث صحيح، صحيح أبي داود للالباني حديث 1099].

وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل أي الحج أفضل؟ قال: العج والتج. [صحيح الترمذي للالباني حديث 661]. والعج: رفع الصوت بالتلبية، والتج: نحر البدن.

(٦) الاشتراط:

من السنة لمن خاف أن يمنعه عائق من عدو أو مرض أو ذهاب نفقة أو نحو ذلك، من إتمام العمرة أو الحج أن يشترط فيقول بعد إحرامه: [وإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني]..

فائدة الاشتراط:

أن المحرم إذا منعه شيء من إتمام نسكه، حل من إحرامه حيث كان ولا هدي عليه ولا صوم، وأما من لم يشترط عند الإحرام ومنع من إتمام نسكه؛ حل من إحرامه ووجب عليه الهدي. [المغني لابن قدامة 5 / 92 - 94].
لقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: 196].
وعن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل النبي ﷺ على ضباعة بنت الربيع بن عبد المطلب فقالت: يا رسول الله إني أريد الحج وأنا شاكية؛ فقال النبي ﷺ: حجِّي واشترطي أن محلي حيث حبستني. [مسلم 105].

(١) الاضطباع:

المقصود بالاضطباع هو كشف الكتف الأيمن، ولا يُسنّ هذا الاضطباع إلا في طواف القدوم أو طواف العمرة فقط، ويكون في جميع الأشواط.

(٢) استلام الحجر الأسود وتقيله:

من السنّة لمن يريد الطواف حول الكعبة أن يمسح الحجر الأسود بيده اليمنى ويقبله إن استطاع، وإن لم يستطع تقبيل الحجر؛ مسحه بيده وقبلها وإلا أشار إليه فقط. ويحرم إيذاء أحد من الناس من أجل تقبيل الحجر الأسود.

عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْجَنٍ (عَصَا) مَعَهُ وَيَقْبَلُ المِخْجَنَ. [مسلم ١٢٧٥].

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الحَجَرِ الأَسْوَدِ فَقَبَلَهُ فَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقْبَلُكَ مَا قَبَلْتُكَ. [متفق عليه].

ويُسنّ عند بداية كل شوط أن يُقال: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهِ أَكْبَرُ..

روى عبد الرزاق عن نافع أن ابن عمر كان إذا استلم الركن (الحجر الأسود) قال: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهِ أَكْبَرُ. [إسناده صحيح، مصنف عبد الرزاق ٥ / ٣٣].

(٣) الرَّمْلُ:

الرمْل هو الإسراع في المشي مع تقارب الخطى، والرَّمْلُ سنّة للرجال فقط دون النساء في الثلاثة أشواط الأول من طواف القدوم أو طواف العمرة فقط.

عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا البَيْتَ مَعَهُ (أي النبي ﷺ) اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا. [مسلم ١٢١٨].

(٤) استلام الركن اليماني:

من السنّة أيضاً لمن يريد الطواف حول الكعبة أن يستلم [يمسح]. الركن اليماني بدون تقبيل.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ أَرِ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنَ البَيْتِ إِلا الرُّكْنَينِ اليمَانِيَيْنِ. [متفق عليه].

(٥) الدعاء بين الركنين:

من السنّة أيضاً عند الطواف حول البيت، الدعاء بين الحجر الأسود والركن اليماني بقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

(٦) أن يكون الواقف

بعرفة مفطراً؛ لأنه أعون له

على الدعاء. [مسلم حديث ١٢١٨].

رابعاً: سنن المبيت بالمزدلفة:

(١) عندما يصل الحاج إلى مزدلفة؛ فإنه يصلي المغرب والعشاء جمعاً وقصراً بأذان واحد وإقامتين، ولا يصلي شيئاً من السنن بين الصلاتين.

(٢) ينام الحاج حتى الفجر.

(٣) يؤدي الحاج صلاة الفجر جماعة في مسجد مزدلفة.

(٤) يقف الحاج عند المشعر الحرام (اسم جبل بمزدلفة، يُقال له قزح) إن أمكنه ذلك، وإلا ففي أي مكان من مزدلفة.

ويستقبل القبلة، ويكثر من الدعاء والاستغفار وتسبيح الله وتحميده وتكبيره وتهليله حتى يشتد ضوء النهار قبل شروق الشمس.

(٥) يخرج الحاج من مزدلفة إلى منى قبل طلوع الشمس مع الإكثار من التلبية.

خامساً: سنن يوم النحر (العاشرون من ذي الحجة):

يقوم الحاج يوم العيد بأربعة أمور، وهي بالترتيب:

(١) يرمي جمرة العقبة الكبرى.

(٢) يذبح الهدي، إن كان عليه هدي.

(٣) يحلق أو يقصر شعر رأسه.

(٤) يطوف طواف الإفاضة، ويسعى بين الصفا والمروة، إن كان عليه سعي.

ومن السنّة أن تكون هذه الأعمال بهذا الترتيب السابق؛ فمن ترك هذا الترتيب وقدم شيئاً على آخر فلا شيء عليه، ولا حرج في ذلك.

سادساً: سنن رمي جمرة العقبة الكبرى يوم النحر:

(١) يذهب الحاج يوم النحر لرمي جمرة العقبة الكبرى بعد شروق الشمس.

(٢) عندما يصل الحاج إلى جمرة العقبة الكبرى يقطع التلبية يرمي الجمرة بسبع حصيات، مثل حبة الفول، ويقول: (الله أكبر) عند رمي كل حصاة، ويتأكد من سقوط الحصاة في الحوض.

(٣) الانصراف مباشرة بعد رمي جمرة العقبة الكبرى بدون دعاء. [مسلم ١٢١٨].

سابعاً: سنن الطواف حول الكعبة:

للطواف حول الكعبة سنن ينبغي مراعاتها وهي:

النَّارِ ﴿صحيح أبي داود للإلباني حديث [١٦٦٦].

(٦) صلاة ركعتين خلف المقام:

بعد الانتهاء من الطواف بالكعبة، يُسنُّ صلاة ركعتين خلف مقام إبراهيم ﷺ.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا. [البخاري ١٦٢٧].

ومن السنة أيضاً عند الذهاب لصلاة ركعتين خلف مقام إبراهيم ﷺ أن يقرأ: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. ويقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة سورة: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾. وفي الركعة الثانية سورة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ...﴾ [مسلم ١٢١٨].

(٧) الشرب من ماء زمزم:

بعد الانتهاء من ركعتي الطواف خلف مقام إبراهيم، يُسنُّ الشرب من ماء زمزم كما فعل النبي ﷺ في حجة الوداع. [مسلم ١٢١٨].

تأمناً: سنن السعي بين الصفا والمروة:

السعي هو المشي من الصفا إلى المروة سبعة أشواط بنية التعبد لله تعالى، ويبدأ السعي من الصفا وينتهي عند المروة، والسعي من الصفا إلى المروة يعتبر شوطاً واحداً، والعودة من المروة إلى الصفا تعتبر شوطاً ثانياً وهكذا. والسعي ركن من أركان الحج والعمرة، لا يصحان إلا به.

حكم الطهارة عند السعي:

الطهارة من الحدث الأصغر أو الحدث الأكبر ليست شرطاً من شروط صحة السعي بين الصفا والمروة، ولكنها من السنن المستحبة؛ فيجوز للمسلم أن يسعي بغير وضوء، ويجوز للجنب والحائض والنفساء السعي؛ وذلك لأن الأصل أن المسعى خارج المسجد الحرام.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَالَتْ: فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَفْعَلِي كَمَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي. [البخاري ١٦٥].

سنن السعي

(١) استلام الحجر الأسود:

يُسنُّ لمن يريد السعي بين الصفا والمروة أن يستلم الحجر الأسود بيده إن استطاع، أو يشير إليه بيده، ثم يتجه نحو الصفا. عن جابر رضي الله عنه قال: ثُمَّ رَجَعَ (أي النبي ﷺ) إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا. [مسلم ١٢١٨].

(٢) الدعاء عند الصفا:

عندما

يقترّب المحرم من

الصفا يُسنُّ له أن يقرأ قول

الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ

شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ

أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ

عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨]. ثم يقول: أبداً بما بدأ الله به،

وعندما يصل إلى جبل الصفا يرتقي عليه ثم

يستقبل الكعبة ويقول: (اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ

أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ

الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ

أَنْجَزَ وَعَدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ). ثم

يدعو الله تعالى بما شاء ويكرر ذلك ثلاث مرات ثم

يمشي متجهاً نحو المروة، وهو يذكر الله ويستغفره،

ويصلي على النبي ﷺ ويدعو بما شاء، ويفعل نفس

الشيء عند المروة. [مسلم ١٢١٨].

عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ إِذَا سَعَى فِي بَطْنِ الْوَادِي، قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ

وَارْحَمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ. [إسناده صحيح، مصنف

ابن أبي شيبة ٥ / ٥٩٠].

(٣) الإسراع بين العلمين الأخضرين:

يُسنُّ للرجل عندما يصل إلى العلم الأخضر الأول

أن يسعى سعياً شديداً حتى يصل إلى العلم الأخضر

الثاني ثم يمشي بعد ذلك، وأما المرأة فلا يُسنُّ لها

السعي الشديد، بل تمشي.

تاسعاً: سنن رمي الجمرات الثلاث أيام التشريق:

(١) يبدأ الحاج في رمي الجمرات الصغرى بعد

الظهر (وجوباً) بسبع حصيات متعاقبات مع التكبير

عند رمي كل حصاة، وبعد ذلك يتجه الحاج نحو

القبلة ويدعو الله بما شاء من الخير له وللمسلمين.

(٢) يتجه الحاج بعد ذلك إلى الجمرات الوسطى،

فيرميها بسبع حصيات متعاقبات مع التكبير مع كل

حصاة. وبعد ذلك يستقبل القبلة ويدعو الله بما شاء

من الخير.

(٣) يتجه الحاج بعد ذلك إلى جمرات العقبة

الكبرى، فيرميها بسبع حصيات متعاقبات مع

التكبير مع كل حصاة، ثم ينصرف بعد ذلك ولا يدعو

بعدها. [مسلم ١٢١٨].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين. وصلى

الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

أجمعين.

واحة التوحيد

من هدي رسول الله ﷺ

عدم مجازاة السفهاء

عن عياض بن حمار رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا؛ حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَفْخَرُ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا سَبَّنِي فِي مَلَأَ هُمْ أَنْقَضَ مِنِّي، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ هَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ جَنَاحٌ؟ قَالَ: «الْمُسْتَبَانُ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَذِبَانِ».

[الأدب المفرد ٤٢٨ وصححه الألباني].

من فضائل الصحابة

اختار الله عائشة زوجةً لنبيه ﷺ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «أَرَيْتَكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى أَنَّكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ خَرِيرٍ - أَيِ فِي قِطْعَةٍ مِنْ حَبِدِ الْحَرِيرِ - وَيَقُولُ: هَذِهِ أَمْرَاتُكَ، فَانْكَشِفْ عَنْهَا، فَإِذَا هِيَ أَنْتَ. فَأَقُولُ: إِنَّ بَيْتَ هَذَا مَنْ عِنْدَ اللَّهِ بِمِضِهِ». [البخاري ٣٨٩٥].

من أقوال السلف

عن عبد الله بن حكيم قال: كان عمر رضي الله عنه يقول: «إِنْ أَصَدَقَ الْقَيْلُ قَيْلَ اللَّهِ، أَلَا وَإِنْ أَحْسَنَ الْهَدْيُ هَدْيَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحَدَّثَةٍ ضَالَّةٌ، أَلَا وَإِنَّ النَّاسَ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ أَكَابِرِهِمْ - يَعْنِي عُلَمَاءَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْمَجْمَعِ عَلَى عِلْمِهِمْ وَفَضْلِهِمْ - وَلَمْ يَقُمْ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، فَإِذَا قَامَ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ فَقَدْ (كَذَّبَ)».

[اللائكاثي في السنة، انظر كنز العمال ١٦٣٣].

من نور كتاب الله

ثناء الله على الصحابة الكرام

قال الله تعالى: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُوْلُ اللّٰهِ وَالَّذِيْنَ مَعَهُ اَشْدٰءٌ عَلٰى الْكٰفِرِيْنَ رَحْمًاۗۤ اَبِيْنَهُمْ تَرَ اَهُمْ رُكْعًاۗۤ اَسْجَدًاۗۤ يَّبْتَغُوْنَ فَضْلًاۗۤ مِّنَ اللّٰهِ وَرِضْوَانًاۗۤ سِيْمَاهُمْ فِي الْوُجُوْهِمْ مِّنْ اَثْرِ السُّجُوْدِۗۤ ﴾

[الفتح: ٢٩].

من دلائل النبوة

إخباره ﷺ ببعض ما يقع بعد موته

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْحَسَنَ فَصَعِدَ بِهِ عَلَى الْمَيْمَنِ، فَقَالَ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ قَتْلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

[البخاري ٣٦٢٩].

قلت: وقد حدث هذا عندما حقت الله دماء المسلمين بتنازل الحسن بن علي رضي الله عنه - بعد مقتل علي بن أبي طالب رضي الله عنهما - معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما في عام أربعين من الهجرة عن الخلافة، حتى سني هذا العام (عام الجماعة).

حكم ومواعظ

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال لأبيه: يا بني إذا طلبت الغنى فاطلبه بالقناعة فإنه من لم يكن له قناعة: لم يغنه مال. [أخرجه ابن عساکر (٢٠١ / ٣٧٣)].

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: دع ما يربيك إلى ما لا يربيك، فإن الخير طماتينة، وإن الشر فيه رية. [أخرجه ابن عساکر (١٠٠ / ٣١٩)، وابن جرير في التفسير (٢٩ / ٧)].

اعداد/ علماء خضر

من جوامع الأدعية

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ لا يكاد يقوم من مجلس؛ إلا دعا بهؤلاء الدعوات: اللهم اقم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به إلى رحمتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا، ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا، واجعل لك الوارث منا، وأنصرنا على من ظلمنا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا.

[الترمذي ٣٥٠٢ وحسنه الألباني].

من أمثال العرب

«شُرُّ إِخْوَانِكَ مَنْ لَا تَعَاتَبُ»
هذا كقولهم: «معاتبة الأخ خير من فقده»، أي لأن تعاتبه ليرجع إلى ما تحب خير من أن تقطعه فتفقدته، وقوله: «من لا تعاتب» أي لا تعاتبه، ومن روى بالياء أراد من لا يعاتبك.

[مجمع الأمثال]

قواعد ذهبية في توحيد رب البرية

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكل من أحب شيئاً دون الله لغير الله؛ فإن مضرت أكثر من منفعته، فصارت المخلوقات وبالأعلى عليه، إلا ما كان لله وفي الله، فإنه كمال وجمال للعبد، وهذا معنى ما يروى عن النبي ﷺ أنه قال: «الدنيا ملعونة ملعون ما فيها، إلا ذكر الله وما والاه». [رواه الترمذي ٢٣٢٢ وحسنه الألباني]. [انتهى من مجموع الفتاوى].

أحاديث باطلة لها آثار سيئة

إذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوا، وإذا سمعتم برجل تغير عن خلقه فلا تصدقوا به، وإنه يصير إلى ما جبل عليه. (ضعيف).
وهذا الحديث يُشم منه رائحة الجبر، وأن المسلم لا يملك تحسين خلقه؛ لأنه لا يملك تغييره. وقد ورد في الأحاديث الثابتة أن النبي ﷺ قال: «أنا زعيم بيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه». وسنده صحيح.
[السلسلة الضعيفة للألباني].

من حكمة الشعر

قال الشاعر محذراً من الطمع الذي يجعل الإنسان في خضوع ومذلة ومهانة:

لا تخضعن لمخلوق على طمع

فإن ذلك وهنٌ منك في الدين

واسترزق الله مما في خزائنه

فإنما الأمر بين الكاف والنون

إن الذي أنت ترجوه وتامله

من البرية مسكين ابن مسكين

من غريب الحديث

(نجش) وفيه الحديث أنه ﷺ نهى عن النَّجْش في البيع: هو أن يمدح السلعة ليندفعها ويروجها، أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراؤها؛ ليقع غيره فيها. وقيل النَّجْش: تنفير الناس عن الشيء إلى غيره، والأصل فيه: تنفير الوحش من مكان إلى مكان. [غريب الحديث لابن الأثير].

بِسْمِ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ
وَالَاهُ أَمَا بَعْدُ:

فِيهَا أَيُّهَا الْقَارِئُ الْكَرِيمُ إِنَّ الْحَجَّ مِنْ أَفْضَلِ
الْعِبَادَاتِ وَأَجَلِ الطَّاعَاتِ؛ لِأَنَّهُ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ
الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ، وَالَّتِي لَا يَسْتَقِيمُ دِينُ
العبد إلا بها.

والعبادة لا يستقيم التقرب بها إلى الله ولا تكون
مقبولة إلا بأمرين:

الأول الإخلاص: فلا يَتَعَبَّدُ العبد إلا وهو يبتغي وجه
الله، لا رياءً ولا سمعةً.

الثاني المتابعة: فيتابع رسول الله ﷺ بان يتأسى
الإنسان في عبادته بالرسول ﷺ والدليل على ذلك من
كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ قال الله عز وجل: ﴿لَقَدْ
كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ
وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقال تبارك وتعالى: ﴿قُلْ إِنْ
كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]
وقال جل وعلا: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ
الدين حُنْفَاءً﴾ [البينة: ٥]؛ فإن حنفاء بمعنى غير مائلين
يمينا ولا شمالاً. هذا هو المتابع ولهذا نجد الرسول ﷺ
يقول للناس: ﴿لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ﴾ [مسلم ١٢٩٧].


فإذا اختل واحد من هذين الشرطين؛ فإن العمل يكون
باطلاً مردوداً على صاحبه كائناً من كان.

عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» [متفق عليه].
ولا شك أنه مما ينبغي للعبد أن يتفطن له ويحرص
عليه، هو ما يتقرب به إلى الله من الطاعات هل وافق فيه
مراد الله وتابع فيه رسول الله ﷺ أم لا؟

لذا: قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-:
«وَالْعِبَادَةُ مَبْنَاهَا عَلَى السُّنَّةِ وَالِاتِّبَاعِ لَا عَلَى الْأَهْوَاءِ
وَالْإِبْتِدَاعِ، وَإِنَّمَا يُعْبَدُ اللَّهُ بِمَا شَرَعَ لَا يُعْبَدُ بِالْأَهْوَاءِ
وَالْبِدْعِ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ
مَا لَمْ يَأْتِنِ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى آية: (٢١)]. اهـ «مجموع
الفتاوى» (٦ / ٢١٠).

وإن بعض المسلمين هداهم الله ووقفهم يفعلون أشياء
في كثير من العبادات غير مبنية على كتاب الله وسنة نبيه
ﷺ، ولا سيما في الحج الذي كثر فيه المقدمون على الفتيا
بدون علم، وسارعوا فيها حتى صار مقام الفتيا متجراً
عند بعض الناس للسمعة والظهور، فحصل بذلك من

أخطاء يقع فيها العابدين



إعداد / أيمن دياب

ويقبله،
 واستلمه بيده وقبلها،
 واستلمه بمحجن كان معه وقبل المحجن
 وهو راكب على بعيره، وطاف على بعيره فجعل
 يشير إلى الركن يعني الحجر كلما مر به. وثبت عنه
 أنه كان يستلم الركن اليماني.

واختلاف الصفات في استلام الحجر إنما كان
 -والله أعلم- حسب السهولة، فما سهل عليه منها
 فعله، وكل ما فعله من الاستلام والتقبيل والإشارة
 إنما هو تعبد لله تعالى وتعظيم له، لا اعتقاده أن
 الحجر ينفع أو يضر، ففي الصحيحين عن عمر
 رضي الله عنه أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله،
 فقال: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْ لَا
 أَتَى رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ» [متفق عليه].
 والأخطاء التي تقع من بعض الحجاج في
 الطواف تنقسم إلى فعلية وقولية:

(أ) الأخطاء الفعلية:

ابتداء الطواف من قبل الحجر، أي من بينه وبين
 الركن اليماني، وهذا من الغلو في الدين.
 طوافهم عند الزحام من داخل الحجر، وهذا خطأ
 عظيم لا يصح الطواف بفعله؛ لأن فاعل ذلك في
 الحقيقة لم يطف بالبيت، وإنما طاف ببعضه.
 الرمل في جميع الأشواط السبعة.
 المزاحمة الشديدة للوصول إلى الحجر لتقبيله،
 حتى إنه يؤدي في بعض الأحيان إلى المقاتلة
 والمشاتمة قال تعالى: ﴿الْحَجَّ أَشْهَرُ مَعْلُومَاتٍ فَمَنْ
 فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي
 الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧].

اعتقادهم أن الحجر نافع بذاته، ولذلك تجدهم
 إذا استلموه مسحوا بأيديهم على بقية أجسامهم،
 أو مسحوا بها على أطفالهم الذين معهم، وكل هذا
 جهل وضلال، وقد سبق قول أمير المؤمنين عمر
 رضي الله عنه.

استلامهم -أعني بعض الحجاج- لجميع أركان
 الكعبة، وربما استلموا جميع جدران الكعبة
 وتمسحوا بها، وهذا جهل وضلال، فإن الاستلام
 عبادة وتعظيم لله عز وجل فيجب الوقوف فيها على
 ما ورد عن النبي ﷺ.

(ب) الأخطاء القولية:

تخصيص كل شوط بدعاء معين لا يدعو فيه
 بغيره، ولم يرد عن النبي ﷺ في الطواف دعاء

الضلال والإضلال ما حصل، وأكثر الأخطاء من
 الحجاج ناتجة عن هذا -أعني عن الفتيا بغير علم-
 وعن تقليد العامة بعضهم بعضاً دون برهان.
 ونحن نبين بعون الله تعالى السنة في بعض
 الأعمال التي يكثر فيها الخطأ مع التنبيه على
 الأخطاء، سائلين الله أن يوفقنا، وأن ينفع بذلك
 إخواننا المسلمين، إنه جواد كريم. [انظر: أخطاء
 يرتكبها بعض الحجاج لابن عثيمين بتصرف].

(١) الإحرام:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 وَقَفَتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ، وَأَهْلَ الشَّامِ الْجُحْفَةَ،
 وَأَهْلَ تَجْدِ قَرْنِ الْمَنَازِلِ، وَأَهْلَ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ. وَقَالَ:
 «هُنَّ لَهُمْ وَلِكُلِّ آتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مَنْ أَرَادَ
 الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ» [متفق عليه]. ولقد سئل أمير المؤمنين
 عمر رضي الله عنه عن مشقة الوصول للميقات،
 فقال: «فَانْظُرُوا حَدْوَهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ» [رواه البخاري
 ١٥٣١]. فجعل أمير المؤمنين ميقات من لم يمر
 بالميقات إذا حاذاه، ومن حاذاه جواً فهو كمن حاذاه
 براً ولا فرق.

فهذه المواقيت التي وقتها رسول الله ﷺ حدود
 شرعية توقيفية موروثه عن الشارع لا يحل لأحد
 تغييرها أو التعدي فيها، أو تجاوزها بدون إحرام
 لمن أراد الحج والعمرة، فإن هذا من تعدي حدود الله،
 وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ
 هُمُ الْخَاطِئُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، فالإحرام من هذه
 المواقيت واجب على من أراد الحج أو العمرة إذا مر
 بها أو حاذها، سواء أتى من طريق البر أو البحر أو
 الجو.

والخطأ الذي يرتكبه بعض الناس: أنهم يمرن
 فوق الميقات في الطائرة، ثم يؤخرون الإحرام حتى
 ينزلوا في مطار جدة، وهذا مخالف لأمر النبي ﷺ
 وتعد لحدود الله تعالى.

فإذا وقع الإنسان في هذا الخطأ فنزل جدة قبل
 أن يحرم؛ فعليه أن يرجع إلى الميقات فيحرم منه، فإن
 لم يفعل وأحرم من جدة؛ فعليه عند أكثر العلماء فدية
 يذبحها في مكة، ويفرقها كلها على الفقراء فيها، ولا
 يأكل منها ولا يهدي منها لغني؛ لأنها بمنزلة الكفارة.

(٢) الطواف:

ثبت عن النبي ﷺ أنه ابتداء الطواف من الحجر
 الأسود في الركن اليماني الشرقي من البيت، وأنه
 طاف بجميع البيت من وراء الحجر. وأنه رمل في
 الأشواط الثلاثة الأولى فقط في الطواف أول ما قدم
 مكة.
 وأنه كان في طوافه يستلم الحجر الأسود،

الْمُرْوَةَ - مَاشِيًا - حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي - وَهُوَ مَا بَيْنَ الْعَلَمَيْنِ الْأَخْضَرَيْنِ - سَعَى حَتَّى إِذَا صَعَدْنَا - تَجَاوَزَهُمَا - مَشَى حَتَّى أَتَى الْمُرْوَةَ، فَفَعَلَ عَلَى الْمُرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا. [مسلم ١٢١٨].

والخطأ الذي يفعله بعض الساعين هنا:

أنهم إذا صعدوا الصفا والمروة استقبلوا الكعبة فكبروا ثلاث تكبيرات يرفعون أيديهم ويؤمنون بها كما يفعلون في الصلاة ثم ينزلون، وهذا خلاف ما جاء به النبي ﷺ.

أنهم يسعون من الصفا إلى المروة، أعني أنهم يشتدون في المشي ما بين الصفا والمروة كله، وهذا خلاف السنة، فإن السعي ما بين العلمين فقط والمشى في بقية المسعى.

يسعى بعضهم وهو مضطبع، والسنة أن الاضطباع في طواف القدوم أو العمرة فقط.

(٥) الوقوف بعرفة:

ثبت عن النبي ﷺ أنه مكث يوم عرفة بنمرة حتى زالت الشمس، ثم ركب ثم نزل فصلى الظهر والعصر ركعتين ركعتين جمع تقديم بأذان واحد وإقامتين، ثم ركب حتى أتى موقفه فوق وقال: «وَقَفْتُ هَا هُنَا وَعَرَفْتُ كُلَّهَا مَوْقِفًا» [مسلم ١٢١٨]. فلم يزل واقفاً مستقبلاً القبلة رافعاً يديه يذكر الله ويدعوه حتى غربت الشمس وغاب قرصها فدفع إلى مزدلفة.

والأخطاء التي يرتكبها بعض الحجاج في عرفة:

أنهم ينزلون خارج حدود عرفة، ويبقون في منازلهم حتى تغرب الشمس ثم ينصرفون منها إلى مزدلفة من غير أن يقفوا بعرفة، وهذا خطأ عظيم يفوت به الحج، فإن الوقوف بعرفة ركن لا يصح الحج إلا به، فمن لم يقف بعرفة في وقت الوقوف فلا حج له لقول النبي ﷺ: «الْحَجُّ عَرَفَةٌ، مَنْ جَاء لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ» [صحيح الجامع ٣١٧٢].

أنهم ينصرفون من عرفة قبل غروب الشمس؛ وهذا حرام لأنه خلاف سنة النبي ﷺ حيث وقف إلى أن غربت الشمس وغاب قرصها، ولأن الانصراف من عرفة قبل الغروب عمل أهل الجاهلية.

أنهم يستقبلون جبل عرفة عند الدعاء، ولو كانت القبلة خلف ظهورهم أو على أيمنهم أو شمائلهم، وهذا خلاف السنة؛ فإن السنة استقبال القبلة كما فعل النبي ﷺ.

(٦) رمي الجمرات:

ثبت عن النبي ﷺ أنه رمى جمرة العقبة وهي الجمرة القصوى التي تلي مكة بسبع حصيات

مخصص

لعل شوط. قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «وَلَيْسَ فِيهِ - يَعْنِي الطَّوْفَ - ذِكْرٌ مَحْدُودٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا بِأَمْرِهِ وَلَا بِقَوْلِهِ، وَلَا بِتَعْلِيمِهِ بَلْ يَدْعُو فِيهِ بِسَائِرِ الْأَدْعِيَةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَمَا يَذْكُرُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ دُعَاءٍ مُعَيَّنٍ تَحْتَ الْمِيزَابِ وَحَوْذِ ذَلِكَ فَلَا أَسْأَلُ لَهُ» [مجموع الفتاوى ١٣٧ / ٦].

وعلى هذا فيدعو الطائف بما أحب من خيري الدنيا والآخرة، ويذكر الله تعالى بأي ذكر مشروع من تسبيح أو تحميد أو تهليل، أو تكبير، أو قراءة قرآن.

أن يجتمع جماعة على قائد يطوف بهم ويلقنهم الدعاء بصوت مرتفع، فيتبعه الجماعة بصوت واحد؛ فتعلو الأصوات وتحصل الفوضى، وينتشوش بقية الطائفين فلا يدرون ما يقولون.

(٧) الركعتان بعد الطواف:

ثبت عن النبي ﷺ أنه لما فرغ من الطواف تقدم إلى مقام إبراهيم فقرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. فصلى ركعتين والمقام بينه وبين الكعبة، وقرأ في الركعة الأولى الفاتحة و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفي الثانية الفاتحة و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [مسلم ١٢١٨].

والخطأ الذي يفعله بعض الناس هنا:

- ظنهم أنه لا بد أن تكون صلاة الركعتين قريباً من المقام، فيزدحمون على ذلك ويؤذون الطائفين، وهذا الظن خطأ، فالركعتان بعد الطواف تجزئان في أي مكان من المسجد.

- زيادة بعض الحجاج على الركعتين.

- جلوسهم للدعاء بعد أداء الركعتين، وهو لم يرد عن الرسول ﷺ، ويسبب الضيق والزحام.

(٤) الصفا والمروة:

ثبت عن النبي ﷺ أنه حين دنا من الصفا قرأ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمُرْوَةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ ثم رقى عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة ورفع يديه فجعل يحمده الله ويدعو ما شاء أن يدعو، فوحده الله وكبره وقال: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، فَقَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى

٩- تهاونهم برمي الجمار

بأنفسهم فتراهم يولكون من يرمي عنهم مع قدرتهم على الرمي.

(٧) طواف الوداع

ثبت في الصحيحين عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت، إلا أنه خفف عن الحائض» [متفق عليه].

والخطأ الذي يرتكبه بعض الحجاج هنا

نزولهم من منى يوم النفر قبل رمي الجمرات، فيطوفون للوداع، ثم يرجعون إلى منى فيرمون الجمرات، ثم يسافرون إلى بلادهم من هناك، وهذا لا يجوز؛ لأنه مخالف لأمر النبي ﷺ أن يكون آخر عهد الحجاج بالبيت.

مكتهم بمكة بعد طواف الوداع، فلا يكون آخر عهدهم بالبيت، وهذا خلاف ما أمر به النبي ﷺ وبينه لأمته بفعله.

خروجهم من المسجد بعد طواف الوداع على أقيمتهم يزعمون بذلك تعظيم الكعبة، وهذا خلاف السنة بل هو من البدع.

التفاتهم إلى الكعبة عند باب المسجد بعد انتهائهم من طواف الوداع ودعأؤهم هناك كالمودعين للكعبة، وهذا من البدع. [انظر فتاوى ابن عثيمين (٢١) / ٣٢٥ و ٢٣ / ٧٣ - ١٩٧] بتصرف.

فالواجب على المؤمن بالله ورسوله أن يكون في عباداته متبعاً لما جاء عن رسول الله ﷺ فيها؛ لينال بذلك محبة الله ومغفرته، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]، واتباع النبي ﷺ كما يكون في مفعولاته يكون كذلك في متروكاته، فمتى وجد مقتضى الفعل في عهده ولم يفعله كان ذلك دليلاً على أن السنة والشريعة تركه، فلا يجوز إحدائه في دين الله تعالى ولو أحمه الإنسان وهويته، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ﴾ [المؤمنون: ٧١].

نسأل الله أن يهدينا إلى صراطه المستقيم، والحمد لله رب العالمين.

ضحى يوم النحر، يكبر مع كل حصاة. كل حصاة منها مثل حصا الخذف أو فوق الحصص قليلاً، فعن الفضل بن العباس - رضي الله عنهما - وكان رديف النبي ﷺ من مزدلفة إلى منى - قال: فهبط - يعني النبي ﷺ محسراً فقال: «عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجُمْرَةَ». وقال: قال النبي ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَمَا يَخَذْفُ الْإِنْسَانُ. [السلسلة الصحيحة ٢١٤٤]، ويقول: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، إِذَا رَمَيْتُمُ الْجُمْرَةَ فَارْمُوهَا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ» [السلسلة الصحيحة ٢٤٤٥].

وكان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات، ثم يكبر على إثر كل حصاة، ثم يتقدم فيسهل، فيقوم مستقبل القبلة قياماً طويلاً، فيدعو ويرفع يديه، ثم يرمي الجمرة الوسطى كذلك، فيأخذ ذات الشمال فيسهل، ويقوم مستقبل القبلة قياماً طويلاً، فيدعو ويرفع يديه، ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي، ولا يقف عندها. [البخاري ١٧٥١].

والأخطاء التي يفعلها بعض الحجاج في ذلك هي:

١- اعتقادهم أنه لا بد من أخذ الحصا من مزدلفة.

٢- غسلهم للحصى، وهذا من التنطع.

٣- اعتقادهم أنهم برميهم الجمار يرمون الشياطين.

٤- رميهم الجمرات بحصى كبار وبالنعال والأحذية والأخشاب، وهذا خطأ كبير مخالف لما شرعه النبي ﷺ لأمته.

٥- تقدمهم إلى الجمرات بعنف وشدة، لا يخشعون لله تعالى، ولا يرحمون عباد الله، فيحصل بفعلهم هذا من الأذى للمسلمين والإضرار بهم والمشاتمة والمضاربة ما يقلب هذه العبادة وهذا المشعر إلى مشهد مشاتمة ومقاتلة.

٦- تركهم الوقوف للدعاء بعد رمي الجمرة الأولى والثانية في أيام التشريق، وقد علمت أن النبي ﷺ كان يقف بعد رميها مستقبل القبلة رافعاً يديه يدعو دعاء طويلاً.

٧- رميهم الحصى جميعاً بكف واحدة، وهذا خطأ فاحش، وقد قال أهل العلم: إنه إذا رمى بكف واحدة أكثر من حصاة لم يحاسب له سوى حصاة واحدة.

٨- ظنهم أنه لا بد أن يرمي الشاخص (وهو قد وُضع للعلامة فقط)، وإنما القصد أن تقع الحصاة في الحوض.

٩- زيادتهم دعوات عند الرمي لم ترد عن النبي ﷺ.

كيف حج

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، أما بعد: فإن الحج إلى

بيت الله الحرام من أجل ما فرضه الله عز وجل من الشعائر والعبادات، قال الله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ

يَأْتُواكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ (٢٧) لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ

مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَاكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ [الحج: ٢٧-٢٨].

والحج رحلة خالصة لله عز وجل؛ لأنها طاعة لله، واستجابة لأمر الله، ولقصد تعظيم البيت وتعظيم حرمت

الله عز وجل.

الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨].

قال ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرُضُ الْحَاجَةُ». [ابن ماجه ٢٨٨٣ وحسنه الألباني].

وفي رواية: «تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ، يَعْنِي الْفَرِيضَةَ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَعْرُضُ لَهُ». [أحمد ٢٨٦٧، وصححه الألباني].

يقول جابر بن عبد الله رضي الله عنه: «قدم المدينة بشر كثير، كلهم يلتمس أن يأتهم برسول الله ﷺ، ويعمل مثل عمله...» [مسلم ١٢١٨].

حج مع رسول الله ﷺ حجة الوداع أكثر من مائة وثلاثين ألف مسلم، بعد أن كانوا في صلح الحديبية خمسة عشرة مائة على أكثر تقدير، وكانوا في فتح مكة نحو عشرة آلاف.

يقول جابر فخرجنا معه حتى آتينا ذا الحليفة. [مسلم ١٢١٨].

كان ذلك لخمسة بقين من ذي القعدة أو لأربع ووصل النبي ﷺ مكة لخمسة خلون من ذي الحجة.

وذو الحليفة ميقات أهل المدينة والذي يسمى اليوم (أبيار علي).

والمواقيت المكانية قال عنها عبد الله بن عباس

وحرصاً منا على أن يكون هذا المنسك موافقاً لهدي النبي ﷺ وصحابته الكرام، اعتمدنا في بيانه على حجة النبي ﷺ الوحيدة، والتي تسمى بحجة الوداع، وقد ورد فيها حديث عظيم يشتمل على كثير من الفوائد والنفائس والقواعد الفقهية الجليلة، وهذا الحديث رواه الإمام مسلم بسنده عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: دخلنا على جابر ابن عبد الله، فسال عن القوم حتى انتهى إلي، فقلت: أنا محمد بن علي بن حسين، فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زري الأعلى، فقال: مرحباً بك يا ابن أخي، سل عما شئت، فسألته، وهو أعمى، وحضر وقت الصلاة، فصلى بنا، فقلت: أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ، فقال بيده، فعقد تسعاً، فقال: إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج، ثم أذن في الناس في العاشرة، أن رسول الله ﷺ حَاجَ. [مسلم ١٢١٨].

وقد استدل بعض الفقهاء بهذا على جواز التراخي في الحج؛ لأن رسول الله ﷺ فرض عليه الحج سنة تسع، وأخره إلى السنة العاشرة.

والصحيح أن الحج واجب على الفور، لمن يسر الله له الاستطاعة، والنبي ﷺ أخره لعذر في العام التاسع، وذلك أن أهل الشرك يحجون ويطوفون بالبيت وهم عراة، فكره النبي ﷺ الاختلاط في الحج بأهل الشرك، إلى أن نزل قول

أمين عام لجنة الفتوى بالأزهر الشريف

اللَّهُ ﷻ بَيْنَ أَظْهَرِنَا، وَعَلَيْهِ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ، وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمَلْنَا بِهِ؛ فَاهْلُ بِالتَّوْحِيدِ «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ». وَأَهْلُ النَّاسِ بِهَذَا الَّذِي يَهْلُونَ بِهِ، فَلَمْ يَرِدْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنْهُ وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ تَلْبِيئَةً» [مسلم ١٢١٨].

والتلبية هي شعار التوحيد الذي هو روح الحج ومقصده، بل هو روح العبادات كلها، وتتضمن التلبية من الخضوع والذل والمحبة والقرب ما تتحقق به العبودية لله عز وجل، كما أنها متضمنة للرد على كل مبطل في صفات الله عز وجل وتوحيده.. لأنها تثبت كل صفات الكمال والجلال لله رب العالمين.

ولقد ورد عن رسول الله ﷺ أحاديث كثيرة صحيحة أخبرنا فيها عن رؤيته ﷺ أو رؤياه لكثير من الأنبياء والمرسلين وهم قاصدون بيت الله الحرام حاجين أو معتمرين يرفعون أصواتهم بالتلبية لله عز وجل، ومن هذه الأحاديث:

ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ مرَّ بِوَادِي الْأَزْرَقِ فَقَالَ: «أَيُّ وَادٍ هَذَا؟» فَقَالُوا: هَذَا وَادِي الْأَزْرَقِ. قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - هَابِطًا مِنَ السَّمَاءِ وَهُوَ جَوَّارٌ إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ». ثُمَّ أَتَى عَلَى ثَنِيَّةٍ هَرَشِي. فَقَالَ: «أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ؟» قَالُوا: ثَنِيَّةٌ هَرَشِي. قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةَ عَلَيْهِ جَبَةٌ مِنْ صُوفٍ خَطَامٌ نَاقَتُهُ خَلْبَةٌ، وَهُوَ يَلْبِي». [مسلم ١٦٦].

(قوله: «خلبة» - بالضم - هو ليف، ويطلق على الحبل المتخذ منه. [فتح الباري: ١ / ١١٣]). وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلاً آدم - أسمر اللون - كأحسن ما أنت راء

رضي الله عنهما: إن النبي ﷺ وقَّت لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الحقة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن يلمم، هُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونِ ذَلِكَ، فَمَنْ حَيْثُ أُنْسَا حَتَّى أَهْلَ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ» [متفق عليه].

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عَرِيقٍ. [أبو داود ١٧٤١ وصححه الألباني].

فمن أراد مكة لنفسك فلا يجوز له أن يتجاوز هذه المواقيت حتى يحرم منها أو بمحاذاتها، ومن تجاوزها بدون إحرام فعليه أن يعود إلى ميقاته، فإن لم يفعل فعليه دم جبران، وهو قول جمهور أهل العلم.

يقول جابر رضي الله عنه: «فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحَلِيفَةِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأُرْسِلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: «اغْتَسِلِي وَأَسْتَفْرِي بِثَوْبٍ وَأَحْرَمِي» [مسلم ١٢١٨].

والاستئفار هو أن تشد في وسطها شيئاً، وتأخذ خرقة عريضة تجعلها محل الدم وتشد طرفها من قدامها ومن ورائها في ذلك المشدود في وسطها.

وهذا دليل على استحباب الغسل للحائض والنفساء، وفيه صحة إحرام الحائض والنفساء، وإن عليها أن تفعل كل ما يفعله الحاج، غير أنها لا تطوف بالبيت، وإن جاء الحيض بعد طواف الإفاضة والسعي وقبل طواف الوداع سقط عنها طواف الوداع؛ لأن الحائض والنفساء ليس عليهما طواف وداع.

قال جابر رضي الله عنه: «.. فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ رَجَبَ الْقَصُوءَ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصْرِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَرَسُولُ

[١٢٦٤]

يقول جابر رضي الله عنه: «.. ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَرَأَ ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَكَانَ أَبِي يَقُولُ وَلَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ» [مسلم ١٢١٨].

ومن سنن الطواف: صلاة ركعتين بعد الطواف خلف المقام، أو في أي مكان من الحرم.. فطاف بالبيت سبعاً، ثم صلى ركعتين يقرأ عند المقام قبل الصلاة ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، وأن يقرأ في الركعتين سورتي الكافرون والإخلاص.

ثم الشرب من ماء زمزم، وغسل الرأس به لحديث جابر أن النبي ﷺ فعله.

يقول جابر رضي الله عنه: «ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ». فَبَدَأَ بِالصَّفَا فَرَفِيَ عَلَيْهِ، حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعَدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ». ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ حَتَّى إِذَا انْصَبَتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى حَتَّى إِذَا صَعَدَتْهَا مَشَى حَتَّى آتَى الْمَرْوَةَ، فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا» [مسلم ١٢١٨].

قال جابر رضي الله عنه: «حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ فَقَالَ: «لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسْقِ الْهَدْيَ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلْ وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً». فَاقَامَ سَرَاةً بِنِ مَالِكِ بْنِ جَعْنَمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلْعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبْدٍ فَشَبَّكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى، وَقَالَ: «دَخَلْتَ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ - مَرَّتَيْنِ - لَا يَلُ لَأَبْدٍ أَبَدٍ» [مسلم ١٢١٨].

ثم قال جابر رضي الله عنه: «فَحَلَّ النَّاسُ كُلَّهُمْ، وَقَصَرُوا إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الثَّرْوِيَّةِ - الْيَوْمَ الثَّامِنُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ - تَوَجَّهُوا إِلَى مِنَى فَأَهْلَوْا بِالْحَجِّ». كَانَ

مَنْ أَدَمَ الرَّجَالَ لَهُ لِمَةً كَأَحْسَنَ مَا أَنْتَ رَأَى مِنْ اللَّحْمِ قَدْ رَجَلَهَا فَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً مُتَكِنًا عَلَى رَجْلَيْنِ، أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجْلَيْنِ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ» [متفق عليه].

ولذلك فإن من السنة رفع الصوت بالتلبية لما ثبت عن خالد بن السائب الأنصاري عن أبيه أن رسول الله ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ ﷺ فَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ أَصْحَابِي وَمَنْ مَعِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ - أَوْ قَالَ - بِالتَّلْبِيَةِ». يُرِيدُ أَحَدُهُمَا. [أبو داود ١٨١٦ وصححه الألباني].

ولذا كان أصحاب النبي ﷺ يصرخون بها صراخاً، وكانوا إذا أحرموا لم يبلغوا الروحاء حتى تبج أصواتهم.

يقول جابر رضي الله عنه: «لَسْنَا نُنْوِي إِلَّا الْحَجَّ، لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ، حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ...» [مسلم ١٢١٨] أي مسحه بيده، واستلام الحجر الأسود سنة في كل طواف لما صح من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ...» [متفق عليه].

وقد أجمعت الأمة على استحباب استلام الركنين وتقبيل الحجر الأسود إن أمكن، لما ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله، فقال: إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك. [متفق عليه].

يقول جابر رضي الله عنه: «فَرَمَلْ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا» [مسلم ١٢١٨].

الرمل هو إسراع المشي مع تقارب الخطا، وهو مستحب في الأشواط الثلاثة الأولى من الطواف الأول؛ لما صح عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ مِنَ الْهَرَّالِ، وَكَانُوا يَحْسُدُونَهُ. قَالَ: فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْمَلُوا ثَلَاثًا، وَيَمْشُوا أَرْبَعًا» [مسلم

شَبَقَ لِلْقَصْوَاءِ الزَّمَامِ حَتَّى
 إِنَّ رَأْسَهَا لَيَصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ،
 وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْيَمْنَى: «أَيُّهَا النَّاسُ، السُّكِينَةُ
 السُّكِينَةُ... حَتَّى أَتَى الْمُرْدَلِفَةَ فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ
 وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يَسْبَحْ بَيْنَهُمَا
 شَيْئًا ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ
 وَصَلَّى الْفَجْرَ - حِينَ تَبَدَّنَ لَهُ الصُّبْحُ - بِأَذَانٍ
 وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ
 الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فِدْعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ
 وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَأَقْفًا حَتَّى اسْفَرَ جَدًّا فِدَعَعَ قَبْلَ
 أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ... حَتَّى أَتَى الْجِمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ
 الشَّجَرَةِ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ
 حَصَاةٍ مِنْهَا مِثْلَ حَصَى الْخُذْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ
 الْوَادِي، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ
 بِيَدِهِ، ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا غَيْرَ وَأَشْرَكَهُ فِي
 هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدْنَةٍ بِبَضْعَةٍ فَجَعَلَتْ فِي قَدْرِ
 فَطَبَخَتْ فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا، ثُمَّ رَكِبَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقَاضَ إِلَى الْبَيْتِ فَصَلَّى بِمَكَّةَ
 الظُّهْرَ» [مسلم ١٢١٨].

وفي رواية «ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَنَى فَمَكَتْ بِهَا لَيْلًا فِي
 أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، يَرْمِي الْجِمْرَةَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ كُلَّ
 جِمْرَةٍ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، وَيَقِفُ
 عِنْدَ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ؛ فَيَطِيلُ الْقِيَامَ وَيَنْصَرِعُ
 وَيَرْمِي الثَّلَاثَةَ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا» [ابو داود ١٩٧٥
 وصححه الألباني].

وبعد انتهاء أيام التشريق عاد النبي ﷺ مرة
 أخرى إلى مكة ليطوف طواف الوداع وقال: «لَا
 يَنْفِرُنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ» [مسلم
 ١٣٢٧].

ورخص رسول الله ﷺ للحائض أن تنفر
 وتسافر دون طواف الوداع ما دامت قد طافت
 طواف الوداع.
 هذه الحجة الوحيدة التي حجها النبي ﷺ،
 وقال: «خذوا عني مناسككم» [مسلم ١٢٩٧]. وصلى
 الله وسلم على محمد وآله.

العرب قبل الإسلام يرون أن العمرة في أشهر
 الحج من أفجر الفجور في الأرض، فجاء الإسلام
 وغير ذلك وفتح باب العمرة في جميع أيام السنة
 بما في ذلك أيام الحج، فأصبح لها مع الحج
 حالات، وشاء النبي ﷺ أن يعلمهم بمشروعية
 العمرة في أشهر الحج تدريجياً، فقال ﷺ: «مَنْ لَمْ
 يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ
 وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا» [البخاري ١٥٦٠] أي فليبق
 على إحرامه بالحج، وإن شاء أدخل عليه العمرة،
 وقال: لولا أني سقت الهدى لفسخت الحج وجعلته
 عمرة. ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما
 أهديت ولو لا أن معي الهدى لأحلت. [البخاري
 ١٧٨٥]. وأصبح المسلمون بين متمتع وقارن ومفرد
 للحج: أما المتمتعون فأحرموا بالحج يوم التروية.

قال جابر رضي الله عنه: «وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ فَصَلَّى بِهَا - أَي بِمَنَى - الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ
 وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ مَكَتَ قَلِيلًا حَتَّى
 طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَأَمَرَ بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعْرِ تَضْرِبُ لَهُ
 بِنَمْرَةٍ، فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَشْكُ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ
 وَأَقَفَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ
 فَوَجَدَ الْقَبَةَ قَدْ ضَرَبَتْ لَهُ بِنَمْرَةٍ، فَنَزَلَ بِهَا حَتَّى إِذَا
 زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ فَرَحَلَتْ لَهُ فَاتَى بَطْنَ
 الْوَادِي فَخَطَبَ النَّاسَ، وَقَالَ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ
 حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي
 بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ
 قَدَمِي مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ وَإِنْ أَوْلَ
 دِمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دِمَ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ كَانَ
 مُسْتَرْضِعًا فِي بَنِي سَعْدٍ فَقَتَلْتَهُ هَذِيلٌ، وَرَبَا
 الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوْلُ رَبَا أَضَعُ رَبَانًا رَبَا عَبَّاسِ
 بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، فَانْفِقُوا لِلَّهِ فِي
 النَّسَاءِ..»

ثُمَّ أَذَّنَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى
 الْعَصْرَ وَلَمْ يَصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءَ
 إِلَى الصُّخْرَاتِ، وَجَعَلَ حَبْلَ الْمَشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ
 وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَلَمْ يَزَلْ وَأَقْفًا حَتَّى غَرَبَتِ
 الشَّمْسُ وَذَهَبَتِ الصَّفْرَةُ قَلِيلًا حَتَّى غَابَ الْقُرْصُ،
 وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ خَلْفَهُ، وَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ

كيف يؤدي الحاج

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فإن الله عز وجل قد جعل الحج الركن الخامس من أركان الإسلام، وأوجبه على المستطيع؛ فقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [إل عمران: ٩٧]، وحتى يقع الحج صحيحاً فلا بد أن يتعلم الحاج كيفية الحج، وما يجب عليه فعله، وما يحرم عليه فعله، وهو ما ستوضحه بمشيئة الله في هذه المقالة.

الوقفه الأولى: أنواع النسك.

إذا أراد الحاج أداء الحج؛ فإنه يختار واحداً من الأنسك الثلاثة وهي:

الأول: الأفراد بالحج: وهو أن ينوي مريده الإحرام بالحج فقط؛ فيقول عند الإحرام من الميقات: «لبيك اللهم بحج».

الثاني: القران بين الحج والعمرة: وهو أن ينوي الحاج الإحرام بالعمرة والحج معاً من الميقات.

الثالث: التمتع بالعمرة إلى الحج: وهو أن يحرم الحاج بالعمرة من الميقات قائلاً: «لبيك اللهم بعمرة» أو يقول: «لبيك اللهم بعمرة أتمتع بها إلى الحج، فإذا أتى مكة أتى بأعمال العمرة، ثم يتحلل منها، ويبقى على إحلاله إلى أن يحرم بالحج في اليوم الثامن من ذي الحجة يوم التروية».

الوقفه الثانية: الواجبات.

هي التي عينها النبي ﷺ ليحرم منها من أراد الحج أو العمرة، ولا يجوز تجاوزها إلا بإحرام؛ تعظيماً لبيت الله، ففي حديث ابن عباس رضي الله عنهما: وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن يلملم، هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج أو العمرة، ومن كان دون ذلك؛ فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة. [متفق عليه].

الوقفه الثالثة: الإحرام ومحظوراته.

إذا سافر الحاج بالطائرة متجهاً إلى جدة ثم مكة؛ فيستحب له الاغتسال في بيته، وأخذ ما يشرع أخذه من الشعر كشعر الشارب والإبط والعانة، وبتطيب في بدنه بما تيسر من أنواع الطيب، ويجب على الذكر أن يتجرد من المخيط ويلبس ملابس الإحرام (إزار ورداء)، فعن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه رأى النبي ﷺ تجرد لإهلاله واغتسل. [رواه الترمذي وصححه الألباني].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت. [متفق عليه].

والإغتسال مستحب حتى للحائض والنفساء؛ لأن النبي ﷺ أمر أسماء بنت عميس زوجة أبي بكر رضي الله عنهما أن تغتسل وهي نفساء. [مسلم ١٢١٨].

وأمر عائشة رضي الله عنها أن تغتسل للإحرام بالحج وهي حائض. [متفق عليه].

ثم إذا حاذى المسافر بالطائرة الميقات؛ فإنه يحرم بعقد النية بالقلب مع التلبية بقوله: لبيك اللهم بعمرة وحج، أو حج أو عمرة بحسب النسك، فإذا سافر بالباخرة، فإنه يفعل ما سبق بالباخرة، ويحرم إذا حاذى الميقات، أما إذا كان مسافراً إلى المدينة؛ فإنه يتهيأ للإحرام بمسكنه بالمدينة أو بذي الحليفة، ثم يحرم منها، أما إن كان قادماً من أي ميقات آخر فيحرم منه، فإذا أحرم فيستحب له رفع الصوت بالتلبية وهي: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك». [البخاري ١٥٤٩].

ويجب عليه أن يتجنب محظورات الإحرام وهي:

- ١- الجماع: وهو أشد المحظورات إثماً وأعظمها أثراً، ويحترق عليه خمسة أمور، وهي: الإثم، فساد النسك، وجوب الاستمرار فيه، وجوب القضاء، وجوب الفدية (وهي بدنة بذبحها ويوزعها على الفقراء).
- ٢- مقدمات الجماع: كالمباشرة بشهوة، والتقبيل والنظر بشهوة، والكلام فيما يختص بالجماع ومقدماته، وهذه لا تفسد النسك ولا تجب فيها فدية، ولكن فيها الإثم.

٣- اكتساب السيئات واقتراف المعاصي.

٤- المخاصمة مع الرققاء والجدال بالباطل أو بغير علم، قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْتٍ وَلَا فُسُوقٍ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧].

٥- لبس المخيط للذكور، والمقصود بالمخيط ما فصل على قدر العضو - حتى ولو لم يكن مخيطاً.

أما المرأة فلها أن تلبس كل ذلك، ولا يحرم عليها إلا لبس النقاب والقفازين وما مسه الطيب؛ وذلك لحديث ابن عمر رضي الله عنهما: «نهى النبي ﷺ النساء في إحرامهن عن القفازين والنقاب، وما مس الورس والزعفران من الثياب». [رواه أبو داود وصححه الألباني].

مناسك الحج والعمرة؟

إعداد المستشار / أحمد السيد علي

[البقرة: 286]، وقال: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

الوقت: الرابعة، أعمال الحج والعمرة.

إذا وصل الحاج أو المعتمر إلى مكة استحب له التوجه إلى المسجد الحرام، ثم يدخل من أي أبواب الحرم شاء، وإن دخل من باب بني شيبعة «باب السلام»، فحسن؛ لدخول النبي ﷺ منه، ثم يقصد الحجر الأسود فيقبله إن تيسر وإلا استلمه بيده؛ فإن لم يستطع أشار إليه، ولا يزاحم على الحجر، ثم يبدأ في الطواف (طواف القدوم للحاج المقرد والقارن، وطواف العمرة للمتعمت)، ولا بد للطواف من الطهارة من الحدث الأصغر والأكبر ومن النجاسة في الثوب والبدن، ومن ستر للمعورة، وأن يكون الطواف خارج البيت - فلا يجوز أن يطوف من داخل الحجر، ويسن للحاج الاضطباع، وهو أن يجعل وسط رداءه تحت إبطه الأيمن ويرد طرفه على منكبه الأيسر؛ فيكون منكبه الأيمن مكشوفاً، وذلك لحديث يعلى بن أمية أن النبي ﷺ طاف مضطبعاً. [ابن ماجه 2904 وحسنه الألباني].

ويستر الحاج كتفيه بعد الفراغ من الطواف، ويستحب له الرمل في الأشواط الثلاثة الأول، وهو الإسراع في المشي، ويطوف سبعة أشواط يستلم الحجر الأسود في كل شوط أو يشير إليه، ويستلم الركن اليماني؛ وذلك لقول ابن عمر رضي الله عنهما: لم أر النبي ﷺ يمس من الأركان إلا الركنين اليمانيين. [متفق عليه].

ويستحب له الدعاء بين الركنين اليمانيين بقوله: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [صحيح أبي داود للالباني حديث 1666]؛ فإذا شك في عدد الأشواط بنى على ما استيقن وهو العدد الأقل، ثم يستحب له صلاة ركعتين خلف مقام إبراهيم بعد الطواف يقرأ فيهما بسورتَي الكافرون والإخلاص، ويقول عقب الطواف عند توجهه خلف المقام: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: 125]، فإن لم يتمكن من أدائها خلف المقام؛ صلاهما في أي مكان من المسجد أو خارجه، ثم يشرب من ماء زمزم ويغسل رأسه به؛ لحديث جابر بن عبد الله رضي

ويجوز للمحرم تبديل لباس الإحرام بأخر، سواء فعله لحاجة وضرورة، أو لغير حاجة وضرورة، ولا بأس بذلك.

٦- التطيب في الثوب أو البدن، للرجال والنساء، أما أثر الطيب الذي تطيب به عند الإحرام فلا بأس به، ولا تجب إزالته؛ لقول عائشة رضي الله عنها: «كنت أنظر إلى وبيص المسك في مفارق رسول الله ﷺ وهو محرم». [متفق عليه].

٧- تقليم الأظفار وإزالة الشعر بالحلِق أو القص أو النتف؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ [البقرة: 196]، ويجوز للمحرم أن يحك جسده وأن يغسل رأسه ولو تساقط الشعر لا يضره، وإذا انكسر ظفره جاز له إزالته، ولا شيء عليه، وهو الصحيح من أقوال أهل العلم.

٨- عقد النكاح أو الخطبة لنفسه أو لغيره بولاية أو وكالة، ويقع العقد باطلاً، فعن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَنْكحُ المحرم، ولا يَنْكحُ، ولا يخطب» [مسلم 1409].

٩- التعرض لصيد البر: بقتل أو ذبح أو إشارة أو دلالة؛ لقوله تعالى: ﴿وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمَّتْ حَرْمًا﴾ [المائدة: 96]، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حَرَمٌ﴾ [المائدة: 95]، والمقصود بالصيد هو الحيوان الحلال البري المتوحش مثل الطيأ والأرانب والحمام والجراد.

١٠- الأكل من الصيد إذا صيد من أجله.

حكم من ارتكب شيئاً من معظورات الإحرام.

١- أن يفعل هذه المحظورات عالماً ذاكراً مختاراً؛ فعليه الإثم، وما يجب من الفدية من صيام ثلاثة أيام متوالية، أو إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع مما يطعم من تمر أو بر أو غيرهما، أو ذبح شاة، أو سبع بدنة أو سبع بقرة، ويوزع جميع اللحم على الفقراء، ولا يأكل منه شيئاً.

٢- أن يفعله متعمداً عالماً مختاراً لعذر؛ فهذا ليس عليه إثم، ولكن عليه الفدية مثل أن يضطر إلى حلق رأسه لأذى.

٣- أن يفعله ناسياً أو جاهلاً أو مكرهاً؛ فلا شيء عليه إلا تركه إذا تذكر أو علم أو خير، ولا إثم عليه ولا فدية، أي كان المحظور، ولا يفسد نسكه، قال الله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تَأْخِذْنَا بِإِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾

أعمال يوم عرفة:

يستحب للحاج أن يدخل عرفات في وقت الوقوف بعد الزوال ويصلي الظهر والعصر مع الإمام بنمرة بعد سماع الخطبة مع القصر والتقديم؛ فإن لم يتيسر له الصلاة مع الإمام صلى بمفرده جمعاً وقصراً بإذان واحد وإقامتين، ففي حديث جابر في حجة الوداع: «ثم أذن ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر، ولم يصل بينهما شيئاً، ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف». [مسلم ١٢١٨].

ولا يجوز للحاج الانصراف من عرفات قبل غروب الشمس، فمن انصرف قبل الغروب وجب عليه الرجوع ليبقى فيها جزءاً من الليل، فإن لم يرجع وجب عليه دم لتركه الواجب، ووقت الوقوف بعرفة ممتد إلى طلوع فجر يوم النحر (العيد)، فمن طلع عليه الفجر يوم العيد ولم يقف بعرفة فقد فاتته الحج؛ فإن كان قد اشترط في ابتداء إحرامه: «إن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني» تحلل من إحرامه ولا شيء عليه، وإن لم يكن اشترط جعلها عمرة، فإذا كانت السنة التالية قضى الحج الذي فاتته وأهدى هدياً.

أعمال ليلة النحر:

إذا دخل الليل أفاض الحاج إلى المزدلفة ليصلي بها المغرب والعشاء جمع تأخير بإذان وإقامتين، ولا تشرع الصلاة قبل الوصول إليها؛ لأن النبي ﷺ نزل في الطريق إليها وبال وتوضأ وضوءاً خفيفاً، فقال له أسامة بن زيد رضي الله عنهما وكان رديقه: الصلاة يا رسول الله، فقال له النبي ﷺ: الصلاة أمامك. [متفق عليه].

ومن السنة أن ينام الحاج بعد الصلاة حتى طلوع الفجر لفعل النبي ﷺ ذلك. [مسلم ١٢١٨].

والمبيت بالمزدلفة نسك بالإجماع، وهو واجب على غير المعذور وليس بركن، فلو تركه؛ صح حجه وعليه دم، وهذا المبيت يحصل بالحضور في مزدلفة في ساعة من النصف الثاني من الليل، فلو دفع من مزدلفة بعد نصف الليل أجزاءه ولا دم عليه، ودليل الوجوب قوله تعالى: «فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِبَادَ الْمُشْعَرِ الْحَرَامِ» [البقرة: ١٩٨].

وقول النبي ﷺ: «من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه وقضى تفته». [أخرجه أبو داود وصححه الألباني].

ويستحب أن يبقى بالمزدلفة حتى يطلع الفجر؛ لقول جابر رضي الله عنه: ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر وصلى الفجر حين تبين له الصبح بإذان وإقامة، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهمله ووحده فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً فدفع قبل أن تطلع الشمس.

الله عنه أن النبي

ﷺ فعله. [مسلم ١٢١٨].

ثم يخرج من باب الصفا إلى الصفا تالياً قوله تعالى: «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ» [البقرة: ١٥٨]. فيبدأ السعي من الصفا وينتهي بالمروة سبعة أشواط، ولا تُشترط الطهارة للسعي، ولكنها تستحب، ويستحب له استقبال الكعبة في كل شوط، وهو على الصفا أو المروة ويدعو، كما يستحب له السعي الشديد بين العلمين الأخضرين في بطن الوادي وذلك للرجال، ثم يحلق الرجل رأسه أو يقصر شعره، ويستحب التقصير لترك شعر يحلقه يوم النحر، وأما النساء فيقصرن قيد أنملة من مجموع الشعر بعيداً عن أعين الرجال الأجانب، فإذا فعل ذلك المتمتع صار حلالاً تحل له النساء وكل شيء كان حراماً عليه بالإحرام، أما الحاج المفرد والقارن فيظلان على إحرامهما إلى وقت خروجهم إلى منى.

أعمال يوم التروية:

إذا كان يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي الحجة (سمي بذلك لأن الناس كانوا يثروون بحمل الماء معهم من مكة إلى عرفات) أحرم الحاج المتمتع بالحج من مكة على الهيئة السابق ذكرها عند الكلام عن الإحرام؛ ويقول: «اللهم حجة لا رياء فيها ولا سمعة، وله أن يشترط أن يحل حيث يحبس (أي يلبس الملابس العادية ويفعل ما حرم عليه من محظورات الإحرام)؛ لقول النبي ﷺ لضباعة بنت الزبير رضي الله عنها: «حجي واشترطي وقولي: اللهم محلي حيث حبستني». [البخاري ٥٠٨٩]. فإذا حبس الحاج وتحلل؛ فلا شيء عليه.

والسنة أن يبیت الحاج بمنى ليلة التاسع، وهذا المبيت سنة، وليس بركن ولا واجب؛ فلو تركه فلا شيء عليه، ولكن فاتته الفضيلة ويصلي الحاج الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر بمنى كل صلاة في وقتها ويقصر الظهر والعصر والعشاء؛ فيصلي الرباعية ركعتين؛ فإذا صلى الفجر مكث حتى تطلع الشمس، ثم سار متوجهاً إلى عرفات، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى، فأهلوا بالحج، وركب رسول الله ﷺ فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس وأمر بقبة من شعر تُضرب له بنمرة» (موضع معروف بقرب عرفات خارج الحرم). [مسلم ١٢١٨].

ويباح للنساء وكبار السن الدفع بعد نصف الليل؛ لقول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: أرسلني رسول الله ﷺ في ضعفة أهله فصلينا الصبح بمنى ورمينا الجمرة. [رواه النسائي وصححه الألباني].

ويسن للضعفاء وغيرهم إذا وصلوا إلى منى قبل طلوع الفجر أن ينتظروا حتى تطلع الشمس ثم يرموا جمرَةَ الْعَقْبَةِ، أما من بقي بالمرزلة فيمكث بها حتى يصلي الفجر، ثم يقف بالمشعر الحرام يذكر الله حتى يسفر الصبح ثم يدفعون إلى منى.

أعمال يوم النحر

١- رمي جمرَةَ الْعَقْبَةِ الْكَبْرَى، وهي الأبعد من مسجد الخيف والأقرب إلى مكة، يرميها بسبع حصيات صغيرة مثل حبة الفول يكبر عند الرمي فقط، فإذا نسي كم رمى، بنى على ما استيقن، وهو العدد الأقل، فإذا رمى بنفسه أو بوكيله إن كان غير مستطيع حل له كل شيء إلا النساء؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: طيبت رسول الله ﷺ بيدي بذريعة لحجة الوداع للحل والإحرام حين أحرم وحين رمى جمرَةَ الْعَقْبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ قبل أن يطوف بالبيت. [أحمد ٢٦٠٧٨ وقال الألباني: رواه أحمد بسند صحيح على شرط الشيخين وأصله عندهما].

٢- ذبح الهدي: وذلك للمتمتع والقارن وهو واجب عليهما؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦].

٣- الحلق أو التقصير: والحلق أفضل للرجال؛ لقوله تعالى: ﴿مُحْلِقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]، ولدعوة النبي ﷺ للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة واحدة. [متفق عليه]، وللنساء التقصير فقط؛ لأن الحلق مثله، فتقصر قدر أنملة من مجموع شعرها.

٤- طواف الإفاضة: وهو ركن من أركان الحج بالإجماع ولا رمل فيه ولا اضطباع قال الله تعالى: ﴿وَلْيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، ووقته من نصف ليلة النحر، ويبقى إلى آخر العمر، ولا يزال محرماً حتى يأتي به، ويكره تأخيره عن يوم النحر، وتأخيره عن أيام التشريق أشد كراهة، ومن لم يطف لا يحل له النساء وإن مضت عليه سنون.

٥- السعي بين الصفا والمروة للمتمتع عن حجته بعد طواف الإفاضة، ولا يزال محرماً حتى يسعي، ولا يحصل التحلل الثاني بدونه، وأما من أفرد أو قرن فيسعي إن لم يكن سعي بعد طواف القدوم؛ فإن كان سعي فلا سعي عليه، والمرأة الحائض إذا عجزت عن البقاء بمكة حتى تطهر وتطوف طواف الإفاضة؛ فإنها تغتسل وتستنفر - أي تشد على فرجها خرقة ونحوها - وتطوف وهي حائض ولا فدية عليها، وهذا ما رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع

الفتاوى، وإن تناولت دواء لمنع دم الحيض فهو أحسن لتطوف وهي طاهر.

أعمال أيام التشريق

إذا فرغ الحاج من طواف الإفاضة والسعي يعود إلى منى لبيت بها ليلتين أو ثلاثاً، قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِنَّكُمْ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا أِنَّكُمْ عَلَيْهِ لَمَنْ أَنْتَقَى﴾ [البقرة: ٢٠٣]، والأكمل أن يبيت بها كل ليلة، والواجب أن يبيت بها معظم الليل؛ فإن ترك مبيت ليلتي التشريق الثلاث لزمه دم، وإن ترك إحدى الليالي الثلاث فعليه ثلث دم، ويجوز ترك المبيت بمنى لعذر، كمن له مال يخاف ضياعه لو بات، أو يخاف على نفسه أو كان به مرض يشق معه المبيت، أو له مريض يحتاج إلى تعهده، أو يطلب ضالة أو تائها، أو يشتغل بامر آخر يخاف فوته، أو ضاقت عليهم منى مع شدة الزحام فلم يقدروا على دخولها، أو لم يجدوا لهم مكاناً للمبيت فيها، وذلك لما ثبت أن رسول الله ﷺ رخص لرعاء الإبل في البيوتة يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد، ومن بعد الغد بيومين ويرمون يوم النحر. [رواه أبو داود وصححه الألباني].

وما ثبت من أن العباس استأذن رسول الله ﷺ في أن يبيت بمكة أيام منى من أجل السقاية فرخص له. [متفق عليه].

فإذا زالت الشمس في اليوم الحادي عشر من ذي الحجة والثاني عشر (للمتعجل)، والثالث عشر (للمتأخر) يرمي الحاج الجمرات الثلاث فيبتدئ يرمي الجمرَةَ الصَغْرَى أولاً التي تلي مسجد الخيف بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة، ثم يرمي الجمرَةَ الْوَسْطَى بسبع حصيات، ثم جمرَةَ الْعَقْبَةِ الْكَبْرَى كذلك، ويجب رمي الجمرات واحدة واحدة؛ فإن رمى السبع مرة واحدة لم يجزئه على الراجح، والسنة أن يتوجه الحاج بعد رمي الجمرَةَ الْوَسْطَى الأولى والثانية بعيداً عن المرمى، ويقف مستقبل القبلة يدعو طويلاً رافعاً يديه ولا يقف بعد رمي جمرَةَ الْعَقْبَةِ.

طواف الوداع

وهو واجب يلزم بتركه دم إلا الحائض للعذر، ووقته يكون بعد فراغ المرء من جميع أموره ومتعلقاته ليكون آخر عهده بالبيت، فإن طاف للوداع ثم اشتغل بتجارة أو إقامة فعليه إعادته؛ لأنه إن أقام بعده خرج عن كونه وداعاً.

فإن فعل الحاج ذلك فقد تم حجه وقضى نسكه، ويستحب له زيارة المسجد النبوي، وليست الزيارة من أركان الحج ولا من واجباته ولا من سنته. والله الموفق.

الحمد لله الواحد الأحد الفرد الصمد،
والصلاة والسلام على نبينا محمد. أما بعد:
فإن الحج ركن من أركان الإسلام.. تهفو إليه
القلوب المسلمة المؤمنة الموحدة.. على اختلاف
أجناسها وتعدد ألوانها وقبائلها وأنسابها
قائلة: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك..
إن الحمد والنعمة لك والملك.. لا شريك لك..
مستجيبة لذلك النداء الذي أُنن به الخليل
إبراهيم عليه السلام؛ فجاءت قوافل المؤمنين من
كل فج عميق ليطوفوا بالبيت العتيق.. رجالاً
ونساءً، صغاراً وكباراً. فهنيئاً لهؤلاء جميعاً.

وأنت أيتها الأخت المسلمة.. هنيئاً لك هذه
الاستجابة، وإقدامك على هذه الطاعة، وقد تركت خلفك
الأهل والأصحاب والأولاد والأحباب؛ طمعاً فيما عند
خالقك الوهاب التواب.. ورغبة في نيل عظيم الأجر
والثواب، وأمل في التخلص من الذنوب والأوزار كما
أخبر بذلك النبي ﷺ فقال: «من حج فلم يرفث ولم يفسق
رجع كيوم ولدته أمه» [متفق عليه] و«الحج المبرور ليس له
جزاء إلا الجنة» [متفق عليه].

جاءت إحدى النساء من شرق آسيا قاصدة الحج،
فلما علمت بأن الطائرة هبطت في مطار جدة لم تصدق
نفسها وهي محرمة بأنها وصلت أرض الحجاز؛ فما أن
نزلت من الطائرة حتى خرت ساجدة على رصيف المطار،
وأطالت السجود، فلما نبهها العامل للنهوض وجدها لا
تنهض، فإذا هي من شدة الشوق وغمرة السعادة ولهفة
الحنين قد غادرت الدنيا وفارقت الحياة، لتلقى ربها
ساجدة مليحة مُحَرَّمة، ولتبعث يوم القيامة مليحة، فما
أحلاها مينة صاغها الشوق إلى لقاء الله، ليس فقط في
بيته المحرم، وإنما في دار كرامته إن شاء الله.

وقد أخبر من كان يرافق هذه العجوز أنها كانت
تدخر نفقات الحج منذ ٣٠ سنة. رحمها الله رحمة
واسعة.


رسائل إلى المرأة في الحج

ألا ما أعظمها من عبادة يمحو بها الله الخطيئات،
ويهدم ما قبلها من السيئات، ويرفع بها الدرجات!! وما
أجلها من طاعة وفريضة ينبغي أن تحرص المسلمة على
أدائها بالكيفية التي شرعها الله - عز وجل - وكما أداها
رسول الله ﷺ الذي قال: «خنوا عني مناسككم» [مسلم
١٢٩٧].

..وعوناً لك - أيتها الأخت - في حج مبرور موافق
للسنة؛ أحببنا أن نلخص لك بعض أحكام الحج التي
تتعلق بالمرأة:

أولاً: هناك أمور لا بد من مراعاتها قبل الشروع في
الحج:

المرأة في الحج



إعداد / جمال عبدالرحمن

١- استئذان الزوج

يستحب للزوجة أن تستأذن زوجها في حجة الفريضة، فإن أذن لها وإلا خرجت بغير إئذنه. ولا يجوز للرجل أن يمنع زوجته من حج الفريضة؛ إذا تمت شروطه وتيسر لها فعله؛ لأن الحج يجب على الفور ولا يجوز تأخيره مع القدرة.

أما في الحج النفل (أي التطوع) فللزوجة أن يمنع زوجها من ذلك، ولا يجوز لها الحج تطوعاً إلا بإذنه. وليس للوالد أو الأم منع ابنتهما من حج الفرض، وليس للابن طاعة والديه في ترك فرض الحج؛ إذا تيسر لها وكان لها محرماً.

٢- السفر مع محرم

من شروط وجوب الحج على المرأة وجود محرم لها؛ إذ يحرم على المرأة أن تسافر بدون محرم، يستوي في ذلك المرأة الشابة والعجوز، والجميلة والشوهاء؛ وسواء كانت ستسافر في طائرة أم في سيارة؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع الرسول ﷺ يقول: «ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم» [متفق عليه].

تنبيه: المرأة المعتدة لوقاة زوجها لا تخرج للحج؛ لأن الله تعالى نهى المعتدات عن الخروج من بيوتهن.

قال العلماء: الحج بدون محرم: محرم لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو يخطب: «لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم، فقام رجل فقال: يا رسول الله، إن امرأتي خرجت حاجة، وإنني قد اكتتبت في غزوة كذا وكذا، فقال النبي ﷺ: انطلق فحج مع امرأتك» [متفق عليه].

فلا يجوز للمرأة السفر بدون محرم، والمحرم: من تحرم عليه المرأة على التأييد بنسب أو سبب مباح، ويشترط أن يكون بالغاً عاقلاً، وأما الصغير فلا يكون محرماً، وغير العاقل لا يكون محرماً أيضاً، والحكمة من وجود المحرم مع المرأة: حفظها وصيانتها، حتى لا تعبت بها أهواء من لا يخافون الله عز وجل ولا يرحمون عبد الله.

ولا فرق بين أن يكون معها نساء أو لا، أو تكون أمنة أو غير أمنة، حتى ولو ذهبت مع نساء من أهل بيتها وهي أمنة غاية الأمن، فإنه لا يجوز لها أن تسافر بدون محرم؛ وذلك لأن النبي ﷺ لما أمر الرجل بالحج مع امرأته لم يسأله ما إذا كان معها نساء وهل هي أمنة أم لا، فلما لم يستفسر عن ذلك؛ دل على أنه لا فرق، وهذا هو الصحيح.

وقد تساهل بعض الناس في وقتنا الحاضر، فسوغ أن تذهب المرأة في الطائرة بدون محرم، وهذا لا شك أنه خلاف النصوص العامة الظاهرة، والسفر في الطائرة كغيره تعتريه الأخطار؛ فإن المسافرة في الطائرة إذا شيعها محرماً في المطار؛ فإنه ينصرف بمجرد دخولها صالة الانتظار، وهي وحدها بدون محرم.

وعلى المسلمة الحاجة التوبة إلى الله تعالى والإخلاص فيها؛ لقول الله تعالى: **أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا..** وكذلك توصي وصيتها إن كان لها شيء توصي به لقول النبي ﷺ: «ما حق امرئ مسلم بيتت ليلتين، وله شيء يريد أن يوصي فيه، إلا ووصيته مكتوبة عند رأسه». قال ابن عمر رضي الله عنهما: «ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ قال ذلك، إلا وعندي وصيتي» [متفق عليه].

وعلى المرأة المحرمة أن تتجنب لبس النقاب والقفازين؛ لقوله ﷺ: «لا تتنقب المحرمة، ولا تلبس القفازين» [بخاري ١٧٤١].

وليس المقصود من تجنب لبس النقاب: عدم ستر الوجه؛ إنما المقصود عدم وضع الساتر الملاصق للوجه كالبرقع وغيره؛ لقول عائشة رضي الله عنها: «كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات، فإذا حاذوا بنا سللت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاؤزونا كشفناه». [أبو داود ١٨٣٥ وصححه الألباني في مشكاة المصابيح ٢ / ١٠٧].

وكذلك عقد النكاح: فلا يجوز تزويج المحرمة؛ لقوله ﷺ: «لا ينكح المحرم، ولا ينكح ولا يخطب» [مسلم ١٤٠٩]. ومتى تزوج المحرم أو تزوجت المحرمة؛ فالنكاح باطل. وكذلك الجماع ومقدماته من لمس بشهوة أو تقبيل أو غيره.. والجماع في الفرج قبل التحلل الأول يوجب فساد حج الرجل والمرأة جميعاً.

فإذا ارتكبت المرأة المحرمة شيئاً من هذه المحظورات فلها ثلاث حالات:

١- أن تكون ناسية أو جاهلة أو مكرهة أو نائمة، فلا شيء عليها؛ لا إثم ولا فدية ولا فساد نسك؛ لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. لكن متى زال العذر فعلمت الجاهلة ونكرت الناسية واستيقظت النائمة؛ وجب عليها التخلي عن المحذور.

٢- أن ترتكب المحذور متعمدة، ولكن لعذر؛ فعليها ما يترتب على ارتكاب المحذور ولا إثم عليها؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَأْسِهِ فَفَدِّية صِيَامًا أَوْ صَدَقَةً أَوْ نَسْكَ﴾ [البقرة: ١٩٦].

٣- أن تفعل المحذور عمداً بلا عذر يبيحه؛ فعليها ما يترتب على فعل المحذور مع الإثم.

لبس المرأة المحرمة

قال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن المرأة ممنوعة مما منع الرجال منه (يعني محظورات الإحرام) إلا لبس اللباس، وهذه بعض الأحكام

وهو للرجال فقط

وتجتهد المرأة أن يكون طوافها في الأوقات التي يقل فيها زحام الرجال ما استطاعت.

وعند سعي المرأة لا يُشترط الطهارة لصحة السعي ولكن تستحب. ولا تركض المرأة بين العلمين أو الميلين الأخضرين، وهو ما يسمى بالهرولة؛ لأنها مأمورة بالاستتار. وبعد الانتهاء من السعي تقصر المرأة شعرها قدر أنملة، وهي عقلة الأصبع، من جميع ضفائرها إن كان لها أكثر من ضفيرة، وبهذا تتحلل من عمرتها، وتحل لها جميع محظورات الإحرام.

ولا يجوز للمرأة أن تكشف شعرها أمام الرجال الأجانب من أجل أن تقصر من شعرها، بل يجب أن تذهب إلى مكان لا يراها فيه الرجال كي تقصر من شعرها.

وإذا كانت ليلة المبيت بمزدلفة؛ فإن ذلك مشروع في حق النساء كما هو مشروع في حق الرجال، ولكن رخص للمرأة الضعيفة والثقيلة والمسنة أن تخرج من مزدلفة بعد منتصف الليل إلى منى لترمي جمرة العقبة قبل الزحام، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: (استأذنت سودة (أم المؤمنين) رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة أن تدفع قبله - أي تخرج من مزدلفة قبل طلوع الفجر - وقبل حطمة الناس - أي زحمتهم - وكانت امرأة ثبطة فاذن لها) [متفق عليه] (ومعنى ثبطة: أي بطيئة الحركة لعظم جسمها).

ولا بأس بخروج محارم المرأة معها وإن كانوا أقوياء، وكذلك من معه ضعفة (كالصبية أو المرضى وكبار السن) من مزدلفة قبل طلوع الفجر لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «بعثني رسول الله ﷺ في الضعفة من جمع (أي مزدلفة) بليل، [مسلم 1293].»

بعد رمي جمرة العقبة يوم العيد تحرر هديها - إن تيسر.

ثم تقصر من شعرها، وبأدائها لهذا النسك يكون قد حل لها كل شيء من محظورات الإحرام إلا الجماع، وهذا يسمى بالتحلل الأول.

ثم تذهب إلى مكة فتطوف بالبيت طواف الإفاضة، وتصلي ركعتين خلف المقام وإلا ففي أي مكان من المسجد، وتسعى بعد ذلك سعي الحج.

فإن حاضت المرأة قبل طواف الإفاضة أو كانت حائضاً ولم تطهر؛ فإنها تنتظر حتى تطهر، لأنه لا يجوز للحائض أن تطوف بالبيت، فإن اضطرت للرجوع إلى بلدها، ولا تتمكن من البقاء والرجوع مرة أخرى إلى مكة؛ جاز لها أن تأخذ دواءً يرقع عنها الدم حتى تطوف وهي طاهر.

وبعد انتهاء أيام الرمي سواء للمتعبة أو المتأخرة؛ يجب أن تأتي مكة فتطوف طواف الوداع عند إرادتها مغادرة مكة، إلا أنها إذا كانت حائضاً أو نفساء؛ سقط عنها طواف الوداع ولا شيء عليها.. فتتصرف راجعة إلى بلدها.

والحمد لله رب العالمين.

التي تتعلق

لبلباس المرأة المحرمة:

المرأة تحرم بما شاعت من

الثياب؛ إذ ليس للإحرام بالنسبة للمرأة

ملابس مخصوصة كما تظن بعض النساء، ولكن يجب أن تتصف ثيابها بالصفات الشرعية: كأن تكون فضفاضة غير ضيقة، وسميكة غير شفافة، والأفضل أن تكون غير لافتة للنظر، أي ليست بثياب زينة؛ منعاً للفتنة عندما تختلط بالرجال في بعض المناسك.

ويحرم على المرأة المحرمة لبس القفازين والنقاب، ولكن إن مر بها الرجال الأجانب وجب عليها تغطية وجهها بغطاء الرأس؛ لعموم الأدلة على وجوب ستر المرأة وجهها حال وجود الرجال الأجانب بالقرب منها كما كانت نساء السلف يفعلن.

كما يحرم على المرأة المحرمة لبس الثياب المطيبة، لما رواه البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت - وهي محرمة - «لا تلتئم ولا تتبرقع ولا تلبس ثوباً بورس ولا زعفران». [أورد البخاري معلقاً مجزوماً به].

وليس للون الأخضر مزية على غيره من الألوان، وللمرأة المحرمة أن تغير ثيابها التي أحرمت بها أو تستبدلها بأخرى نظيفة. ومن تبرقت في الإحرام جاهلة للحكم أو ناسية للإحرام؛ فلا شيء عليها وحجتها أو عمرتها صحيحة إنما الفدية على المتعمد العالم بالحكم الذاهر له. ويجوز للمرأة أن تلبس الجوارب وهي محرمة، بل هي أفضل للمرأة وأستر لقبمها.

تنبيه: يحدث أن بعض النساء تترك الإحرام من الميقات إذا مرت به حائضاً أو نفساء، وتدخل مكة بدون إحرام، وهذا خطأ بين، والصواب أن تحرم، ثم تدخل مكة محرمة، وتنتظر محرمة حتى تطهر فتغتسل وتكمل عمرتها أو حجها، ومن وقعت في هذا الخطأ؛ فعليها فدية إن لم ترجع إلى الميقات وتحرم منه كما سبق بيانه.

ويشترط لصحة الطواف الطهارة (الكبرى والصغرى)، فلا يجوز للمرأة أن تطوف بالبيت وهي حائض أو نفساء أو بغير وضوء، قال رسول الله ﷺ لعائشة وقد حاضت وهي في الحج «افعلي كما يفعل الحاج، غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري» [متفق عليه].

كما لا ترمل المرأة في الطواف، ولا تضطبع، ويستحب لها أن لا تدنو من البيت حال طواف الرجال وازحامهم. ولا ينبغي لها أن تزاحم الرجال عند الحجر الأسود، ولا يجوز لها أن تكشف وجهها أمام الرجال الأجانب لتقبيل الحجر؛ لأن في ذلك مفسدة وفتنة كبيرة.

والرمل هو الإسراع في الطواف مع تقارب الخطى، والاضطباع هو كشف الكتف الأيمن أثناء طواف القوم

تحذير اللاحية
من القصص
الواهية

قصة مفتراة

على النبي

صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

في إبقائه

صورة عيسى

ابن مريم

وأمه بالكعبة

إعداد/ علي حشيش

نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث

العلمية الحديثة للقارئ الكريم حتى يقف

على حقيقة هذه القصة، خاصة في هذه

الأيام التي اتخذ فيها الناس رؤوساً لا

دراية لهم بالصناعة الحديثة، فعندما

سئلوا في بعض القنوات الفضائية

والصحف عن حكم الصور والتماثيل؛

أفتوا باقتنائها على الإطلاق، بل قال

أحدهم بالتبرك بصور الصالحين، وإن

كانت كاملة، واتخذ من هذه القصة دليلاً

على مشروعية تعظيم نبي العباد باقتناء

صورهم، ولا ريب أن هذا ثلّم في جانب

توحيد الألوهية، وهذه القصة التي عكف

عليها القبوريون، وفرح بها رؤوسهم

لنفسفئها بالتحريج والتحقيق نسفاً، وإلى

القارئ الكريم القصة، ثم التحريج، ثم

التحقيق:

أولاً: من القصة:

يُروى عن يسار المكي أبي نجیح والد عبد
الله بن أبي نجیح قال: «جلس رجال من
قريش في المسجد الحرام فيهم حويطب بن
عبد العزى، ومخرمة بن نوفل، فتذاكروا
بنيان قريش الكعبة، وما هاجهم على ذلك،
وذكروا كيف كان بناؤها قبل ذلك في نحو
مائة وعشرين سطرًا، إلى أن قال: وزوقوا
سقفها وجدرانها من بطنها ودعائمها،
وجعلوا في دعائمها صور الأنبياء وصور
الشجر، وصور الملائكة، فكان فيها صورة
إبراهيم خليل الرحمن شيخ يستقسم
بالأزلام، وصورة عيسى ابن مريم وأمه عليها السلام،
فأرسل الفضل بن العباس بن عبد المطلب
فجاء بماء زمزم، ثم أمر بثوب وأمر بطمس
تلك الصور فطمست، قال: ووضع عليها السلام كفيه
على صورة عيسى ابن مريم وأمه عليهما

السلام، وقال النبي ﷺ: «امحوا جميع الصور إلا ما تحت يدي، فرفع يديه عن عيسى ابن مريم وأمه...».

ثانياً: التخرُّج:

هذه القصة أخرجها الأزرق، وهو أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد، ابن الأزرق، المتوفى نحو ٢٥٠هـ في كتابه «أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار» (١ / ١٥٩) قال: حدثني جدي قال: حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي نجيح عن أبيه قال: جلس رجال من قريش في المسجد الحرام... القصة.

ثالثاً: التحقيق:

هذه القصة واهية، والخبر الذي جاءت فيه القصة منكر، وعلته: مسلم بن خالد الزنجي المكي. ١- قال الإمام البخاري في كتابه «الضعفاء الصغير» ترجمة (٣٤٢): «مسلم بن خالد الزنجي أبو خالد منكر الحديث». اهـ.

٢- وكذلك قال الإمام البخاري في كتابه «التاريخ الكبير» (٧ / ٢٦٠ / ١٠٩٧): «مسلم بن خالد أبو خالد الزنجي منكر الحديث، قال علي: ليس بشيء المكي». اهـ.

٣- قال ابن أبي حاتم في كتابه «الجرح والتعديل» (٨ / ١٨٣ / ٨٠٠): «سالت أبي عن مسلم ابن خالد الزنجي، فقال: منكر الحديث، ولا يحتج به».

٤- وقال ابن أبي حاتم أيضاً: «سمعت أبي يقول: قال علي بن المديني: مسلم بن خالد ليس بشيء». اهـ.

٥- وأورده الإمام الذهبي في «الميزان» (٤ / ١٢٠ / ٨٤٨٥)، وقال:

أ- «مسلم بن خالد الزنجي قال الساجي: كثير الخطأ».

ب- وأقر قول الإمام البخاري: مسلم بن خالد: منكر الحديث.

ج- وكذلك قول الإمام أبي حاتم: مسلم بن خالد لا يحتج به.

د- ثم قال: وضعفه أبو داود.

هـ- ثم نقل عن ابن المديني قوله: ليس بشيء». اهـ.

قلت: يتبين من أقوال أئمة الجرح والتعديل أن مسلم بن خالد الزنجي المكي لا يحتج به، وليس بشيء، وهو منكر الحديث.

وعلة أخرى: وهو ابن أبي نجيح فهو مدلس: ١- فقد أورده الحافظ ابن حجر في كتابه

«طبقات المدلسين» في المرتبة الثالثة (١١). قلت: ولقد بين الحافظ ابن حجر هذه الطبقة في «المقدمة»؛ حيث قال: «الثالثة: من أكثر التدليس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً».

وبالبحث في السند الذي جاء بالخبر والذي ذكرت به القصة، نجد أن ابن أبي نجيح لم يصرح فيه بالسماع وعنن، وعليه فلم يقبل حديثه.

ولقد أورد الإمام السيوطي عبد الله بن أبي نجيح في كتابه «أسماء المدلسين من رجال الحديث» مرتبة على أحرف المعجم برقم (٣٠) قال: «عبد الله بن أبي نجيح ذكره النسائي في المدلسين».

قلت: وأورده الإمام الذهبي في «منظومته» في أهل التدليس؛ حيث قال في البيت الرابع:

ثمة ابن عبد الملك القطيعي

وابن أبي نجيح المكي

بهذا التحقيق يتبين أن القصة واهية، ولا تحل روايتها إلا على سبيل بيان أنها منكرة؛ لقول الإمام البخاري في مسلم بن خالد الزنجي، وهو العلة الأساسية في هذا الخبر، أنه «منكر الحديث»، وهذا القول من البخاري جرح شديد؛ حيث قال الحافظ ابن حجر في «هدى الساري» (ص ٥٠٤): «وللبخاري في كلامه على الرجال توقي زائد، وتحرر ببلغ يظهر لمن تأمل كلامه في الجرح والتعديل؛ فإن أكثر ما يقول: سكتوا عنه، فيه نظر، ونحو هذا...» اهـ.

قلت: وبمعرفة مصطلحات البخاري في الجرح والتعديل يتبين أن للبخاري في كلامه على الرجال توقياً زائداً وتحريراً بليغاً.

فلقد نبه على ذلك الإمام السيوطي في «تدريب الراوي» (١ / ٣٤٩) فقال: «البخاري يطلق: (فيه نظر)، (وسكتوا عنه) فيمن تركوا حديثه، ويطلق (منكر الحديث) على من لا تحل الرواية عنه». اهـ.

رابعاً: طريق آخر للقصة:

هذا طريق آخر للقصة لنفسه نسفاً حتى لا يتعلق به من لا دراية له بالصناعة الحديثية فينوههم أنه يقوي الطريق الأول:

فقد أخرج أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد، ابن الأزرق المشهور بالأزرق في «أخبار مكة» (١ / ١٦٨) قال: «حدثني جدي عن سعيد بن سالم قال: حدثنا يزيد بن عياض بن جعدة عن ابن شهاب أن النبي ﷺ دخل الكعبة يوم الفتح وفيها صور الملائكة وغيرها، فرأى

عند دراسة كتاب الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين».

٤- وأورده الإمام ابن حبان في «المجروحين» (٣ / ١٠٨) قال: «يزيد بن عياض بن جعدة... كان ممن يفرد بالناكير عن المشاهير، والمقلوبات عن الثقات، فلما كثر ذلك في روايته صار ساقط الاحتجاج به». اهـ.

٥- ثم أخرج ابن حبان في كتابه «المجروحين» قال: «سمعت محمد بن محمود يقول: سمعت الدارمي يقول: سألت يحيى بن معين عن يزيد بن عياض فقال: ليس بشيء». اهـ.

٦- ثم رجعت إلى سؤالات عثمان بن سعيد الدارمي للإمام يحيى بن معين في تجريح الرواة وتعديلهم ص (١٩٩) السؤال (٨٧١) قال الدارمي: «وسألته عن يزيد بن عياض بن جعدة» فقال: ليس بشيء».

٧- وأورده الإمام الذهبي في «الميزان» (٤ / ٤٣٦ / ٩٧٤٠) وقال: «يزيد بن عياض بن يزيد بن جعدة الليثي حجازي حدث بالبصرة عن ابن شهاب».

أ- وأقر قول الإمام البخاري، والإمام النسائي، والإمام يحيى بن معين.

ب- وقال: وربما ملك بالكذب.

ج- وروى يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين أنه كان يكذب». اهـ.

٨- وأخرج الإمام العقبلي في «الضعفاء الكبير» (٤ / ٣٨٨ / ٢٠٠٤) قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا معاوية بن صالح، قال: سمعت يحيى، قال: «يزيد بن عياض بن جعدة ليس بثقة». اهـ.

قلت: بهذا يتبين أن يزيد بن عياض بن جعدة ليس بثقة، منكر الحديث متروك، كذاب، ليس بشيء.

وهذه العلة وحدها كافية لجعل هذه القصة واهية من هذا الطريق، وهذا الطريق لا يزيد القصة إلا وهناً على وهن، كما هو مقرر عند علماء الصناعة الحديثية.

العلة الثانية: السقوط في الإسناد؛ حيث إن ابن شهاب رفعها إلى النبي ﷺ، حيث جاء في السند: «عن يزيد بن عياض بن جعدة عن ابن شهاب أن النبي ﷺ دخل الكعبة يوم الفتح...»

قلت: وابن شهاب هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري.

قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٢ / ٢٠٧): «من رعوس الرابعة. قلت: والرابعة: طبقة تلي

صورة إبراهيم، فقال: قاتلهم الله، جعلوه شيخاً يستقسم بالأزلام، ثم رأى صورة مريم فوضع يده عليها، وقال: امحوا ما فيها من الصور إلا صورة مريم». اهـ.

قال ابن شهاب: قالت أسماء بنت شقر: إن امرأة من غسان حجت في حاج العرب، فلما رأت صورة مريم في الكعبة قالت: بأبي وأمي، إنك لعربية، فأمر رسول الله ﷺ أن يمحو تلك الصور إلا ما كان من صورة مريم وعيسى.

خامساً: التحقيق:

هذا الخبر مكذوب بالطعن في الراوي والسقط في الإسناد.

العلة الأولى: الطعن في الراوي «يزيد بن عياض بن جعدة».

١- قال الإمام البخاري في «الضعفاء الصغير» (٤٠٦): «يزيد بن عياض بن جعدة الليثي: منكر الحديث» حجازي. قلت: ولقد بينا أنفا معنى هذا المصطلح عند البخاري.

٢- قال الإمام النسائي في «الضعفاء والمتروكين» (٦٤٧): «يزيد بن عياض بن يزيد بن جعدة متروك الحديث مدني». قلت: وهذا المصطلح عند الإمام النسائي له معناه؛ حيث بينه الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» عند باب «مراتب الجرح» قال: ولهذا كان مذهب النسائي ألا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه». اهـ.

٣- وأورده الإمام الدارقطني في كتابه «الضعفاء والمتروكين» (٥٨٨) وقال: «يزيد بن عياض بن جعدة». اهـ.

قلت: قد يتوهم من لا دراية له بالصناعة الحديثية أنه سكت عنه؛ لأن الاسم أثبتته في كتابه هذا مجرداً من صيغ الجرح، ولكن يزول هذا الوهم ببيان مناهج المحدثين في الجرح والتعديل.

فكتاب «الضعفاء والمتروكين» للإمام الدارقطني، منهجه كما بينه الإمام البرقاني، حيث قال في مقدمته: «طالت محاورتي مع ابن حنبلين لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني عفا الله عنيهما في المتروكين من أصحاب الحديث، فتقرر بيننا وبينه على ترك من أثبتته على حروف المعجم في هذه الورقات». اهـ.

قلت: بهذا يتبين اتفاق الأئمة الثلاثة على ترك من أثبت اسمه في هذا الكتاب، وعليه فيزيد بن عياض بن جعدة ثبت اسمه في الكتاب، فقد تقرر عند الأئمة الثلاثة تركه، وهذا من الأمور المهمة

الطبقة الوسطى من التابعين، وبعدها الطبقة الصغرى من التابعين فهي طبقة بين الوسطى والصغرى، جُلّ روايتهم عن كبار التابعين، قال الحافظ في «مقدمة التقریب» كالزهري وقتادة.

وبهذا تصبح القصة فوق هذا الطعن الشديد في الراوي: مرسل.

والمرسل في اصطلاح اهل الحديث (ما بعد تابع سقط)، أي ما سقط من آخر إسناده من بعد التابعي، وهو ضعيف مردود عند جمهور المحدثين.

خاصة وأن هذا هو مرسل الزهري، قال الإمام السيوطي في «تدريب الراوي» (١ / ٢٠٥): روى البيهقي عن يحيى بن سعيد قال: «مرسل الزهري شر من مرسل غيره؛ لأنه حافظ، وكلمة قدر أن يسمى سمي، وإنما يترك من لا يستحب أن يسميه». اهـ.

ثم قال: «مرسل الزهري: قال ابن معين ويحيى ابن سعيد القطان: ليس بشيء». اهـ.

قلت: فهذا حكم المرسل عامة، وحكم مرسل الزهري خاصة.

وبهذا تصبح القصة من هذا الطريق سندها تالف بالطعن في الراوي، والسقط في الإسناد كما هو مبين في التحقيق، ويصبح الخبر الذي جاءت به هذه القصة «موضوعاً».

والموضوع: هو الكذب المختلق المصنوع المنسوب إلى رسول الله ﷺ، وهو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها، وأجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان إلا مع بيان وضعه.

ولهذا حكم البخاري على العلة في الطريق الأولى بأنه «منكر الحديث»، وعلى العلة في الطريق الثاني بأنه «منكر».

وكما بينا آنفاً أن الإمام البخاري: يطلق (منكر الحديث) على من لا تحل الرواية عنه.

وقد ظهر هذا المعنى لمصطلح البخاري بالقراءن من أقوال علماء الجرح والتعديل التي أتبعناها بمصطلح البخاري.

سادساً: بدائل صحيحة تدل على أن هذه القصة منكرة:

١- أخرج البخاري في «صحيحه» ح (٤٢٨٨) قال: حدثني إسحاق، حدثنا عبد الصمد قال: حدثني أبي حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس

رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أتى أن يدخل البيت، وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت، فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل في

أيديهما من الأزام، فقال النبي ﷺ: «قاتلهم الله، لقد علموا ما استقسما بها قط». اهـ.

٢- وأخرج الإمام البخاري في «صحيحه» ح (٣٣٥٢) قال: حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام عن معمر عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس

رضي الله عنهما أن النبي ﷺ لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فمُحيت، ورأى إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام بأيديهما الأزام، فقال: «قاتلهم الله، والله إن استقسما بالأزام قط». اهـ.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٧ / ٦١٠): «وفي الحديث كراهية الصلاة في المكان الذي فيه صور؛ لكونها مظنة الشرك، وكان غالب كفر الأمم من جهة الصور».

٣- وأخرج الإمام أبو داود في «السنن» ح (٤١٥٦) قال: حدثنا الحسن بن الصباح، أن إسماعيل بن عبد الكريم حدثهم قال: حدثني إبراهيم - يعني ابن عقيل - عن أبيه، عن وهب بن

منبه عن جابر أن النبي ﷺ أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه زمن الفتح وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها، فلم يدخلها النبي ﷺ حتى مُحيت كل صورة فيها». اهـ.

قلت: وهذا حديث صحيح، وانظر ما بعده.

٤- وأخرج الإمام أحمد في «المسند» (٣ / ٣٣٥) ح (١٤٥٣١) قال: حدثنا عبد الله بن الحارث عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد

الله يزعم أن النبي ﷺ نهى عن الصور في البيت، ونهى الرجل أن يصنع ذلك، وأن النبي ﷺ أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه زمن الفتح وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها، ولم يدخل البيت حتى مُحيت كل صورة فيه.

قلت: وهذا حديث صحيح على شرط مسلم، كذا في «تحفة الأشراف» (٢ / ٣١٢)، و«تهذيب الكمال» (١٠ / ٧٢ / ٣١٩٧).

من هذه الأحاديث الصحيحة الثابتة يتبين أن النبي ﷺ لم يدخل البيت حتى مُحيت كل صورة فيه، وأن قصة إبقاء النبي ﷺ لصورة عيسى ابن مريم وأمه في الكعبة قصة منكرة واهية بما فيها من كذابين ومتروكين، ومنكر الحديث، وتدليس، وإرسال.

هذا ما وفقني الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

الاستعانة

بالصبر والصلاة

إعداد: د/ جمال المراكبي

رئيس مجلس علماء الجماعة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، أما بعد:

قال الله تعالى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ (٤٥) الَّذِينَ يَظُنُّونَ

أَنَّهُمْ مُلاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ٤٥ - ٤٦].

قال الشيخ السعدي رحمه الله: أمرهم الله: أمرهم الله أن يستعينوا في أمورهم كلها بالصبر بجميع أنواعه، وهو الصبر على طاعة الله حتى يؤديها، والصبر عن معصية الله حتى يتركها، والصبر على أقدار الله المؤلمة فلا يتسخطها، فبالصبر وحبس النفس على ما أمر الله بالصبر عليه معونة عظيمة على كل أمر من الأمور، ومن يتصبر يصبره الله، وكذلك الصلاة التي هي ميزان الإيمان، وتنهى عن الفحشاء والمنكر، يستعان بها على كل أمر من الأمور ﴿وإنها﴾ أي: الصلاة ﴿لكبيرة﴾ أي: شاقة ﴿إلا على الخاشعين﴾ فإنها سهلة عليهم خفيفة؛ لأن الخشوع، وخشية الله، ورجاء ما عنده يوجب له فعلها، متشجراً صدره لترقبه للثواب، وخشيته من العقاب، بخلاف من لم يكن كذلك، فإنه لا داعي له يدعو إليها، وإذا فعلها صارت من أثقل الأشياء عليه.

والخشوع هو: خضوع القلب وطمانينته، وسكونه لله تعالى، وانكساره بين يديه، ذلاً وافتقاراً، وإيماناً به وبلقائه.

ولهذا قال: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ أي: يستيقنون ﴿أَنَّهُمْ مُلاقُوا رَبِّهِمْ﴾ فيجازيهم بأعمالهم ﴿وَأَنَّهُمْ

إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ فهذا الذي خفف عليهم العبادات وأوجب لهم التسلي في المصيبات، ونفّس عنهم الكربات، وزجرهم عن فعل السيئات، فهؤلاء لهم النعيم المقيم في الغرفات العاليات، وأما من لم يؤمن بلقاء ربه، كانت الصلاة وغيرها من العبادات من أشق شيء عليه. [تفسير السعدي].

وقال مقاتل بن حيان في تفسير هذه الآية: استعينوا على طلب الآخرة بالصبر على الفرائض، والصلاة.

وقال مجاهد: الصبر في هذه الآية هو الصوم. ومنه قيل لرمضان: شهر الصبر، فجاء الصوم والصلاة على هذا القول في الآية متناسبين في أن الصيام يكسر الشهوة ويزهّد في الدنيا، والصلاة تورث الخشوع وتنفي الكبر وترغب في الآخرة.

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: (صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر). [رواه أحمد والبيهقي وصححه الألباني].

ورمضان شهر الصبر؛ فإن الصائم يصبر فيه على الطاعة، ويصبر كذلك عن المعاصي، فيكف نفسه عما كان يستمتع به من المباحات طاعة لله جل وعلا وتحقيقاً للتقوى، ويحبس نفسه عن

المعاصي، ويلزمها بكثير من القربات من قيام وصدقة وصلة للأرحام وإطعام للطعام، ويصبر فيه على ألم الجوع والعطش.

وهو كذلك شهر الجهاد: والجهاد من الصبر، وقد غزا النبي ﷺ في شهر رمضان غزوتين من أعظم غزواته جميعاً هما: غزوة بدر وغزوة الفتح، ولقد كان الصحابة يعرفون أن رمضان شهر الصبر، وكان صبرهم عظيماً على أعباء الدعوة إلى الله، وعلى أعباء الجهاد، وعلى طاعة الله، وعن معصية الله، وعلى أقدار الله، فكان ﷺ وأصحابه يبلغون من الصبر غايته في شهر رمضان الذي هو شهر الصبر.

وقيل: المراد بالصبر الكف عن المعاصي؛ ولهذا قرنه باداء العبادات وأعلهاها: فعل الصلاة.

عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال: الصبر صبران: صبر عند المصيبة حسن، وأحسن منه الصبر عن محارم الله.

وقال أبو العالية في قوله: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ على مرضاة الله، واعلموا أنها من طاعة الله.

وأما قوله: ﴿وَالصَّلَاةِ﴾ فإن الصلاة من أكبر العون على الثبات في الأمر، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْبَرَ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ الآية [العنكبوت: ٤٥].

قال حذيفة رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر صلى. [رواه أحمد وأبو داود وصححه الألباني].

وقال علي رضي الله عنه: لقد رأيتنا ليلة بدر وما فينا إلا نائم، غير رسول الله ﷺ يصلي ويدعو حتى أصبح.

وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما لما نعي إليه أخوه فُتْم وهو في سفر، فاسترجع، ثم تحنى عن الطريق، فاناخ فصلى ركعتين أطال فيهما الجلوس، ثم قام يمشي إلى راحلته، وهو يقول: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾.

والضمير في قوله: ﴿وَإِنَّهَا﴾ عائد إلى الصلاة، نص عليه مجاهد، واختاره ابن جرير. ويحتمل أن يكون عائداً على ما يدل عليه الكلام، وهو الوصية بذلك، كقوله تعالى في قصة

قارون: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾ [القصر: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (٣٤) وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ [فصلت: ٣٤ - ٣٥] أي: وما يلقى هذه الوصية إلا الذين صبروا ﴿وَمَا يُلْقَاهَا﴾ أي: يؤتاها ويلهمها ﴿إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾، وعلى كل تقدير، فقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ أي: شاقة ثقيلة إلا على الخاشعين. قال ابن أبي طلحة، عن ابن عباس: يعني المصدقين بما أنزل الله. وقال مجاهد: المؤمن حَقًّا. وقال أبو العالية: إلا على الخاشعين الخائفين، وقال مقاتل بن حيان: إلا على الخاشعين يعني به المتواضعين. وقال الضحاک: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ قال: إنها لثقيلة إلا على الخاضعين لطاعته، الخائفين سَطْوَتِهِ، المصدقين بوعده ووعيد.

وهذا يشبه ما جاء في الحديث: «لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه». [رواه أحمد والترمذي وصححه والنسائي وصححه الألباني].

وعن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أمه أم كلثوم بنت عقبة وكانت من المهاجرات الأول: في قول الله عز وجل: ﴿استعينوا بالصبر والصلاة﴾ قالت غشي على عبد الرحمن بن عوف غشية فظنوا أنه فاضت نفسه فيها؛ فخرجت امرأته أم كلثوم إلى المسجد تستعين بما أمرت به من الصبر والصلاة، فلما أفاق قال: أغشي علي أنفاً؟ قالوا: نعم. قال: صدقتم إنه جاعني ملكان فقالا: انطلق نحاكمك إلى العزيز الأمين. فقال ملك آخر: أرجعاه، فإن هذا ممن كتبت لهم السعادة وهم في بطون أمهاتهم ويستمتع به بنوه ما شاء الله، فعاش بعد ذلك شهراً ثم مات. [رواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي].

وقال عمر رضي الله عنه: نعم العبدان ونعم العلاوة ﴿الذين إذا أصابهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون﴾ (١٥٦) أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون ﴿[البقرة: ١٥٦ - ١٥٧]. [رواه البخاري في الصحيح].

والعبدان: المثان، ومراده بهما الصلوات والرحمة لمن صبر واحتسب عند المصيبة.

والعلاوة: ثناء الله تعالى عليهم بالهداية،
والعدلان في الأصل ما يوضع على شقي الدابة من
الحمل، والعلاوة ما يوضع عليه بعد تمام الحمل
كالزاد وغيره.

وعن عبادة بن محمد بن عبادة بن الصامت:
قال لما حضرت عبادة الوفاة قال: أخرجوا فراشي
إلى الصحن يعني الدار، ثم قال اجتمعوا إلي
موالي وخدمي وجيراني ومن كان يدخل علي
فجمعوا له، فقال: إن يومي هذا لا أراه إلا آخر يوم
يأتي علي من الدنيا وأول ليلة من الآخرة، وإني لا
أدري لعله قد فرط مني إليكم بيدي أو بلساني
شيء وهو والذي نفسي بيده القصاص يوم
القيامة، وأخرج علي أحد منكم في نفسه شيء من
ذلك إلا اقتص مني قبل أن تخرج نفسي. قال
فقالوا: بل كنت والداً وكنت مؤدباً. قال: وما قال
لخادم سوءاً قط، فقال: اغفرت لي ما كان من ذلك؟
قالوا: نعم، قال: اللهم أشهد. فقال: أما لي
فاحفظوا وصيتي، أخرج علي إنسان منكم يبكي،
فإذا أخرجت نفسي فوضؤوا وأحسنوا الوضوء
ثم ليدخل كل إنسان منكم مسجده فيصلي ثم
يستغفر لي ولنفسه؛ فإن الله تبارك وتعالى قال:
﴿استعينوا بالصبر والصلاة﴾ ثم أسرعوا بي
إلى حفرتي ولا تتبعني نار ولا تضعوا تحتي
أرجوانا. [شعب الإيمان]. والأرجوان: الثياب
الحمر عن ابن الأعرابي، والأرجوان الأحمر، وقال
الزجاج الأرجوان صبغ أحمر شديد الحمرة [لسان
العرب].

وقال السعدي: أمر الله تعالى المؤمنين،
بالاستعانة على أمورهم الدينية والدنيوية
﴿بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ فالصبر هو: حبس النفس
وكفها عما تكره، فهو ثلاثة أقسام: صبرها على
طاعة الله حتى تؤديها، وعن معصية الله حتى
تتركها، وعلى أقدار الله المؤلمة فلا تتسخطها،
فالصبر هو المعونة العظيمة على كل أمر، فلا
سبيل لغير الصابر أن يدرك مطلوبه، خصوصاً
الطاعات الشاقة المستمرة، فإنها مفتقرة أشد
الافتقار إلى تحمل الصبر؛ فعلمت أن الصبر
محتاج إليه العبد، بل مضطر إليه في كل حال من
أحواله، فلهذا أمر الله تعالى به، وأخبر أنه ﴿مَعَ
الصَّابِرِينَ﴾ أي: مع من كان الصبر لهم خلقاً
وصفة وملكة بمعونته وتوقيه، وتسديده، فهانت

عليهم بذلك المشاق والمكاره، وسهل عليهم كل
عظيم، وزالت عنهم كل صعوبة، وهذه معية
خاصة، تقتضي محبته ومعونته، ونصره وقربه،
وهذه منقبة عظيمة للصابرين، فلو لم يكن
للصابرين فضيلة إلا أنهم فازوا بهذه المعية من
الله، لكفى بها فضلاً وشرفاً، وأما المعية العامة
فهي معية العلم والقدرة، كما في قوله تعالى:
﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ وهذه عامة للخلق.

وأمر تعالى بالاستعانة بالصلاة؛ لأن الصلاة
هي عماد الدين، ونور المؤمنين، وهي الصلة بين
العبد وبين ربه، فإذا كانت صلاة العبد صلاة
كاملة، مجتمعاً فيها ما يلزم فيها، وما يسُن،
وحصل فيها حضور القلب، الذي هو لبها، فصار
العبد إذا دخل فيها استشعر دخوله على ربه،
ووقوفه بين يديه، موقف العبد الخادم المتأدب،
مستحضرًا لكل ما يقوله وما يفعله، مستغفرًا
بمناجاة ربه ودعائه، لا جرم أن هذه الصلاة من
أكبر المعونة على جميع الأمور؛ فإن الصلاة تنهى
عن الفحشاء والمنكر، ولأن هذا الحضور الذي
يكون في الصلاة، يوجب للعبد في قلبه، وصفًا،
وداعياً يدعو إلى امتثال أوامر ربه، واجتناب
نواهيه، هذه هي الصلاة التي أمر الله أن نستعين
بها على كل شيء. [تفسير السعدي].

الاستعانة على طاعة الله بأوقات النشاط

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي
ﷺ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ يَسِرُّ، وَلَنْ يَشَاءَ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا
غَلَبَهُ فَسَدَدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشَرُوا، وَاسْتَعِينُوا
بِالْغَدْوَةِ وَالرُّوحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ. [رواه أحمد
والبخاري والنسائي وغيرهم].
ومعنى (واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء
من الدلجة): استعينوا على مداومة العبادة
بإيقاعها في الأوقات المنشطة كأول النهار وبعد
الزوال وآخر الليل]

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن
النبي ﷺ قال: (لكل عامل فترة، ولكل فترة شرة؛
فمن كانت فترته إلى سنتي فقد أفلح).
والشرة: الحرص، والشرة والشهران
الحريص. [التمهيد لابن عبد البر].
والى لقاء قادم إن شاء الله تعالى.

باب الفتاوى ؟

تجيب عليها لجنة الفتوى بالمركز العام

تحلل جثث الموتى

يسأل سائل: ما مراحل تحلل جثث الموتى بعد دفنها في القبور، ومتى ينتهي تحلل الجثة؟

الجواب: تحلل جثث الموتى بعد الدفن يختلف من أرض إلى أرض، ومن طقس إلى طقس، فالبرودة أو الرطوبة، وكذا درجة الحرارة لها أثر في سرعة تحلل الجثة من عدمه، وكذلك الأراضي الصحراوية الجافة يمكن أن تبقى الجثث فيها فترة طويلة من الزمن، وكذلك العظام، أما الأراضي ذات التربة الرطبة فإنها ربما يسرع فيها التفتت

والفناء للعظام والأجساد. ولا شك أن الميت بعد أن يُوضع في قبره ينتفخ جسده مع الوقت، ويغدو فيه الدود ويروح حتى ينفجر الجسد ويسيل ماؤه ودمائه، حتى إذا أكله الدود بقيت العظام حتى تتحول بعد ذلك إلى رميم وتتراب ليس لها أثر جثة أو شيء. نسأل الله السلامة والعافية في الدين والدنيا والآخرة، وأن يحسن خاتمتنا، ويرزقنا ميتة طيبة يرضاهنا.

أسماء القرآن وصفاته

يسأل سائل: تريد معرفة أسماء القرآن وصفاته؟

الجواب: ذكر بدر الدين الزركشي (المتوفى سنة ٧٩٤هـ) في كتابه البرهان في علوم القرآن في «النوع الخامس عشر»: معرفة أسماء القرآن واشتقاقاتها: أن الله تعالى سمي القرآن بخمسة وخمسين اسماً، وذكر كل آية ورد بها الاسم المذكور، ومن هذه الأسماء:

- ١- كتاب
- ٢- قرآن
- ٣- كلام
- ٤- نور
- ٥- هدى
- ٦- رحمة
- ٧- فرقان
- ٨- شفاء
- ٩- موعظة
- ١٠- نكر
- ١١- كريم
- ١٢- علي
- ١٣- حكمة
- ١٤- حكيم
- ١٥- مهيمن
- ١٦- مبارك
- ١٧- حبل
- ١٨- صراط
- ١٩- مستقيم
- ٢٠- قيم
- ٢١- فصل
- ٢٢- نبي
- عظيم
- ٢٣- تنزيل
- ٢٤- روح
- ٢٥- وحي
- ٢٦- مثاني
- ٢٧- عربي
- ٢٨- قول
- ٢٩- بصائر

٣٠- بيان

٣١- علم

٣٢- حق

٣٣- الهادي (يهدي)

٣٤- عجباً

٣٥- تذكرة

٣٦- العروة الوثقى

٣٧- متشابه

٣٨- صدق

٣٩- عدل

٤٠- إيمان

٤١- أمر

٤٢- بشري

٤٣- مجيد

٤٤- زيور

٤٥- مبين

٤٦- بشير

٤٧- نذير

٤٨- عزيز

٤٩- بلاغ

٥٠- قصص.

وسماه أربعة أسام في آية واحدة، فقال:

﴿ فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ (١٣) مَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴾.

انتهى.

والمتمامل في هذه الأسماء يجد أنها أيضاً صفات حميدة لهذا الكتاب العزيز.

وقد قام المصنف رحمه الله بشرح هذه الأسماء؛ فليراجع ذلك في الجزء الأول ص ٢٧٣- طبعة دار المعرفة - بيروت.

والله أعلم.

عصمة الأئمة عند الشيعة

(٢)

إعداد / أسامة سليمان

زكاة أموالهم؟ وهل كل أهل مسجد قباء الذين أثنى عليهم بقوله: ﴿ فِيهِ رَجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَهَّرُوا ﴾ معصومون من الذنوب؟ هل يقول بذلك عاقل؟ أم أنه عمى البصيرة واتباع الهوى، وتحريف الكلم، وتزيين الشيطان، فضلاً عن قوله تعالى في أصحاب غزوة بدر الذين كانوا مع رسول الله ﷺ: ﴿ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رَجْزَ الشَّيْطَانِ ﴾، فهل كان أهل بدر معصومين من الذنوب؛ لأن الله أثبت لهم الطهر في قوله سبحانه: ﴿ لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ ﴾، وكذا أذهب عنهم رجز الشيطان في قوله جل وعلا: ﴿ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رَجْزَ الشَّيْطَانِ ﴾، فهل إذهاب الرجز الشيطاني إثبات للعصمة؟ وما هو الفرق بين الآيتين - آية الأنفال التي نزلت في أهل بدر - وآية الأحزاب التي نزلت في حق أهل البيت؟ بيد أن علماء الرافضة يكفرون معظم الذين نزلت فيهم آية الأنفال، ويثبتون العصمة من الذنوب لمن نزلت في حقهم آية الأحزاب، مع اتفاق الآيتين في المنطوق والمفهوم، وصدق الله سبحانه: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ [النور: ٤٠].

وهنا مسألة مهمة، وردت في نص آية الأحزاب في قوله سبحانه: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾، فهل الإرادة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ﴾ إرادة شرعية دينية أم إرادة كونية قدرية؟

إن دعاء النبي ﷺ عندما غطى أهل بيته بالكساء، ثم دعا لهم بقوله: «اللهم إن هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس»، [رواه الترمذي: ٣٧٨٧ وصححه الإسباني]. يبين بما لا يدع مجالاً للشك أن الإرادة في الآية شرعية دينية وليست كونية قدرية؛ فما فائدة الدعاء لو كانت كونية؟!

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده... وبعد:

وضحنا في العدد السابق أن التطهير من الرجس في قول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، لا يعني إثبات العصمة للأئمة كما تزعم الرافضة؛ حيث لم يقب في القرآن أن لفظ الرجس ورد بمعنى الذنوب؛ إنما ورد بمعانٍ منها العذاب والشرك، والخبائث والنتن، والمحرمات من الأطعمة والمشروبات، من ذلك قوله تعالى: ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ [الحج: ٣٠]، وقوله تعالى: ﴿ وَيَجْعَلِ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يونس: ١٠٠]، وقوله سبحانه: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠]، وقوله جل في علاه: ﴿ قُلْ لَا أجد في ما أوحى إليّ محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

وكذا كلمة التطهير في قوله تعالى: ﴿ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ لا تعني إثبات العصمة، وإنما التطهير ورد في القرآن لكل المؤمنين، وليس لأهل البيت فقط في قوله تعالى: ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُنِمْذِرَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ ﴾ [المائدة: ٦]، وفي قوله سبحانه: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقوله عز وجل: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وقوله جل شأنه: ﴿ فِيهِ رَجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ ﴾ [التوبة: ١٠٨].

فهل كل المؤمنين معصومون من الذنوب إذا ادوا

ولا شك أن الله استجاب لدعاء أشرف خلقه؛ فطهر أهل بيته، وأذهب عنهم رجز الشيطان، كما طهر نساء الطاهرات العفيفات بنص الآية.

وأخيراً: هل ثبتت الإمامة والعصمة لكل أصحاب الكساء، أم الثلاثة فقط هم علي والحسن والحسين دون التسعة الباقين الذين كانوا معهم كما تزعم الرافضة؟! إنه التناقض البين والنتيجة اللازمة لاتباع الهوى.

ثانياً: أدلة الرافضة العقلية على عصمة الأئمة:

يزعم الرافضة أن عصمة الإمام لازمة ليسد الأمة ويحفظها من الضلال، إذ الثقة عندهم في الإمام وليس في الأمة، فالإمام هو الحافظ للشريع ولا اعتماد على الكتاب والسنة والإجماع إلا بدونه.

ومحل النزاع مع الرافضة في هذه المسألة هو: هل العصمة تثبت للإمام أم للأمة؟

الحق الذي عليه أهل السنة أن العصمة للأمة وليس للإمام، والحكمة من ذلك أنه لا نبي بعد النبي ﷺ؛ حيث كانت الأمم السابقة إذا انحرفت عن منهج الله أرسل الله إليها الرسل: لتقويم الفكر المنحرف عن الصراط المستقيم، ولأن محمداً ﷺ هو خاتم الأنبياء؛ فإن عصمة أمته تقوم مقام النبوة، فلا تجتمع على ضلالة، فإذا ما زين الشيطان لأحد أن يبدل شيئاً من الدين قام له من الأمة من يوضح كذبه، ويبين ضلاله، وفي هذا يقول الله سبحانه: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

ففرق سبحانه بين طاعة رسوله واتباع سبيل المؤمنين، والحاجة إلى معصوم تحققت ببعثة النبي ﷺ، ولذا فإن الله تعالى أمرنا برد الأمر إليه عند التنازع والخلاف، يقول جل شأنه: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، والرد إلى الله يعني الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول ﷺ يعني الرد إلى سنته ﷺ في حياته وبعد موته، والأمة بالكتاب والسنة لا تضل ولا تنحرف، ولن يخلو زمان من التمسك بهما إلى قيام الساعة، فالبشر قامت عليه الحجة ببعثة الرسل، قال جل شأنه: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

فالحق ليسوا في حاجة إلى الأئمة لإقامة

الحجة عليهم، كما تزعم الرافضة هذا أولاً، وثانياً أين هو الإمام الذي يحقق الله به المصلحة واللفظ للأمة الآن؟! إنه -عندهم- في سرداب سامراء، فهل يحقق المصلحة واللفظ للأمة وهو في سردابه، أم أنه الوهم والتخبط والخيال؟! وكذا هل حقق أجداد المهدي المزعوم المصلحة واللفظ للأمة في عصورهم؟ إن التاريخ يؤكد أن ما حدث في زمن الصديق وعمر وعثمان، رضي الله عنهم، من المصلحة والفتوحات واللفظ أكبر بكثير مما حصل في عصر الإمام الأول عند الرافضة علي رضي الله عنه؛ فقد وقعت الفرقة والاختلاف وكثير من الفتن في عصره رضي الله عنه، ومات رحمه الله مقتولاً، وكذا ابنه الحسين رضي الله عنهما وعن أهل البيت، وحشرنا معهم في جنات النعيم.

وفي الختام نسأل أصحاب العقول: هل أمرنا الله سبحانه برد الخلاف إلى كتابه وسنة نبيه والأئمة، وأمرنا بطاعته سبحانه وطاعة رسوله وأئمة الرافضة، ووعده سبحانه من يطيع الأئمة بأن يحشره مع الصديقين والشهداء والصالحين وتوعد جل في علاه من عصى الأئمة بنار جهنم؟! والإجابة في تلك الآيات في كتاب ربنا الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه:

١- يقول الله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، ولم يقل سبحانه: فردوه إلى الله والرسول والأئمة.

٢- يقول جل شأنه: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]، ولم يقل سبحانه: ومن يطع الله والرسول والأئمة.

٣- يقول تباركت أسماؤه: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]، ولم يقل: ومن يعص الله والرسول والأئمة...

وختاماً: فإن القرآن يبين أن طريق السعادة يتحقق بطاعة الله ورسوله، ولم يشترط طاعة المعصوم آخر؛ حيث لا عصمة إلا للأنبياء والرسل، وهذا ما سنوضحه في المقالات اللاحقة، إن شاء الله تعالى. والله من وراء القصد.

من تراث الشيخ/

عبد الرحمن الوكيل

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد: فقد وقفنا في

المرّة الماضية عند الكلام على أعوان القطب، وتكمل بحول الله فنقول: أعوان القطب هم:

النقباء: وعددهم ثلاثمائة، وقيل: خمسمائة، وقيل: أربعون، وهم الذين يستخرجون خبايا الأرض،

وقلوبهم على قلب آدم.

الضنا والنخائر: بالنقباء تقفل الدائرة التي تبدأ بالقطب وتنتهي إليه أيضاً، وهناك غير هؤلاء ممن ليسوا من أهل هذه الدائرة، وهم عامة الأولياء، وهم طوائف كل طائفة لها عدد لا ينقص، فإذا مات الواحد منهم خلفه غيره في مرتبته، ومنهم طائفة تسمى الضنا وعددهم أربعة آلاف، وأخرى تسمى النخائر، وعددهم أيضاً أربعة آلاف، ومرتبة هاتين الطائفتين انهم يعتقدون وجود الكون، ولا يرونه؛ لأنهم غرقى في بحار الألوهية.

أصحاب النوبة: وهم جماعة من الأولياء منبئون في الأرض لقضاء مصالح الناس وحفظهم ورعايتهم، ولا يجوز لمن هو دونهم من الأولياء أن يتصرف في شيء إلا بعد أن يستأذنهم بقلبه، ومن خالفهم، أو عارضهم، أو تصرف بغير إذنهم قتلوه، كما حدث للخوأس لما كثرت منه الشفاعات، فغضب منه ذلك أصحاب النوبة بمصر، وكانوا عجماً، فطعنوه بخنجر لم يقلقه عنه أحد من الأولياء سوى الشريف المجنوب، ولكنهم طعنوه مرة أخرى بخنجر في مشعره، فقتلوا عليه، ويوجد في كل مدينة عدد منهم، وتحت إمرة كل واحد منهم عدد من الملائكة يبلغ السبعين يعينونه في تصرفاته، وهؤلاء الملائكة المعيتون لأهل التصرف كما يقول الدباج يكونون على هيئة بني آدم، فمنهم من يلقاك في صورة خواجة، ومنهم من يلقاك في صورة فقير، ومنهم من يلقاك في صورة طفل،

وهم منغمسون في الناس، ولكن الناس لا يشعرون. وأذكر قولاً أسطورياً جامعاً لكل أطراف الأسطورة، فقد سئل ابن حجر الهيتمي عن عدة رجال الغيب، وعن الدليل على وجودهم، فأجاب:

رجال الغيب سُموا بذلك؛ لعدم معرفة أكثرهم، رأسهم القطب الغوث الفرد الجامع جعله الله دائراً في الأفاق الأربعة أركان الدنيا كدوران الفلك في أفق السماء، وقد ستر الله أحواله عن الخاصة والعامة؛ غيراً عليه، غير أنه يرى عالماً كجاهل وأبله، وتاركاً أخذاً، قريباً بعيداً، سهلاً عسراً، آمناً حذراً، ومكانته من الأولياء كالنقطة من الدائرة التي هي مركزها، به يقع صلاح العالم.

والأوتاد وهم أربعة لا يطع عليهم إلا الخاصة: واحد باليمن، وواحد بالشام، وواحد بالمشرق، وواحد بالمغرب.

والإبدال وهم سبعة على الأصح، وقيل: ثلاثون، وقيل: أربعة عشر. وسيأتي حديث أنهم أربعون، وحديث أنهم ثلاثون.

والنقباء وهم أربعون، والنقباء، وهم ثلاثمائة؛ فإذا مات القطب أبدل بخيار الأربعة أو أحد الأربعة أبدل بخيار السبعة، أو أحد السبعة أبدل بخيار الأربعين، أو أحد الأربعين أبدل بخيار الثلاثمائة، أو أحد الثلاثمائة أبدل بخيار الصالحين، فإذا أراد الله قيام الساعة أمتهم أجمعين، وفي ذلك أن الله يدفع عن عباده البلاء بهم، وينزل بهم قطر السماء.

وروى بعضهم عن الخضر أنه قال: «ثلاثمائة هم الأولياء، وسبعون هم النقباء، وأربعون هم أوتاد الأرض، وعشرة هم النقباء، وسبعة هم العرفاء، وثلاثة هم المختارون، وواحد هو الغوث».

خرافة القطب (٣-٣)

أعدّها / فتحي أمين عثمان

منقطع الإسناد عن علي بن أبي طالب مرفوعاً إلى النبي ﷺ، ولا توجد هذه الأسماء في كلام السلف كما هي على هذا الترتيب، ولا هي ماثورة على هذا الترتيب والمعاني عن المشايخ المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً، وإنما توجد على هذه الصورة عن بعض المتوسطين من المشايخ.

ثم قال: «وأما لفظ الغوث والغيث فلا يستحقه إلا الله تعالى؛ فهو غياث المستغيثين، لا يجوز لأحد الاستغاثة بغيره، لا بملك مقرب ولا نبي مرسل، ومن زعم أن أهل الأرض يرفعون حوائجهم التي يطلبون بها كشف الضر ونزول الرحمة بهم إلى الثلاثمائة والثلاثمائة إلى السبعين، والسبعين إلى الأربعين، والأربعين إلى السبعة، والسبعة إلى الأربعة، والأربعة إلى الغوث، فهو كاذب ضالّ مشرك، فقد كان المشركون كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلُّ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِلَهُهُ﴾ [الإسراء: ٦٧]. وقال: ﴿أَمْ مَن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَكُنْهُ السُّوءُ﴾ [النمل: ٦٢]، فكيف يكون المؤمنون يرفعون إليه حوائجهم بعدة وسائط من الحجاب؟ وهو القائل تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

وإذا كنا قد أوردنا قول أكثر من صوفي عن أحوال القطب وعلاماته، ومقاماته وأعوانه، وغير ذلك مما يعتقده الصوفية في المملكة الباطنية؛ فإنما كان ذلك من التكرار في ذكر الأقوال؛ حتى يتبين لنا أن تلك الأسطورة من العقائد الخائبة عند الصوفية كبيرهم وصغيرهم.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله أجمعين.

وجاء عن علي رضي الله عنه أنه قال: «الأبدال بالشام، والنجباء بمصر، والعصائب بالعراق، والنقباء بخراسان، والأوتاد بسائر الأرض، والخضر عليه السلام سيد القوم».

وفي حديث الإمام الرافعي أنه ﷺ قال: إن لله في الأرض ثلاثمائة قلبهم على قلب آدم، وله أربعون قلبهم على قلب موسى، وله سبعون قلبهم على قلب إبراهيم، وله خمسة قلبهم على قلب جبريل، وله ثلاثة قلبهم على قلب ميكائيل، وواحد قلبه على قلب إسرافيل، فإذا مات الواحد أبدل الله مكانه من الثلاثة، وإذا مات من الثلاثة أبدل الله مكانه من الخمسة، وإذا مات من الخمسة أبدل الله مكانه من السبعة، وإذا مات من السبعة أبدل الله مكانه من الثلاثمائة، وإذا مات من الثلاثمائة أبدل الله مكانه من العامة يدفع الله بهم البلاء عن هذه الأمة. انتهى كلام الهيثمي بنصه.

ويقول الهيثمي في مكان آخر عن الخطيب البغدادي عن المتكاسي أنه قال: «النقباء ثلاثمائة، والنجباء سبعون، والبلاء أربعون، والأخبار سبعة، والعمد أربع، والغوث واحد، فمسكن النقباء المغرب، ومسكن النجباء مصر، ومسكن الأبدال الشام، والأخبار سياحون في الأرض، والعمد زوايا الأرض، ومسكن الغوث مكة، فإذا عرضت الحاجة من أمر العامة ابتهل فيها النقباء، ثم النجباء، ثم الأبدال ثم الأخبار، ثم العمد فإن أجيئوا، وإلا ابتهل الغوث، فلا يتم مسالته حتى تُجاب دعوته. ويقول: «وقد انفقوا على أن الشافعي كان من الأوتاد»، وفي رواية: «أنه تقطب قبل موته».

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وأما الأسماء الدائرة على السنة كثير من النساك والعامّة مثل الغوث الذي يكون بمكة، والأوتاد الأربعة، والأقطاب السبعة، والأبدال الأربعين، والنجباء الثلاثمائة، فهذه الأسماء ليست مدرجة في كتاب الله، ولا هي أيضاً عن النبي ﷺ، لا بإسناد صحيح، ولا ضعيف محتمل إلا بلفظ الأبدال، فقد روي فيهم حديث شامي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام
على نبيينا محمد وآله وصحبه أجمعين، أما
بعد:

فما زال الحديث متصلاً عن أحكام التعامل
مع البنوك الربوية، واليوم مع صورة جديدة
من صور التعامل مع البنوك، ألا وهي شهادات
الاستثمار، فنقول وبالله تعالى التوفيق:

شهادات الاستثمار عقد قرض:

إذا تأملنا شهادات الاستثمار، وبحفنا عن
جوهرها وطبيعتها؛ وجدناها لا تخرج عن عقد
القرض، ولا تزيد عن كونها صورة من صور ودائع
البنوك، فهي لا تختلف عن هذه الودائع من حيث
إنها نقود، ولا تصلح للإجارة، وليست وديعة تحفظ
لدى البنك كإمانة، وإنما تُستخدم هذه النقود في
الاستثمارات الخاصة - الحلال منها والحرام - بعد
التملك، وضمان رد المثل وزيادة، وهذا هو القرض
الإنتاجي الربوي الذي كان شائعاً في الجاهلية،
وحرّم بالكتاب والسنة، وأشرنا إلى الفرق بينه
وبين شركة المضاربة التي أحلّها الإسلام من قبل،
فما قيل عن ودائع البنوك يُقال عن شهادات
الاستثمار بلا أدنى فرق في الجوهر.

والبنك الأهلي المصري نفسه عندما يعلن عن
أوعيته الادخارية يذكر في بعض الإعلانات شهادات
الاستثمار ضمن هذه الأوعية، فهي لا تختلف عن
باقي أوعيته الادخارية التي أثبتنا أنها عقد قرض
شريعاً وقانوناً.

وإذا كان البنك الأهلي يأخذ أموال هذه
الشهادات ليضمها إلى باقي أمواله؛ ليستخدمها في
الإقراض الربوي كما رأينا، فهي مثل باقي الودائع
والشهادات التي يصدرها، كشهادات إيداع البنك
الأهلي المصري الثلاثية أو الخماسية، أو غيرها مما
أشرنا إليه من قبل.

وإذا كان يأخذها نيابة عن الدولة، وتُضم
الأموال إلى خزانة الدولة، وتتعهد هي برد الأصل،
ودفع الفوائد، ففي هذه الحالة تُعتبر نوعاً من
السندات الحكومية، أو ما يسمى بسندات الخزينة،
وهي قروض ربوية، انتهت المؤتمرات المتعددة
والمجامع الفقهية إلى بيان تحريمها، وخطت خطوة
مباركة حيث بحثت عن البديل الإسلامي، ووضعت
ضوابطه الشرعية، وخرج هذا البديل من النظرية

باب الاقتصاد الإسلامي

حكم شهادات الاستثمار و صور أخرى لعقد القرض الربوي

إعداد: د/ علي أحمد السالموس

أستاذ فخري في المعاملات المالية
والاقتصاد الإسلامي بجامعة قطر

إلى التطبيق العملي كما سنوضح فيما بعد إن شاء الله تعالى.

قال رئيس مجلس إدارة البنك الأهلي المصري: «إن شهادات الاستثمار تُعتبر وديعة أذن صاحبها باستثمار قيمتها، وليست قرضاً»، وبالطبع لا يتصور أنه أراد بيان التكييف الشرعي، والحكم الشرعي، فليس هو من أهل هذا الشأن، وليس الشرع هو الذي يحكم أعمال البنك، ويحدد حقوقه والتزاماته في واقعنا المؤلم بعد أن ابتعدنا عن منهج الله عز وجل، وإنما القانون الوضعي هو الذي يحكم هذه الأعمال، ويحدد هذه الحقوق والالتزامات، ومعنى هذا أن السيد رئيس مجلس الإدارة يبين الوجهة القانونية لا الشرعية، ولا يمكن أن يُطالب بغير هذا.

فهل سيادته لا يعرف أعمال البنك من الوجهة القانونية، أو علم وأبدي خلاف ما يعلم؟

الأمر الأول: غير مقبول من أي مسئول، فضلاً عن رئيس مجلس الإدارة.

أما الأمر الثاني: فهو حرام على كل مسلم. ولتوضيح عدم العلم، أو العلم مع عدم الصدق نذكر نص المادة (٧٢٦) من القانون المدني، وهو: «إذا كانت الوديعة مبلغاً من النقود، أو أي شيء آخر مما يهلك بالاستعمال، وكان المودع عنده مانوئاً في استعماله، اعتُبر العقد قرضاً». والسندات من الوجهة القانونية عقد قرض أيضاً.

قال الدكتور السنهوري في الوسيط (٥ / ٤٣٧): «قد يتخذ القرض صوراً مختلفة أخرى غير الصورة المألوفة؛ من ذلك أن تصدر شركة أو شخص معنوي عام سندات، فهذه السندات قروض تعقدتها الشركة أو الشخص المعنوي مع المقرضين، ومن اكتب في هذه السندات؛ فهو مقرض للشركة أو الشخص المعنوي بقيمة ما اكتب به».

وفي الفقه الإسلامي يُعتبر استعمال الوديعة من الخيانة كالجحود، ما دام بغير إذن المودع، أما إذا أذن فالعقد لا يكون وديعة. [انظر: المغني ٧ / ٢٩١]. فإذا أذن على أن يكون الربح بينهما بنسبة متفق عليها، والخسارة من رأس المال، كان قرضاً؛ أي مضاربة.

وإذا أذن في الاستعمال، على أن يكون الربح للمودع لديه، ويضمن رد المثل: كان قرضاً حسناً. أما إذا أذن المودع في استعمال الوديعة، مع ضمان المودع لديه في جميع الحالات، والتزامه برد المثل، مع زيادة مشروطة متفق عليها، كان هذا قرضاً

ربوياً، وهذا ما ينطبق على شهادات الاستثمار، كما ينطبق على ودائع البنوك ذات الفوائد، وبينت هذا من قبل تحت عنوان «ودائع البنوك عقد قرض شرعاً وقانوناً»، و«هل البنك فقير حتى نقرضه؟!».

رأي لجنة الفتوى بالأزهر

رأي لجنة الفتوى بالأزهر الشريف يبين أن شهادات الاستثمار حرام؛ لأن القانون رقم (٨) لسنة ١٩٦٥م ينص على أن الشهادات: أ، ب قرض بفائدة، والفائدة من الربا، والربا حرام.

صورة أخرى لعقد القرض

١- دفتر توفير البريد: لغة التوفير: الاحتفاظ، وكذا لغة التعامل مع مكاتب البريد سهل ميسر؛ نظراً لكثرتها، وانتشارها في جميع القرى وأحياء المدن. لذا لجأ كثير من الناس إلى الإيداع في هذه المكاتب عن طريق فتح دفتر توفير. والإيداع هنا قد يكون لمجرد حفظ المال للاستثمار، فيشبه الحساب الجاري في البنوك من حيث اعتباره قرضاً حسناً، وقد يكون بفائدة، وعندئذ لا يختلف في شيء عن دفتر توفير البنوك، وسياتي المزيد من البيان عند الحديث عن فتاوى الشيخ شلتوت.

٢- السندات:

من وسائل الاقتراض التي تلجأ إليها البنوك والشركات والحكومات إصدار السندات، فيتعهد من يصدر السند بأن يدفع لحامله - بعد مدة محددة - القيمة الاسمية للسند، كما يتعهد بدفع فائدة سنوية مقدرة تمثل نسبة مئوية من القيمة الاسمية. فالسندات قروض ربوية مُصدرها هو المقرض، والمشتري هو المقرض والقيمة الاسمية المدفوعة هي القرض، والفائدة الثابتة هي الزيادة الربوية. وشراء السندات يُعتبر المجال الأكبر فيما يسمى بالاستثمار عند البنوك الربوية، وهو بالطبع ليس استثماراً، وإنما هو إقراض ربوي.

٣- فتح الأعمدة:

الصور المختلفة لودائع البنوك تبين شطراً من وظيفة هذه البنوك، وهو الاقتراض، والبنوك لم تقترض أصلاً إلا لتقترض، فأعمالها إنما تقوم أساساً على القرض الربوي - وإن غيرت اسم الربا إلى فائدة أو عائد - ومعظم كسب البنوك من هذه الفوائد؛ حيث تأخذ قروضاً بسعر أقل مما تقترض، وتلك حقيقة يعلمها كل من يلم بأعمال البنوك، وكل من يقرأ خطابات البنك التي تحمل كلمتي: دائن ومدين، وقد بينت هذا من قبل عند الحديث عن طبيعة عمل البنوك.

وهذه القروض قد تأخذ الصورة العادية المألوفة، أو ما يسمى القروض البسيطة، وقد تأخذ صوراً أخرى، أكثرها تداولاً ما يسمى فتح الاعتماد. **الفرق بين القروض والاعتمادات:**

وتختلف القروض عن الاعتمادات المفتوحة في حصول المقرض على مبلغ القرض بمجرد الاتفاق، واحتساب الفوائد عن المبلغ بأكمله، وعن المدة المتفق عليها كاملة، وقد يندمج القرض في حساب جارٍ، فيضيف البنك مبلغ القرض إلى الجانب الدائن لحساب العميل بمجرد التعاقد.

أما فتح الاعتماد فعقد يلتزم البنك بمقتضاه بوضع مبلغ معين تحت تصرف عميله لمدة معينة، فيكون للعميل الحق في سحب أي مبلغ يشاء في حدود الاعتماد، وفي غضون مدته، كما أن له إيداع ما يريد على الأرصة المدينة من يوم سحبها. ويلتزم العميل أن يدفع للبنك عمولة معينة تُستحق - غالباً - بمجرد إبرام عقد فتح الاعتماد، سواء استخدمه أم لم يستخدمه، وتجبر العمولة بأنها مقابل ما يتحملة البنك ليكون مستعداً لمواجهة احتياجات العميل.

٤- خصم الأوراق التجارية:

هذه صورة أخرى من صور الإقراض التي تقوم بها البنوك الربوية، فالأوراق التجارية صكوك تتضمن التزاماً بدفع مبلغ من النقود يستحق الوفاء عادة بعد وقت قصير، وتقبل التداول بطريق التظهير أو المناولة، ويقبلها العرف التجاري أداة لتسوية الديون، وتُقبل البيئة التجارية على التعامل بهذه الأوراق كأداة لتسوية الديوان؛ نظراً لسهولة تحويلها إلى نقود قبل حلول أجل الوفاء للخصم لدى البنوك. ويُقصد بالخصم - أو القطع - دفع البنك لقيمة الورقة قبل ميعاد استحقاقها بعد خصم مبلغ معين يمثل فائدة القيمة المذكورة عن المدة بين تاريخ الخصم وميعاد الاستحقاق، مضافاً إليها عمولة البنك ومصاريف التحصيل.

ويلاحظ أنه كثيراً ما تُحرر السندات الإذنية التي تُخصمها البنوك لأمر البنك الذي يقوم بعملية الخصم، بحيث لا يعدو الأمر أن يكون عملية تسليم متخذة صورة عملية خصم، وتفضل البنوك هذا الوضع لاقتطاع الفوائد مقدماً، والإفادة من الضمانات القانونية التي يحيط بها قانون الأوراق التجارية.

ومن هذا نرى أن خصم الأوراق التجارية عملية ربوية واضحة، ولو أن البنك اكتفى بأخذ العمولة؛

لكأن هذا إجراءً نظير قيامه بالتحصيل، وكان دفع القيمة قبل الموعد من باب القرض الحسن الذي لا تعرفه البنوك الربوية.

أما الفائدة التي يأخذها البنك فهي نظير الإقراض، ولذلك تختلف تبعاً لقيمة الورقة التجارية وموعد الاستحقاق، فإن افترضنا أن الورقة التجارية قيمتها الفاجنيه، وموعد السداد بعد شهر، واحتاج صاحبها إلى قيمتها في الحال؛ فإن البنك يعطيه مثلاً تسعمائة وخمسين محتسباً فائدة قدرها خمسون جنيتها، فكانه أقرضه تسعمائة وخمسين، ويسترد البنك دينه بعد شهر بزيادة خمسين، وهي بلا شك زيادة ربوية محرمة. **مبسلاً نأخذ رخصاً** هذه بعض أمثلة للقروض الربوية، وقد ذكر الدكتور عبد الرزاق السنهوري صوراً مختلفة لعقد القرض نثبها هنا كما ذكرها في كتابه الوسيط (٥/ ٤٣٧).

صور أخرى للقرض:

قال رحمه الله: «قد يتخذ القرض صوراً مختلفة أخرى غير الصورة المألوفة، من ذلك أن تصدر شركة أو شخص معنوي عام سندات، فهذه السندات قروض تعقدتها الشركة أو الشخص المعنوي مع المقرضين، ومن اكتب في هذه السندات فهو مقرض للشركة أو الشخص المعنوي بقيمة ما اكتب به، ومن ذلك تحرير كميالة أو سند تحت الإن أو سند لحامله، فهذه أوراق قد تكون قروضاً يعدها من حررها - وهو المقرض - لمصلحة من حررت له، وهو المقرض.»

ومن ذلك فتح اعتماد في مصرف لعميل، فالعميل يكون مقرضاً من المصرف مبلغاً حده الأقصى هو الاعتماد المفتوح. ومن ذلك إيداع نقود في مصرف، فالعميل الذي أودع النقود هو المقرض والمصرف هو المقرض، وقد قدمنا أن هذه وديعة ناقصة وتعتبر قرضاً، ومن ذلك تعجيل مصرف مبلغاً من النقود لعميل لقاء أوراق مالية مودعة في المصرف، فالمصرف يكون قد أقرض العميل هذا المبلغ الذي عجله في مقابل رهن، هو الأوراق المالية المودعة في المصرف...»

هذه هي الصور التي ذكرها، وقد أشرنا لبعضها، وكل قرض من هذه القروض يأخذها البنك أو غيره على رأس المال؛ فهو من الربا المحرم، فإذا أردنا أن تزكو أموالنا وتطهر - لا أن تُمحق وتُسحق - فلنبحث عن الحل الإسلامي، فلا حل غيره ما دنا مسلمين. **سأع كتاباً ومعه رة حيا، وهذا نعمة** وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين. **وهذا**

الحمد لله الملك القدوس السلام المؤمن
المهيمن العزيز الجبار المتكبر، سبحانه الله عما
يشركون، والصلاة والسلام على محمد خاتم
النبيين وإمام المرسلين، وبعد:

أستطيع الآن أن أقول: لقد خططنا رحالتنا
بعد رحلة دامت عشرة شهور مع قصة عيسى
عليه السلام في عرض موجز لها، وإن كان
تاريخ النصرانية ومراحلها يحتاج إلى بحوث
ودراسات لسنا بصدها الآن، ويمكننا ونحن
في هذه الاستراحة اليسيرة أن نستخلص أهم
الدروس من عرضنا السابق على النحو الآتي:

١- أنزل الله القرآن الكريم على محمد النبي
الأمي الأمين مصدقاً لما في الكتب السابقة من حق،
ومصححاً لما فيها من خطأ وباطل، قال الله تعالى:
﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ
مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ
وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ﴾ [المائدة: ٤٨].
فما في أيدي أهل الكتاب من الدين باطله أضعاف
حقه، وحقه منسوخ بالقرآن المهيمن الذي يجب على
كل من سمع به أن يؤمن به ويتبعه.

قال يسوع (يعني المسيح عيسى): «كل ما
ينطبق على كتاب موسى فهو حق فاقبلوه؛ لأنه لما
كان الله واحداً؛ كان الحق واحداً، فينتج من ذلك: أن
التعليم واحد، وأن معنى التعليم واحد، فالإيمان
إذن واحد، الحق أقول لكم: إنه لو يُمح الحق من
كتاب موسى لما أعطى الله داود أبناً الكتاب الثاني.
ولو لم يفسد كتاب داود لم يعهد الله بإنجيله إلي؛
لأن الرب إلهنا غير متغير، ولقد نطق رسالة واحدة
لكل البشر، فمتى جاء رسول الله يجيء ليظهر كل
ما أفسد الفجار من كتابي». (برنابا: ٥- ١٢). إلا
يوافق هذا النص الإنجيلي ما ذكرناه آنفاً؟

٢- هذا اعتراف من نبي الله عيسى بما أصاب
الكتب السابقة من تحريف، ودعوته لضرورة اتباع
الرسول الذي سيبعثه الله ليمحو عن الكتب
السابقة ما ألحقه بها الفجار من تحريف، وذلك من
خلال كتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من
خلفه، وهذا الرسول هو محمد ﷺ الذي بشر به
عيسى، بل وبشر به جميع الرسل بعد أن أخذ الله
عليهم العهد والميثاق بذلك، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ
أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ
ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ
وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي
قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ
الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران: ٨١].



عيسى

ابن مريم

- عليه السلام -

الحلقة (١١)

إعداد/ عبدالرازق السيد عيد

لما كانت مهمة المسيح (عليه السلام) هي وصل ما سبق بما هو أت؛ كان على أتباعه الإيمان بالنبي الذي بشر به، وهو عليه السلام قد أخبر بني إسرائيل بذلك فيما حكاه القرآن الكريم على لسانه في قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]، فعيسى عليه السلام مهمته محصورة في أمرين: التصديق والبشارة، التصديق بما جاء به موسى من الحق، والتبشير بالنبي الخاتم الذي سيوضح أخطاء السابقين، ويقود الناس بالحق إلى رب العالمين، ولذا سُمِّي كتاب عيسى بالإنجيل، أي البشارة، ونحن نلاحظ تأكيد الإنجيل بل الأناجيل على هذه البشارة كثيراً، نذكر على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

قال المسيح عليه السلام: «الفارقليط لا يجيئكم ما لم أذهب، وإذا جاء وبخ العالم على الخطيئة، ولا يقول من تلقاء نفسه، ولكنه مما يسمع ويكلمكم، ويسومكم بالحق، ويخبركم بالحوادث والغيوب» (يوحنا: ٢٥: ١٦).

ويقول (عليه السلام): «ابن البشر ذاهبٌ والفارقليط من بعده يجيء لكم بالأسرار ويفسر لكم كل شيء، وهو يشهد لي كما شهدت له؛ فإني أجيئكم بالأمثال، وهو يأتكم بالتأويل» (يوحنا: ١٤: ١٦).

وقال (عليه السلام): «وأما متى جاء ذلك روح الحق؛ فهو يرشدكم إلى جميع الحق لأنه لا يتكلم من نفسه، بل كل ما يسمع يتكلم به، ويخبركم بأمور آتية» (يوحنا: ١٦: ١٣).

وإذا تأملت هذه النصوص التي جاءت في الإنجيل تتوافق تماماً مع ما جاء في التوراة في سفر أشعيا:

«يدفع الكتاب إلى من لا يعرف الكتابة، فيقال له اقرأ هذا، فيقول: لا أعرف الكتابة» وما جاء في سفر التثنية: «جاء الرب من سيناء، وأشرف لهم من ساعير، وتلأ من جبل فاران» وإذا كانت ساعير إشارة إلى القدس وما حولها، وفاران هي جبال مكة، ألا يكون هذا النص مشيراً إلى الترتيب الزمني لرسالة موسى ثم عيسى ثم محمد عليهم السلام!!

ثم ألا يوافق هذا ما جاء صريحاً في القرآن الكريم: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ

الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

أرايت أخي القارئ - رحماني الله وإياك - كيف توافقت النصوص من التوراة والإنجيل والقرآن على أوصاف النبي الأمي الذي لا ينطق عن الهوى، والذي لا يتكلم من عند نفسه، لكن بكلام الله الذي أوحاه إليه ينطق، ويحل الحلال ويحرم الخبائث!!

والفارقليط وهو النبي المقدس، وهو أحمد: هو محمد رسول الله خاتم النبيين الذي كان يعرفه أهل الكتاب كما يعرفون أبناءهم - نعم والله الذي لا إله غيره - وصدق الله سبحانه وتعالى حين قال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُكْفِرُوا مِنْكُمْ سَأَلُوا عَنْ نِعْمَةِ اللَّهِ أَنْ تَكُونَ الْغَيْبَةَ قِيلَ لَهُمْ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ شَيْءٌ سِوَمَا يَعْرِفُونَ أُنْبَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦].

ولكنهم ومع الأسف لما جاءهم ما عرفوا؛ كفروا به، ويقرر القرآن هذه الحقيقة في منتهى الوضوح، قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ (٨٩) بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَعِثْنَا أَنْ نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِهِ عَلَى مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ نَبِئًا مِمَّا بَعْضُ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [البقرة: ٨٩ - ٩٠].

أرايت كيف كان اليهود الذين يسكنون حول المدينة ينتظرون النبي الذي قرب زمان ظهوره، وجاءوا إليها خصيصاً؛ لأنهم يعرفون أنها القرية التي سيهاجر إليها هذا النبي بعد ظهوره في مكة، وكان إذا وقع خلاف بينهم وبين الأوس أو الخزرج من سكان المدينة من العرب يقولون لهم: قرب زمان نبي سيظهر وتبعه، ونقتلكم به قتل عاد وإرم؛ فلما جاء الرسول من العرب؛ جحدوه وكفروا به، فعرفوا الحق ولم يتبعوه؛ حسداً من عند أنفسهم، فاستحقوا غضب الله ولعنته إلى يوم القيامة، إلا أن يتوبوا، وتوبتهم بالاعتراف بهذا النبي الأمي، وتصديق ما جاء به واتباعه.

ولست أبالغ إن قلت: إن الله سبحانه علّق قبول التوبة كما نفهم من سياق الآيات في سورة الأعراف على الإيمان بهذا النبي الأمي، لمن لم يدركه ولم يره، وعلى الإيمان به واتباعه ونصرته ومؤازرته لمن عاصره، وهم كانوا يؤمنون به قبل أن يروه، فلما جاءهم كفروا به وجحدوا نبوته، وخالفوا طريقته، وناذبوه الغداً؛ لأنه جاء عربياً.

٤- من أهم أهداف القصة القرآنية: تصحيح مسيرة الأنبياء عبر التاريخ، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ

وهذا هو الحق والعدل الوسط بين إفراط النصارى وتفريط اليهود في عيسى عليه السلام وأمه عليها السلام، ولذلك دعا القرآن أهل الكتاب جميعاً لترك الغلو والتفريط والدخول في دين الله الحق، قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمْتَهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً انْتَهَوْا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٧١]، فهذا النص القرآني في غاية الوضوح إذا أخذ كاملاً، لكن الذين في قلوبهم مرض يأخذون بعض الكلمات منه، ويتركون بدايته ونهايته ووسطه، ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ؟﴾

ب- وكما أوضح القرآن الحقيقة كاملة في المسيح، كذلك في أمه هي واضحة، فمريم عليها السلام صديقة برة طاهرة، اصطفاها الله وطهرها، واصطفاها على نساء العالمين، وليست كما رماها اليهود بكل نقيصة، ولا كما غالى فيها النصارى، فهي كما وصفها الله على لسان ملائكته الكرام: ﴿وَأُذِّقْنَا الْمَلَائِكَةَ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ (٤٢) يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي مَعَ الرَّكَعِينَ﴾ [مريم: ٤٢ - ٤٣].

هذا ما تيسر إيرادها في هذه العجالة، والله - سبحانه - أسأل أن يكون فيه تذكرة وعبرة لأولى الالباب، والله يقول الحق ويهدي السبيل. والحمد لله رب العالمين.

في قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿ [يوسف: ١١١].

فتصحیح مسیرة الأنبياء على مر التاريخ البشري، وإظهار الحقائق التي طمسها المحرقون من أهم أسباب سوق القصة القرآنية؛ لأنهم جميعاً رسل الله، والإساءة لأحدهم إساءة إلى الذي أرسلهم، لذا وجب تنزيههم والذب عنهم جميعاً، ومن عقيدتنا الإيمان بهم جميعاً، وعدم الكفر بأحدهم.

١- ومن ذلك تصحيح القول في عيسى بأنه عبد الله ورسوله، وليس إلهاً ولا ابن الله ولا ثالث ثلاثة، وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا بصراحة لا غموض فيها وبوضوح لا شك فيه، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ..﴾ [المائدة: ٧٢].

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثٌ ثَلَاثَةٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٣) أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٧٣ - ٧٤].

انظر إلى رحمة الله في ثنايا الآيات مع مقولتهم الشنيعة في المسيح والتي يستحق من مات عليها العذاب الأليم في جهنم، فإن الله الرحيم فتح لهم باب التوبة؛ فإن رجعوا عن ضلالهم قبل أن يموتوا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُمْ، وغفر لهم؛ لأنه غفور رحيم.

والحقيقة التي يجب أن يسلم بها الجميع هي: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صَدِيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَنِ الطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٥].

﴿إنا لله وإنا إليه راجعون﴾

توفي الشيخ محمد سيد شهبه، رئيس فرع الكونيسية بالجيزة، وعضو بمجلس إدارة المركز العام، سابقاً، وذلك غرة شوال ١٤٣١هـ. والشيخ محمد سيد شهبه - رحمه الله - من أوائل من التفوا حول مؤسسي الدعوة بالجيزة، وكان من دعاة الجماعة ومحبيها. رحمه الله رحمة واسعة، وجزاءه الله خير الجزاء. الأمين العام : احمد يوسف عبدالمجيد

﴿إشهار فروع﴾

تم بحمد الله تعالى إشهار الفروع التالية:

- ١- فرع جماعة أنصار السنة المحمدية بوردان، تحت رقم (٣٦٨٢) بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١٠م.
- ٢- فرع جماعة أنصار السنة المحمدية - الودي - الصف - حلوان، تحت رقم (٨٨٧) بتاريخ ٢٤ / ٨ / ٢٠١٠م.

من أخبار الجماعة

الرئيس العام لأنصار السنة ونائبه في مؤتمر

«نبي الرحمة محمد ﷺ» بمدينة الرياض

إن التعريف برسالة الإسلام، وما اشتملت عليه من الرحمة للعالمين، والتعريف بشخص النبي ﷺ، وإبراز جوانب الرحمة في سيرته، والدفاع عنه بالأسلوب الصحيح المرتكز على الدليل الشرعي والعقلي، وإبراز الجوانب المثالية في سيرته ﷺ، وتصحيح المفاهيم الخاطئة، والرد على الشبهات المثارة حوله ﷺ، أو حول دعوته، وكذلك معالم الرحمة في سيرة المصطفى ﷺ، وفي شريعته، ودراسة آراء الكتاب غير المسلمين فيه؛ بهدف تقييدها، والرد عليها، وبيان حقوقه ﷺ، ووسائل الدفاع عنه؛ بدون غلو ولا جفاء، وإظهار جهود السلف الصالح في الدفاع عنه، ووظيفة الإعلام والتقدم التقني في إبراز جوانب الرحمة في سيرته وشريعته.

كل ذلك من أهداف المؤتمر الدولي المنعقد حالياً حتى أثناء كتابة هذه السطور في المملكة العربية السعودية تحت عنوان: «نبي الرحمة محمد ﷺ»، والذي تنظمه الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز بن سعود.

ويأتي المؤتمر لمواجهة الباطل بالحق، وتوضيح سيرة الرسول الأمين محمد ﷺ للعالم أجمع، فإن ذلك من أكد حقوق النبي ﷺ علينا، وأعظم حق علينا هو الإيمان به ﷺ وطاعته، وأن نقدّم سنته وأن نعمل بها، وأن نقبل أوامره ونواهيه، وأن نحكم سنته ونحاكم إليها، وأن ننشر سنته الفعلية والقولية، وأن ندافع عنه ونرد كيد الحاقدين.

هذا ويشترك في المؤتمر من علماء أنصار السنة المحمدية بمصر كل من: الرئيس العام د. عبد الله شاکر الجنيدى، ونائبه د. عبدالعظيم بدوي، المشرف العام على مجلة التوحيد. ويشترك الرئيس العام ببحث بعنوان: «معالم الرحمة في علاقة النبي ﷺ بأسرته»، وقد تم تحويل البحث إلى ورقة عمل في المؤتمر.

كما يشارك د. عبد العظيم بدوي ببحث بعنوان: «جهود أنصار السنة دفاعاً عن النبي ﷺ»، وذلك من منطلق التعريف بجهود المؤسسات والجمعيات الدعوية في الدفاع عن النبي ﷺ.

ومجلة التوحيد الناطقة بلسان جماعة أنصار السنة المحمدية تتمنى للمؤتمر والقائمين عليه النجاح والتوفيق، في الوصول الأهداف والغايات المثلى في الدفاع عن النبي ﷺ وصحابته؛ تحقيقاً للغرض الذي يُعقد من أجله المؤتمر، وفق الله الجميع إلى ما يحب ويرضى.

ونصلي ونسلم على المبعوث رحمة للعالمين.

سارع أخي المسلم وأختي المسلمة

بالمشاركة بجزء من مالك ومن
الزكوات أو الصدقات لنشر
التوحيد من خلال المشاركة في
الأعمال التالية:

طباعة كتيب يوزع مع مجلة التوحيد مجاناً
تتكلف النسخة خمسة وسبعين قرشاً .. يطبع
من كل كتيب مائة وخمسون ألف نسخة.



تشرتراث الجماعة من خلال طبع المجلة
وتجليد أعداد السنة في مجلد واحد وذلك
لعمل كرتونة كاملة ٣٨ سنة من المجلة.

دعم مشروع المليون نسخة من مجلة التوحيد
- نسخة من المجلة لكل خطيب من خطباء
الأوقاف والأزهر تصله على عنوانه.

نحن بانتظاركم .. يمكنكم المشاركة ودعم ذلك
بعمل حوالة أو شيك مصرفي على بنك فيصل الإسلامي.
.. فرع القاهرة حساب رقم ١٩١٥٩٠ باسم مجلة التوحيد.



مجلات التوحيد مكتبة علمية .. نطاح إليها!



عاشراً 38 ما من شروح العقيدة والشريعة بـ ٧٠٠ جنيه فقط

سارع باقتناء مجموعة مجلدات مجلة التوحيد .

تحتوي على علوم الفقه والتفسير والسيرة والفتاوى وغيرها .

المجلدات لأي مكان خارج مصر تباع بـ ٢٥٠ دولاراً شاملة سعر الشحن .

المجلد الجديد لعام ١٤٣٠ هـ يباع بـ ٢٥ جنيهاً فقط .